کتابخانهٔ
مجلس شورای
اسلامی

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی

کتاب صغری، کبری، وحاشیه تهذیب المنطق

مؤلف میر سید شریف و ملا عبد الله یزدی

موضوع

شمارهٔ اختصاصی (۱۵۱) ازکتب اهدائی : کریم زاده

جمهوری اسلامی ایران

شماره ثبت کتاب

۲۱۰۵۲۵

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی

کتاب صغری، کبری، وحاشیه تهذیب المنطق

مؤلف میر سید شریف و ملا عبد الله یزدی

موضوع

شمارهٔ اختصاصی (۱۵۱) ازکتب اهدائی : کریم زاده

حادث است و فکر آنست که در معلومات تصور کرده
شود به ترتیب بعضی به بعضی بر وجهی که او اکتساب بدانستن
مجهولی و هر چه در وی فکر کند و بتصور او کند آنرا معرف
و قول شارح خواننده چنانکه معنی حیوان که جوهر جسمانی
متحرک بالارادهاست و معنی ناطق که در بابنده معقول است
و متفرق آنرا معلوم باشد هر دو را جمع کنی و گویی حیوان ناطق
تصور انسان معلوم شود و هر چه در وی فکر کند و بتصدیق
او کند آنرا حجت و دلیل خوانند چنانکه گویی عالم متغیر است
و هر چه متغیر است حادث است پس عالم حادث است

فصل

در مباحث معرف و قول شارح هر چه متصور شود اگر منع
کند از شرکت بین کثیرین آنرا جزئی حقیقی خوانند چون زید
و اگر وقوع منع نکند از وقوع شرکت بین کثیرین آنرا
کلی خوانند چون مفهوم انسان و چون آن کلی را نسبت کنی با افراد
وی یا عین او حقیقت افراد باشد چون انسان و آنرا نوع خوانند
و یا جزء حقیقت افراد باشد پس اگر تمام مشترکست میان

ان حقیقت افراد و میان ماهیت دیگر چون حیوان که
تمام مشترکست میان انسان و دیگر حیوانات و انرا جنس
خوانند و اگر نه چنین باشد انرا فصل خوانند خواه مشترک
نباشد اصلا چون ناطق و خواه مشترک باشد لیکن تمام
نباشد چون حساس و یا خارج از حقیقت افراد باشد
پس اگر خاص باشد یک ماهیت انرا خاصه خوانند چون
ضاحک و اگر خاص نباشد انرا عرض عام خوانند چون
ماشی و جنس اگر تمام مشترک باشد نسبت با همه مشارکات
انرا قریب خوانند چون حیوان و اگر نسبت با بعضی مشترکات
تمام مشترک باشد فقط انرا بعید خوانند چون جسم نامی
که میان انسان و حیوانات و نباتات مشترک است با
نباتات نسبت با حیوانات و مراتب بعیده مختلف شود
و هر گاه که جنس قریب را با فصل قریب جمع کنی انرا حد تام
خوانند چون حیوان ناطق مر انسان را و اگر جنس بعید را
با فصل قریب جمع کنی انرا حد ناقص خوانند چون جسم

ناطق و هر گاه جنس قریب را با خاصه جمع کنی رسم ناطق
خوانند چون موجود ضاحک مر انسان را و اگر جنس بعید
را با صه جمع کنی انرا رسم ناقص خوانند چون جسم ضاحک
مر انسان را همچنین عرض عام را با خاصه جمع کنی رسم ناقص
باشد چون موجود ضاحک مر انسان را بدانکه جنس و فصل
وحد را پیشتر در حقایق موجوده استعمال کنند و در مفهومات
اعتباریه نیز استعمال میکنند چون اصطلاحات مثل کلمه
واسم وفعل وحرف ومعرب ومبنی و پیش اهل عربیت حد
بمعنی صرف باشد و اقسام اربعه در وی داخل شود و هر
مباحث حجت و دلیل متعلق تصدیق را قضیه خوانند
وقضیه بر سه قسم است یکی حملیه وان مرکب باشد از دو مفرد
مثل الانسان کاتب واین را موجبه خوانند والانسان لیس بکاتب
واین را سالبه خوانند و محکوم علیه را در حملیه موضوع
گویند و محکوم بر را محمول دوم شرطیه متصله وان مرکب
باشد از دو قضیه که میان ایشان حکم ربط باشد باتصال

چون کلما کانت الشمس طالعة کان النهار موجودا انرا
موجبه خوانند و یا حکم کرده باشند بسلب انفصال چون لیس
البتة ان کانت الشمس طالعة کان اللیل موجودا و انرا سالبه
خوانند سیم شرطیهٔ منفصله و آن مرکب باشد از دو قضیه که
میان ایشان حکم کرده باشند بانفصال یا بسلب انفصال
و منفصله بر سه قسم است اول حقیقیه که در وی حکم کرده باشند
بانفصال در صدق و کذب چون العدد اما زوج و اما فرد و
این را موجبهٔ حقیقیه خوانند و یا حکم کرده باشند بسلب
انفصال چون لیس العدد اما زوج و اما منقسم الی المتساویین
و این را سالبه حقیقیه خوانند دوم مانعة الجمع که در وی
حکم کرده باشند بانفصال در صدق فقط و یا سلب این انفصال
چون هذا الشیء اما حجر و اما شجر و این را موجبه مانعة
الجمع خوانند و یا بسلب انفصال چون لیس هذا الشیء
اما حجر و اما لا شجر سیم مانعة الخلو که در وی حکم کرده
باشند بانفصال در کذب فقط و یا بسلب این انفصال چون

هذا

هذا الشیء اما لا حجر و اما لا شجر و لیس هذا الشیء اما ان
یکون حجرا و اما شجرا دلیل چون مرکب از حملیات صرف
باشد انرا قیاس اقترانی خوانند در وی چهار شکل منعقد
کردد و بیان این معنی آنست که چون قضیه حملیهٔ نسبت
محمول با موضوع مجهول باشد احتیاج شود بمتوسطی که او را
با هریک از موضوع و محمول قضیه مطلوبه نسبتی باشد تا
بواسطهٔ این دو نسبت نسبت محمول با موضوع که مجهول
است معلوم شود مثلا در نسبت ج که محمول است به
ب که موضوع است چون مجهول باشد ا متوسط شود
پس اینجا نسبت سه چیز باشد اول موضوع قضیهٔ مطلوبه
دوم محمول قضیهٔ مطلوبه سیم متوسط پس اکر محمول شود
موضوع قضیه مطلوب را و موضوع شود محمول مطلوب
انرا شکل اول خوانند چون کل ب ا و کل ج ب فکل
و اکر عکس این باشد انرا شکل چهارم خوانند و این بعید
از طبع است و اکر متوسط محمول شود هر دو را انرا شکل

ثانی خوانند چون کل ب ا و لا شیئ من ج ا فلا شیئ من
ب ج و اگر هر دو را موضوع شود از انکل ثالث خوانند چون
کل ا ب و کل ا ج فبعض ب ج و اگر دلیل مرکب شود از
متصله یا منفصله از قیاس استثنائی خوانند مثال
متصله کلما کان هذا الشیئ انسانا کان حیوانا لکنه
انسانا فهو حیوان لکنه لیس بحیوان فلیس بانسان مثال
منفصله هذا العدد اما زوج و اما فرد لکنه فرد فلیس
بزوج لکنه لیس بفرد فهو
زوج لکنه لیس
بزوج فهو
فرد
تمت

الکبری

وبه نستعین

بسم الله الرحمن الرحیم

بدانکه آدمی را قوتیست درا که منقش گردد در وی صور اشیا چنانکه در آینه لیکن در آینه حاصل نشود مگر صور محسوسات و در قوت مدرکهٔ انسانی که از ذهن خوانند حاصل شود صور محسوسات و معقولات و محسوس آنست که بیکی از حواس پنجگانه که آن باصره و سامعه و شامه و ذائقه و لامسه است مدرک شود و معقول

آنست

آنست که بایشها مدرک نشود و هر صورت که در قوت مدرکهٔ انسانی کما از ذهن خوانند حاصل شود تصور باشد یا تصدیق زیرا که آن صورت حاصله اگر صورت نسبت چیزی بچیزی یا ایجاب چنانکه گویی زید نویسنده است یا سلب چنانکه گویی زید نویسنده نیست آن صورت را تصدیق خوانند و اگر آن صورت حاصله غیر نسبت مذکور است از را تصور خوانند پس علم که عبارت از ادراکست منحصر شد در تصور و تصدیق **فصل** بعد ازین معلوم شود که نسبت چیزی بچیزی خواه بایجاب و خواه بسلب بر سه وجه باشد **اول** حملی چنانکه معلوم شد **دوم** اتصالی چنانکه گویی اگر آفتاب برامده باشد روز موجود باشد و یا گویی نیست چنین که اگر آفتاب برامده باشد شب باشد **سیم** انفصالی چنانکه گویی این زوجست یا فرد یا گویی نیست چنین که این شخص یا انسان باشد یا حیوان پس ادراک نسبت حملی و اتصالی و انفصالی

یا ایجاب و سلب تصدیق باشد و او را حکم نیز خوانند
و ادراک ما ورای اینها تصور باشد و چون تصدیق
ادراک نسبت چیزی بچیزی یا ایجاب یا سلب ناچار
باشد او را از سه تصور اوّل تصور منسوب الیه او را
محکوم علیه خوانند دوم تصور منسوب به که او را محکوم
به خوانند سیم تصور بین بین که از نسبت حکمیه خوانند
مثلاً در تصدیق بانکه زید قائم است ناچار باشد از تصور
زید که محکوم علیه است و از تصور قائم که محکوم به است
و از تصور نسبت بین میان زید قائم که نسبت حکمیه است
تا بعد از ان ادراک ان نسبت بر جهة ایجاب یا سلب حاصل
شود پس هر تصدیق موقوف باشد بر سه تصور بر تصور
محکوم علیه و تصور محکوم به و تصور نسبت حکمیه لیکن
هیچکدام از ین تصورات ثلثه نزد اهل تحقیق جزء تصدیق
نیستند بلکه شرط تصدیق‌اند فصل بدانکه تصور بر دو
قسم است اوّل انکه در حصول وی احتیاج نباشد بنظر

وفکری

وفکری چون تصور حرارت و برودت و سیاهی و سفیدی
و مانند آن و این قسم را تصور فردی و بدیهی خوانند دوم
انکه در حصول وی احتیاج باشد بنظری و فکری چون تصور
روح و ملک و جن و امثال آن و این قسم را تصور نظری
خوانند و بر همین قیاس فن تصدیق بر دو قسم است تصدیق
که محتاج نباشد بنظر چون تصدیق بانکه آفتاب روشن
است و آتش گرم است و مانند آن دوم نظری که محتاج
باشد بنظر چون تصدیق بانکه صانع موجود است و عالم
حادث است و غیر آن و این قسم را تصدیق کسبی خوانند فصل
تصور نظری را از تصور فردی و تصدیق نظری را از
تصدیق فردی حاصل توان کرد بطریق نظر و آن عبارت
از ترتیب تصورات یا تصدیقات حاصله بر وجهی که او را آگاه
مجهول تصوری یا تصدیقی که حاصل نبوده باشد چنانکه
تصور حیوان باتصور ناطق جمع کنی و گویی حیوان ناطق
از انجا که تصور انسان که معلوم نبوده باشد حاصل شود

وصانکه تصدیق بانکه عالم متغیر است را با تصدیق بانکه
هرچه متغیر است حادث است جمع کنی چنین گوئی که عالم متغیر است
وهرچه متغیر است حادث است ازینجا تصدیق بانکه عالم حادث
حاصل شود **فصل** امتیاز آدمی از سایر حیوانات بآنست
که وی مجهولات را از معلومات بنظر حاصل می تواند کرد بخلاف
سایر حیوانات پس بر هر که کسبی لازم است که طریق نظر و حجت
و فساد را بشناسد که تا چون خواهد که مجهولی تصوری یا
تصدیقی را از معلومات تصوری یا تصدیقی بر وجه صواب
حاصل کند تواند کرد مگر آنکسانی که من عند الله مؤید باشند
بنفوس قدسیه که ایشان در دانستن چیزها محتاج نباشند
فصل بدانکه در عرف علمای این فن آن تصورات مرتبه
که موصل شوند بتصور دیگر معرف و قول شارح خوانند و آن
تصدیقات مرتبه را که موصل شوند بر تصدیق دیگر حجت
و دلیل خوانند پس مقصود درین فن دانستن معرف و حجت است
و شک نیست که معرف و حجت فی الحقیقه معانی اند نه الفاظ

مثلاً معرف انسان معنی حیوان ناطق است نه لفظ وی
و حجت حدوث عالم معانی قضایای مذکوره است نه الفاظ
آن پس صاحب این فن را با الفاظ احتیاج بالذات نیست لیکن
چون تفهیم و تفهم معانی بالفاظ و عبارتست از اینجهت واجب
شد که نظر کند در حال الفاظ باعتبار دلالت بر معانی **فصل**
دلالت بودن شیئی است بحیثیتی که از علم بوی لازم آید علم شیئی
دیگر و آن شیئی اول را دال خوانند و دوم را مدلول و وضع
تخصیص شیئی است بشیئی بوجهی که از علم بشیئی اول حاصل
شود شیئی ثانی پس علم بوضع سببیت است از اسباب
دلالت و اقسام دلالت بحکم استقراء سه است **اول** دلالت
وضعیه و وضع را در وی مدخلست و آن در الفاظ باشد
چون دلالت زید بر ذات زید و در غیر الفاظ باشد چون
خطوط و عقود و اشارات و نصب بر معانی که از ایشان
معلوم میگردد **دوم** دلالت عقلیه که مقتضای عقلست
و این نیز در الفاظ باشد چون دلالت لفظ دیز مسموع

ازدرای جدا بر وجود لفظ و در غیر الفاظ نیز باشد چون
دلالت مصنوع بر صانع سیم دلالت طبیعیه است که بمقتضای
طبع باشد و این در الفاظ باشد چون دلالت اح اح بر درد
سیم و در غیر الفاظ نیز باشد چون رنگ زرد و صفره و خجل

فصل انچه دلالت معتبر است دلالت لفظیه وضعیه است
زیرا که افاده و استفاده معانی در محاورات باین طریق است
و این دلالت منحصر است در مطابقه و تضمن و التزام و مطابقه
دلالت لفظ است بر تمام معنی موضوع له خود از آن جهت که
تمام موضوع له اوست چون دلالت انسان بر معنی حیوان
ناطق و تضمن دلالت لفظ است بر جزء معنی موضوع له خود از آن
جهت که جزء موضوع له اوست چون دلالت لفظ انسان بر معنی
حیوان تنها یا ناطق تنها و التزام دلالت لفظ است بر معنی
خارج لازم موضوع له خود از آن جهت که از خارج لازم
موضوع له اوست چون دلالت انسان بر معنی قابلیت علم
و صنعت کتابت فصل پوشیده نیست که لفظ بر تمام موضوع

له خود بمجرد وضع دلالت کند بر جزء موضوع له خود دلالت
کند بواسطهٔ آنکه فهم کل بی فهم جزء ممکن نیست لیکن دلالت
لفظ بر خارج از موضوع له خود محتاج است بلزوم آن خارج
هر موضوع له را در ذهن باین معنی که آن خارج بحیثیتی باشد
که هرگاه موضوع له در ذهن حاصل شود آن خارج حاصل
شود که اگر چنین نباشد لفظ را دلالت دائم بر وی نباشد
و پیش اصحاب این فن دلالت کلی معتبر است اما پیش علماء
اصول و بیان دلالت فی الجمله کافیست پس لزوم عقلی پیش
ایشان شرط نباشد بلکه لزوم فی الجمله پسندیده است فصل
هرگاه که موضوع له لفظ بسیط باشد و او را لازم ذهنی نباشد
انجا دلالت مطابق باشد بی تضمن و التزام لیکن دلالت
تضمن و التزام بی مطابقه صورت نبندد و اگر موضوع له
لفظ بسیط را لازم ذهنی باشد انجا دلالت التزامی بود
بی تضمن و چون موضوع له مرکب باشد و او را لازم ذهنی
نباشد انجا دلالت تضمن باشد بی التزام و لفظ را چون

در موضوع خود استعمال کنند حقیقت خوانند چون در جزء
موضوع له یا در حقیقت خارج لازم موضوع له خود استعمال
کنند مجاز خوانند و احتیاج بقرینه شود **فصل** لفظ را
چون یک موضوع له باشد مفرد گویند و اگر زیاده باشد
مشترک خوانند در هر معنی محتاج بقرینه شود چون لفظ عین
و اگر دو لفظ از برای یک معنی موضوع باشند ازا مترادفان
خوانند چون انسان و بشر و اگر هر یک را موضوع له باشد
ازا متباینان خوانند چون انسان و فرس و بقر **فصل** لفظ
دال بر معنی مطابقه بر دو قسم است مفرد و مرکب جزء وی
دلالت کند بر جزء معنی مقصود وی و دلالت مقصود نبود
چون دال در لفظ زید و مفرد آن است که این چنین نباشد و
این بر چهار قسم است **اول** آنکه جزء ندارد چون همزه و نون
دوم آنکه جزء دارد و لیکن آن جزء دلالت ندارد اصلا چون
زید **سیم** آنکه جزء دارد و آن جزء دلالت دارد لیکن بر جزء
معنی مقصود دلالت ندارد چون عبدالله در حال علمیة

چهارم آنکه جزء دارد آن و آن دلالت دارد بر جزء معنی
مقصود لیکن دلالت کردن مقصود نباشد حیوان ناطق
که علم است از برای شخص انسانی **فصل** مفرد بر سه قسم است
اسم و کلمه و ادات زیرا که معنی لفظ مفرد اگر ناتمام است یعنی
صلاحیت ندارد که محکوم علیه یا محکوم به باشد ازا در دین فن
ادات خوانند و در نحو حروف خوانند و اگر معنی وی تمام است
پس خالی نیست که صلاحیت دارد که محکوم علیه شود یا ندارد اگر
ندارد ازا کلمه خوانند در دین فن و در نحو فعل خوانند و اگر
صلاحیت دارد اسم خوانند **فصل** مرکب بر دو قسم است تام
و غیر تام تام آنست که سکوت بر وی صحیح باشد یعنی متکلم چون
بر انجا سکوت کند مخاطب را انتظار نبود همچنان انتظاری که
یا محکوم علیه باشد یا بی محکوم به باشد بی محکوم علیه و اگر
مرکب تام فی نفسه محتمل صدق و کذب باشد ازا خبر و قضیه
خوانند و این عمده است در باب تصدیقات و اگر محتمل نباشد
ازا انشا خوانند خواه دلالت کند با الذات بر طلب چون

یا محکوم به باشد

امر و نهی و استفهام و خواه دلالت نکند با الذات و چون
تمنی و ترجی و تعجب و ندا و مانند آن و این قسم انشاء و مجاز و
معنوی است و غیر نام آنست که بر وی سکوت صحیح نباشد و این
منقسم میشود بترکیب تقییدی که ثانی در وی قید اول باشد
و خواه باضافه چون غلام زید و خواه بوصف چون حیوان ناطق
و این همه است در باب تصورات و ترکیب غیر تقییدی چون
فی الدار و خمسة عشر **فصل** ادراک معانی الفاظ مفرده
و ادراک معانی مرکبات غیر تامه و ادراک معانی مرکبات تامه
انشائیه مجموع تصور باشد و ادراک معانی جزم و قضیه
تصدیق باشد اینست مباحث الفاظ چنانکه مناسب
این مقام است و چون تصدیق موقوف بر تصور است از این
جهت بیان احوال تصورات را مقدم داشتیم **فصل** هر چیز
در ذهن متصور شود اگر تصوری مانع از وقوع
شرکت بین کثیرین باشد آنرا جزئیه حقیقیه خوانند چون
زید و اگر تصوری مانع نشود از وقوع شرکت بین کثیرین

آنرا کلی خوانند چون انسان و هریک از آن کثیرین را فرد
آن کلی خوانند و جزئی اضافی شاید که جزئی حقیقی باشد چون
زید بقیاس انسان و شاید کلی باشد فی نفسه لیکن جزئی
اضافی کلی دیگر باشد چون انسان بقیاس حیوان
فصل کلی را چون قیاس کنی با حقیقت با افراد خود یا تمام
حقیقت افراد خود باشد یا جزء حقیقت افراد یا خارج
حقیقت افراد خود باشد اگر تمام حقیقت افراد باشد آنرا
نوع حقیقی خوانند چون انسان که تمام ماهیت زید و عمرو دیگر
و خالد است و ایشانرا از یکدیگر امتیاز نیست مگر بعوارض
مشخصه معینه که در ماهیت و حقیقت ایشان مدخل ندارد
و نوع تمام ماهیت افراد خود است افراد متفقة الحقیقه
باشند هرگاه از فردی از افراد وی بما هو سؤال وی
در جواب مقول شود پس نوع کلی باشد که مقول شود
بر امور متفقة الحقیقه در جواب ما هو مثلا هرگاه
گویند ما زید و عمرو دیگر و خالد جواب انسان باشد و نگاه

جزء حقیقت افراد باشد از ذاتی که بیند و آن منحصر است
در جنس و فصل زیرا که آن جزء حقیقت افراد اگر تمام
مشترکست میان آن حقیقت و حقیقة دیگر از جنس خواهند
و مراد تمام مشترک آنست که میان آن دو حقیقت هیچ جزء مشترک
خارج از آن نباشد چون حیوان که تمام مشترک است میان
حقیقت انسان و حقیقت فرس زیرا که انسان و فرس مشترکند
یا یکدیگر در ذاتیات چون جوهر و قابل ابعاد ثلثه و نامی و حساس
و متحرک بالاراده و حیوان عبارت از آن مجموع است چون
جنس تمام مشترک میان امور مختلفة الحقایق بما هو سؤال
جنس در جواب مقول شود مثلا هرگاه از انسان و فرس بما هو
سوال کنند جواب حیوان باشد زیرا که سوال از تمام حقیقت
مشترک است و آن حیوان است و اگر از انسان تنها سوال
کنند سوال از تمام حقیقت مختصه باشد و حیوان
در جواب نشاید بلکه جواب حیوان ناطق باشد و از اینجا
معلوم شد که جنس کلی است که مقول شود بر امور مختلفة

الحقایق

الحقایق در جواب ما هو و شاید که یک حقیقة را اجناس
متعدده باشد بعضی فوق بعضی چون حیوان که جنس
انسان است و فوق او جسم نامی است و فوق او جسم مطلق
و فوق او جوهر و در این حکم آن جنس که جواب از جمیع مشارکات
در آن جنس واقع شود اقرب جنس خوانند چون حیوان
که هر چه با انسان در حیوانیت مشارکت دارد حیوان او را
با انسان در سؤال چه گنی جواب حیوان باشد و آن جنس
که جواب از جمیع مشارکات واقع نشود ابعد خوانند چون
جسم نامی که مشترکست میان انسان و نباتات و حیوانات
لیکن در جواب سؤال از انسان یا نباتات مقول نشود و در
جواب سؤال از انسان با حیوانات مقول نشود
و هر جنس که جواب از جمیع مشارکات در وی متباعد باشد بعید
یگانه باشد چون جسم نامی و اگر جواب سه باشد بعید
بدو مرتبه باشد چون جسم مطلق و ابعد اجناس را جنس
عالی خوانند چون جوهر در مثال مذکور و اقرب اجناس

را جنس سافل خوانند حیوان در این مثال و انچه میان جنس
عالی و سافل باشد را جنس متوسط خوانند چون جسم نامی
و جسم در این مثال اینست بیان آن جزوی که تمام مشترک است
و اگر جزو حقیقت افراد تمام مشترک است و اگر نباشد را فصل خوانند
زیرا که آن حقیقت را تمیز کند از غیر تمیزی جوهری خواه آن جزو
مشترک بنا باشد اصلا چون ناطق که مخصوص است بحقیقت
افراد انسان پس ان حقیقت را از همه ماهیات تمیز کند
و این را فصل قریب خوانند و خواه مشترک باشد اما تمام
مشترک بنا باشد که قبل تمیز حقیقت بود از بعضی ماهیات
چون حساس و این را فصل بعید خوانند کاو با الجمله تمیز است
جوهری بس اوکلی باشد که در جواب ای شیئ هو فی جوهره
مقول بدانکه نوع را معنی دیگر هست که از نوع اضافی
خوانند و آن ماهیت ایست که جنس مقول شود بر وی
و بر ماهیتی دیگر در جواب ما هو و نوع اضافی شاید که نوع
حقیقی باشد چنانکه گفتیم و شاید که نباشد چون حیوان

که نوع اضافی جسم است و چون جسم که نوع اضافی جوهر است
و اما ان کلی که از حقیقت و ماهیت افراد خارج است
اگر مخصوص بیک حقیقت باشد از را خاصه خوانند و آن
حقیقت را تمیز کند از غیر تمیزی عرضی پس او کلی باشد که مقول
شود در جواب ای شیئ و هو فی عرضه چون ضاحک که نسبت
با انسان و اگر مشترک باشد میان دو حقیقت از را عرض عام
خوانند چون ماشی که نسبت با انسان مشترک میان حیوانات
پس کلیات منحصر شد در نوع و جنس و فصل و خاصه و عرض
عام فصل معرف بر چهار قسم است اول حد تام و ان مرکب
باشد از جنس قریب و فصل قریب چون حیوان ناطق در تعریف
انسان دوم حد ناقص و آن مرکب است از جنس بعید و فصل
قریب چون جسم نامی ناطق یا جسم ناطق یا جوهر ناطق در
تعریف انسان سوم رسم تام و آن مرکب باشد از جنس قریب
و خاصه چون حیوان ضاحک در تعریف انسان چهارم رسم
ناقص و ان مرکب باشد از جنس بعید و خاصه چون

جسم نامی ضاحک یا جسم ضاحک یا جوهر ضاحک در تعریف
انسان و شاید که رسم ناقص مرکب باشد از عرض عام و خاصه
چون موجود ضاحک در تعریف انسان و بیشتر اهل اصول
و عربیه معرف را بجمیع اقسام حد خوانند **فصل** در تعریف
استعمال الفاظ مجازیه و مشترکه جایز نباشد مگر وقتی که
قرینه واضحه باشد بدانکه در دانستن حقایق موجوده
چون انسان و فرس و مانند آن و تمیز کردن میان اجناس
و فصول این حقایق و میان اعراض عام و خاصه اینها
در غایت اشکال است و اما دانستن مفهومات
اصطلاحیه و تمیز کردن میان اجناس و اعراض و میان
فصول و خواصی آن آسانست چون مفهوم کلمه و اسم
و فعل و حرف و معرب و منصرف و غیر آن **فصل** چون
فارغ شدیم از مباحث تصورات و اکنون در تحصیل
تصورات نظریه محتاج بودیم بد و چیز یکی ببیان موصل
بتصورات که آن قول شارح است باقسام خود و دیگری ببیان

کلیات

کلیات خمس که قول شارح است از آن مرکب شود در تحصیل
تصدیقات نظریه محتاج بد و چیز یکی ببیان موصل بتصدیق
که آن حجت است باقسام خود دیگر ببیان قضایا که حجت
از آن مرکب شود و ناچار است که قضایا مقدم باشد
پس میگوییم که قضیه قولیست که صحیح باشد تصدیق و
تکذیب نه از برای ذی قضیه بسبب معنی مرکب است از چهار
چیز محکوم علیه و [illegible] و نسبت حکمیه و حکم بایجاب
و سلب و فرق میان نسبت حکمیه و حکم در صورت شک
یک ظاهر شود که انجا نسبت حکمیه هست زیرا که شک
در وی است و حکم اصلا نیست **فصل** قضیه بر سه قسم
حملیه و شرطیه و منفصله و منفصله نیز اگر محکوم علیه و
محکوم به در قضیه اگر مفرد باشد یا در حکم مفرد آن را قضیه
حملیه خوانند خواه موجبه چون زید قائمست و خواه سالبه
چون زید قائم نیست و اگر مفرد یا در حکم مفرد نباشد
آن قضیه را شرطیه متصله خوانند خواه موجبه چنانکه

گوئی اگر آفتاب طالع است روز موجود است خواه
چنانکه گوئی اگر آفتاب طالع است شب موجود است
و اگر حکم بانفصال است انرا قضیه شرطیه منفصله خوانند
خواه موجبه چنانکه گوئی این عدد زوج باشد یا فرد و خواه
سالبه چنانکه گوئی نیست کہ چنین کہ این عدد زوج باشد
یا مرکب از فرد **فصل** اطلاق حملیه و متصله و منفصله
بر موجبات ظاهر است و در سوالب بواسطه مناسبت است
با موجبات در اطراف **فصل** محکوم علیه را در قضیه
حملیه موضوع خوانند و محکوم به را محمول خوانند و آن
لفظ که دلالت کند بر نسبت حکمیه و بر حکم انرا رابطه خوانند
مثلا لفظ هو در زید القائم و لفظ است در زید قائم است
و حرکت کرة که در زید ضیغم فی الجمله هر چه دلالت بر رابطه
میان محمول و موضوع دارد بالطبع است و در قضیه شرطیه محکوم
علیه را مقدم خوانند و محکوم به را تالی **فصل** موضوع
قضیه حملیه اگر جزئی حقیقی باشد آن قضیه را شخصیه

خوانند و اگر کلی باشد پس اگر بیان کمیت افراد نکرده باشد
انرا قضیه مهمله خوانند و اگر بیان کمیت افراد بر حصر مذکور
کرده باشد آن قضیه محصوره خوانند و این چهار قسم باشد
موجبه کلیه و سالبه کلیه و موجبه جزئیه و سالبه جزئیه
فصل قضایای شخصیه در علوم معتبر نیست و قضیه
مهمله در قوة جزئیه است پس قضایای معتبره در علوم منحصر در
اربع است **فصل** حرف سلب چون در قضیه حملیه جزء
محمول شود آن قضیه را معدوله خوانند چون زید لا فانی نیست
است و اگر جزء نشود انرا سالبه محصله خوانند چون
نیست زید فانی **فصل** نسبت محمول با موضوع خواه
بایجاب و خواه بسلب شاید کہ ضروری باشد یعنی بحیثی
لا ینفک باشد چون کل انسان حیوان بالضرورة و لا
شیئ من الانسان بحجر بالضرورة و شاید کہ بسلب ضرورت
باشد اندوطرف انرا ممکنه خوانند چون کل انسان کاتب
بالامکان الخاص و لا شیئ من الانسان بکاتب بالامکان

الخاص موجبه وسالبه را یعنی یکیست یعنی ثبوت کتابت
وسلب کتابت هیچکدام انسان را ضروری نیست یا از
یکطرف که آن طرف مخالف حکم است آن ممکنه عام خوانند
چون کل انسان کاتب بالامکان العام یعنی سلب کتابت
از ایشان ضروری نیست وچون لاشیء من الانسان
بکاتب بالامکان العام یعنی ثبوت کتابت مر انسانرا
ضروری نیست وشاید که بدوام باشد یعنی همیشه ب
نسبت ضرورت وانرا قضیه دائمه مطلقه چون کل انسان
حیوان دائما ولاشیء من الانسان بحجر دائما وشاید که
بالفعل باشد یعنی فی الجمله وانرا مطلقه خوانند چون
انسان کاتب است **فصل** عکس قضیه حملیه آن باشد
که محمولرا موضوع سازی وموضوع را محمول بر وجهی که
ایجاب وسلب وصدق اصلی محفوظ باشد پس موجبه
کلیه موجبه جزئیه منعکس شود مثلا هرگاه که کل انسا
حیوان صادق شود بعض الحیوان صادق شود و

وهمچنین موجبه جزئیه موجبه جزئیه منعکس شود مثلا
چون بعض الحیوان انسان صادق شود بعض الانسان
حیوان صادق شود زیرا که موضوع ومحمول باهم متلازق
شده اند در ذات موضوع وشاید که محمول اعم مطلق باشد
پس در عکس کلیه صادق نباشد وسالبه کلیه منعکس
نفسها شود چون ضروریه باشد مثلا هرگاه که لاشیء
من الانسان بحجر صادق شود ولاشیء من الحجر بانسان صادق
شود وسالبه جزئیه عکس ندارد زیرا که لیس بعض الحیوان
بانسان صادق است ودر عکس وی لیس بعض الانسان بحیوان
صادق نیست **فصل** نقیض قضیه قضیه دیگر باشد
که بادی در سلب وایجاب مخالف باشد بحیثیتی که صدق
هریک لذاته مستلزم کذب دیگری باشد وکذب هریک لذاته
مستلزم صدق دیگری باشد پس هر قضیه نقیض موجبه
کلیه سالبه جزئیه باشد ونقیض سالبه کلیه موجبه
جزئیه باشد **فصل** قضیه شرطیهٔ متصله لزومیه باشد

اگر اتصال یا سلب اتصال ضروری باشد چنانچه گذشت
و اتفاقیه باشد اگر اتصال و سلب دوی ضروری نباشد
و قضیه منفصله حقیقیه باشد خواه اگر انفصال در وجود
عدم است چون این عدد یا زوج باشد یا فرد یعنی هر دو
مجتمع نشوند و هر دو مرتفع نشوند و یا مانعة الجمع باشد
باشد اگر انفصال در وجود است و یا چنانکه بازچین
یا شجر باشد یا حجر باشد یعنی هر دو مجتمع نشوند لیکن ارتفاع
شاید یا مانعة الخلو باشد اگر انفصال در عدم باشد
و بس چنانکه زید یا در بحر است یا غرق نمیشود یعنی
هر دو مرتفع نشوند لیکن اجتماع شاید **فصل** تناقض
و عکس در شرطیات بر قیاس حملیات معلوم میشود **فصل**
حجت بر سه قسم است **یکی** قیاس که استدلال است
انحال کلی بر حال جزئی چنان که گوئی کل انسان حیوان
و کل حیوان جسم نکل انسان جسم استدلال کردی بحال
حیوان که کلی است بر حال جزئی دوی که انسان است **دوم**

استقراء که آن استدلال است بحال جزئیات بحال کلی
چنانکه گوئی که هریک از انسان و طیور و بهایم فلک اسفل
میخسپند در حال مضغ پس جمیع حیوانات چنین باشند
پس استدلال کردی بحال بیشتر جزئیات حیوان که انسان
و طیور و بهایم است بر حال حیوان **سوم** تمثیل و آن
استدلال است بحال جزئی دیگر چنانچه گوئی نبیذ خرما مست
بنا بر آنکه خرما مست و هر دو جزئی اضافی مکیل اند **فصل**
استقراء و تمثیل مفید ظن باشد و قیاس مفید یقین
پس عمده در باب تحصیل تصدیقات قیاس است و آن
عبارتست از قول مؤلف از قضایای که لازم آید از ذات
قولی دیگر چنانکه گوئی عالم متغیر است و هر چه متغیر است
حادث است پس عالم حادث است و قیاس بر دو قسم است
یکی اقترانی حملی باشد یعنی مرکب از حملیات که در
وی نتیجه و نقیض نتیجه بالفعل مذکور نباشد **دوم**
استثنائی که در نتیجه یا نقیض نتیجه بالفعل مذکور

باشد چنانکه گویی اگر این آدمی باشد حیوان باشد لیکن
آدمی است پس حیوان باشد لیکن حیوان نیست پس آدمی
نیست **فصل** اقترانی حملی باشد یعنی مرکب از حملیات
صرف و یا غیر حملی باشد قسم اول ظاهرتر است پس بر وی
اختصار کنیم و این بر چهار نوع است زیرا که نسبت میان
موضوع و محمول چون مجهول باشد احتیاج افتد بتوسط
که او را با هر دو طرف نسبتی باشد تا بواسطه وی نسبت
میان موضوع و محمول معلوم شود حد اوسط خوانند چنانکه
موضوع مطلوب را اصغر خوانند و محمول وی را اکبر و حد
اوسط خوانند اگر محمول شود اصغر را و موضوع شود
اکبر را آن را شکل اول گویند و اگر عکس آن باشد او را
شکل رابع خوانند و اگر محمول شود هر دو را شکل
ثانی خوانند و اگر موضوع شود هر دو را شکل سوم خوانند
فصل شکل اول را شرط آنست که صغرای وی
یعنی قضیه مشتمل بر اصغر موجبه باشد تا اصغر در اوسط

وأنزاهم

مکتب اول خمین کتب ثانی و مکاتب سوم
چارمین را مین کغ یا خمین کاتب شرط دان

مندرج شود و کبرای وی یعنی قضیه مشتمل بر اکبر
کلیه باشد حکم از اوسط باصغر متعدی شود بیقین
پس صغرای شکل اول موجبه است و کبرای وی کلیه
باشد و ضرب منتجه وی چهار است **اول** موجبتین
کلیتین و نتیجه موجبه کلیه است **دوم** موجبهٔ جزئیه
صغری یا موجبه کلیه کبری نتیجه موجبه جزئیه **سوم**
موجبه کلیه صغری یا سالبه کلیه کبری نتیجه سالبه کلیه **چهارم**
موجبه جزئیه صغری یا سالبه کلیه کبری نتیجه سالبه
جزئیه پس شکل اول منتج مخصوصات اربع است و شرط
شکل ثانی آنست که مقدمتین و مختلفتین باشد یا ایجاب
و سلب یعنی یکی موجبه باشد و دیگری سالبه باشد
و کبرای وی کلیه باشد و ضرب این نیز چهار است
اول موجبه کلیه صغری و سالبه کلیه کبری چنانکه
گویی هیچ ب است و هیچ اب نیست پس هیچ از ج ا
نیست **دوم** عکس این چنانکه گویی هیچ از ج ب

نیست و همه اب نیست پس از هیچ ج ا نیست
سوم موجبه جزئیه صغری و سالبه کلیه کبری
چنانکه کوئی بعض ج ب است و هیچ از ب ا نیست
پس بعض ج ا نیست چهارم سالبه جزئیه صغری و موجبه
کلیه کبری چنانکه کوئی بعض ج ب نیست و همه اب
است پس بعض ج ا نیست پس نتیجه شکل ثانی نیست
الا اما سالبه کلیه اما جزئیه و شکل ثالث آنست
که صغری وی موجبه باشد و یکی از مقدمتین وی کلیه
باشد و ضرب وی شش است سه منتج ایجاب جزئی
و سه منتج سلب جزئی اما سه که منتج ایجاب جزئی است
موجبتین کلیتین چنانکه کوئی همه ج ب است و همه ج
ا است دوم صغری موجبه جزئیه و کبری موجبه
کلیه چنانکه کوئی بعض ب ج است و همه ب ا است
سیم صغری موجبهٔ کلیه و کبری موجبه جزئیه چنانکه
همه ب ج است و بعضی ب ا است نتیجه این هر سه

انیز

انیست که بعضی ج ا است و آن سه منتج سلب جزئیست
اول موجبه کلیه صغری و سالبه کلیه کبری چنانکه
همه ب ج است و هیچ شیئ از ب ا نیست دوم موجبه
جزئیه صغری و سالبه کلیه کبری چنانکه همه بعضی
ب ج است و هیچ شیئ از ب ا نیست سیم موجبه
کلیه صغری و سالبه جزئیه کبری چنانکه همه ب ج
است و بعضی ب ا نیست نتیجه این هر سه ضرب اینست
که بعضی ج ا نیست و شکل رابع بعید تر است از طبع
پس اورا نیاوردیم و اما قیاس استثنائی بر دو قسمت
یکی اتصالی دوم انفصالی اتصالی آن است که مرکب
باشد از متصله لزومیه یا وضع مقدم و آن را نتیجهٔ
وضع تالی نامند چنانکه کوئی اگر این جسم انسان بود
حیوان بود لیکن او انسانست پس حیوان باشد
یا مرکب باشد از متصله لزومیه یا رفع تالی و آنرا
به نتیجه رفع مقدم نامند چنانکه کوئی در مثال مذکور

لیکن او حیوان نیست پس او انسان نباشد و اما
انفصالی آن است که مرکب باشد از منفصلهٔ حقیقیه
با وضع احد جزئین پس انرا به نتیجه رفع جزء دیگر باشد
یا رفع احد جزئین و از انتیجه وضع جزء دیگر باشد پس
او را چهار نتیجه باشد چنانکه گویی این عدد یا زوج باشد
یا فرد لیکن زوج است پس فرد نیست لیکن فرد است
پس زوج نیست لیکن زوج نیست پس فرد است لیکن
لیکن فرد نیست پس زوج است یا مرکب باشد از منفصله
مانعة الجمع با وضع احد جزئین و انتیجه رفع جزء دیگر باشد
پس او را نتیجه دو باشد چنانکه گویی این جسم یا شجر است
یا حجر است لیکن شجر است پس حجر نیست و یا مرکب باشد
از منفصلهٔ مانعة الخلو با رفع احد جزئین و او را نتیجه
جزء دیگر باشد پس نتیجه او نیز سه است چنانکه گویی
این جسم یا لاشجر است یا لاحجر است لیکن شجر است
پس لاحجر باشد لیکن حجر است پس لاشجر باشد

تمة الرساله قد فرغت من تحریر هذه الرساله
فی یوم العشرین تاسع شهر ذی القعدة الحرام سنة
اربع وعشرون مائتان بعد الالف من الهجرة النبویة

بلبلا

الا ای مرغ عاقل بوی زعشق بنال دل — مده زعقل بنال دل
سر زلف بتان بنال دل — سر سبو قوریست بنال دل
سر زلف بتان بنال دل — سر زلف بتان عشق را حد بس عشق خوشتر

الحمد لله

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الحمد لله افتتح بحمد الله بعد البسملة ابتداء بخبر الكلام واقتداء بحديث خير الانام عليه وآله الصلوة والسلام فان قلت حديث الابتداء مروي في كل من التسمية والتحميد فكيف التوفيق قلت الابتداء في حديث التسمية محمول على الحقيقي وفي حديث التحميد على الاضافي او على العرفي او في كليهما على العرفي قوله

الذي هدانا

الحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري نعمة كان او غيرها والله علم على الاصح للذات الواجب المستجمع لجميع الصفات الكمالية ولدلالة على هذا الاجتماع صار الكلام في قولك ان يقال الحمد مطلقا منحصر في حق من هو مستجمع لجميع الصفات الكمالات من حيث هو كذلك فكان كل دعوى الشيء ببينة وبرهان ولا يخفى لطفه قوله الذي هدانا الهداية قيل هي الدلالة الموصلة اي الايصالي المطلوب وقيل هي ارائة الطريق الموصل الى المطلوب والفرق بين المعنيين ان الاول يستلزم الموصل الى المطلوب بخلاف الثاني فان الدلالة على ما يوصل الى المطلوب لا يلزم ان يكون موصلة الى ما يوصل اليه فكيف يوصل الى المطلوب والاول منقوض بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى اذ لا يتصور الضلالة بعد الوصول الى الحق

سواء الطريق متن

الثاني منقوض ايضا بقوله تعالى انك لا تهدي
من احببت فان النبي ع كان شانه ارائة الطريق
والذي يفهم من كلام المصنف في حاشية الكشاف و
هو ان الهداية لفظ مشترك بين هذين المعنيين فح يظهر
اندفاع كلا التقضين وترتفع الخلاف من البين و
حصول كلام المصنف تلك الحاشية ان الهداية بتعدى
الى مفعول الثاني تارة بنفسه نحو اهدنا الصراط المستقيم
وتارة بالى نحو والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم و
تارة باللام نحو ان هذا القران يهدي للتي هي اقوم فعناها
على الاستعمال الاول هو ايصال الى المطلوب وعلى
الثاني بين اراءة الطريق قوله سواء الطريق اي
وسطه الذي يفضي سالكه الى المطلوب البتة وهذا
كناية عن الطريق المستوى وصراط المستقيم اذ هما متلازمان
وهذا مراد من فسره بالطريق المستوى والصراط المستقيم
ثم المراد به اما نفس الامر عموما وخصوص ملة الاسلام

وجعل لنا التوفيق خير رفيق والصلوة على من ارسله

والاول اولى لحصول البراعة الظاهرة بالقياس
الى مقتضى الكتاب قوله وجعل لنا الظرف اما متعلق
بجعل واللام للانتفاع كما قيل في قوله تعالى جعل لكم
الارض فراشا واما برفيق ويكون تقديم معمول المضاف
اليه على المضاف ليكون ظرفا والظرف مما يتوسع فيه والاول
اقرب لفظا والثاني معنا قوله التوفيق هو توجيه
الاسباب نحو المطلوب الخير قوله والصلوة هي
بمعنى الدعاء اي طلب الى رحمة واذا سند الى الله يجرد
عن معنى الطلب ويراد به الرحمة مجازا قوله على من
ارسله لم يصرح باسمه عليه السلام تعظيما واجلالا
ولم ينبهها على انه فيما ذكر من الوصف بمرتبة لا يتبادر
الذهن منه الا اليه واختار من بين الصفات
هذه لكونها مستلزمة لسايي صفاته الكمالية مع
ما فيه من التصريح بكونه ع مرسلا فان الرسالة
فوق النبوة فان المرسل هو النبي الذي ارسل

هدى هو بالاهتداء حقيق ونور ابر الاقتداء يليق

اليه دين وكتاب قوله هدى اما مفعول له
لقوله انسلخ ويج يراد بالهدى هدى الله سبحانه
حتى يكون فعلا لفاعل المعلل به او حال عن الفاعل
او عن المفعول ويج فالمصدر بمعنى اسم الفاعل او
يقال اطلق على ذى الحال مبالغة نحو زيد عدل
قوله هو بالاهتداء حقيق مصدر مبنى للمفعول
اى بان يهتدى به والجملة صفة لقوله هدى
او يكونان حالين مترادفين او متداخلين ويحتمل
الاستيناف ايضا وقس على هذا قوله نور مع الجملة
التالية له قوله به متعلق بالاقتداء لا بيليق
فان الاقتداء بانبه صلى الله عليه واله انما يليق
بنا لابه فانه كمال لنا لا لهم ويج تقديم الظرف
لقصد الحصر والاشارة الى ان ملة نا سخة لملل
سايرالانبياء عليهم السلام واما اقتدائنا
بالائمة عليهم السلام فيقال انه اقتداء برجل

وعلى آله واصحابه الذين سعدوا في مناهج الصدق
بالتصديق وصعدوا معارج الحق من

او يقال الحصر اضافي بالنسبة الى سائر الانبياء على نبينا
عليه السلام قوله وعلى آله اصله اهل بدليل اهيل
خص استعماله في الاشراف والاهل اعم منه وآل النبي
صه عترته المعصومين ء قوله واصحابه هم المؤمنون
الذين دركوا صحبة النبي مع الايمان قوله مناهج جمع
المنهج وهو الطريق الواضح قوله الصدق الخبر الاعتقاد
اذا طابق الواقع كان الواقع مطابقا للرأي فان
المفاعلة من الطرفين فمن حيث انه مطابق للواقع
بالكسر يسمى صدقا ومن حيث انه مطابق له
بالفتح يسمى حقا وقد يطلق الصدق والحق على
نفس المطابقة والمطابقية ايضا قوله بالتصديق
متعلق بقوله سعدوا اي بسبب التصديق و
الايمان بما جاء به النبي قوله وصعدوا
معارج الحق يعني بلغوا اقصى مراتب الحق
فان الصعود على جميع مراتبه يستلزم ذلك

بالتحقيق وبعد فهذا متن

قوله بالتحقيق ظرف لغو متعلق بصعدوا
كما مر او مستقر خبر لمبتداء محذوف اى هذا الحكم
متلبس بالتحقيق اى محقق قوله وبعد
هو من الغايات ولها حالات ثلث
فانها اما ان يذكر معها المضاف اليه اولا
وعلى الثانى فاما ان يذكر نسيا منسيا او
منويا فعلى الاولين معربة وعلى الثالث
مبنية على الضم قوله فهذا هذا الفاء اما
على توهم واما على تقديرها فى نظم الكلام
وهذا اشارة الى المركب الحاضر فى الذهن
من المعانى المخصوصة المعبر عنها بالالفاظ
المخصوصة وتلك الالفاظ الدالة على المعانى
المخصوصة سواء كان وضع الديباجة قبل
التصنيف او بعدها اذ لا وجود للالفاظ المركبة
ولا للمعانى فى الخارج فان كانت الاشارة

بالتحقيق وبعد فهذا متن

قوله بالتحقيق ظرف لغو متعلق بصعدوا كما مر او مستقر خبر لمبتداء محذوف اى هذا الحكم متلبس بالتحقيق اى محقق قوله وبعد هو من الغايات ولها حالات ثلث فانها اما ان يذكر معها المضاف اليه او لا وعلى الثانى فاما ان يذكر نسيا منسيا او منويا فعلى الاولين معربة وعلى الثالث مبنية على الضم قوله فهذا هذا الفاء اما على توهم واما على تقديرها فى نظم الكلام وهذا اشارة الى المركب الحاضر فى الذهن من المعانى المخصوصة المعبر عنها بالالفاظ المخصوصة او تلك الالفاظ الدالة على المعانى المخصوصة سواء كان وضع الديباجة قبل التصنيف او بعدها اذ لا وجود للالفاظ المرتبة ولا للمعانى فى الخارج فان كانت الاشارة

غاية تهذيب الكلام في تحرير المنطق والكلام وتقريب المرام متن

الى الالفاظ فالمراد بالكلام الكلام اللفظي وان كانت الى المعاني فالمراد به الكلام النفسي الذي يدل عليه الكلام اللفظي قوله غاية تهذيب الكلام حمله على هذا اما على المبالغة لتجريده عما اوبناء على ان التقدير هذا كلام مهذب غاية التهذيب فحذف الخبر واقيم المفعول المطلق مقامه واعرب باعرابه على طريقة مجاز الحذف قوله في تحرير المنطق والكلام لم يقل في بيانهما لما في لفظ التحرير من الاشارة الى ان هذا البيان خال عن الحشو والزوايد والمنطق الترقانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر والكلام هو العلم الباحث عن احوال المبداء والمعاد على نهج قانون الاسلام قوله وتقريب المرام بالجر عطف على

من تقرير عقايد الاسلام جعلته تبصرة لمن اراد ان يتذكر او
التبصر لدى الافهام وتذكرة لمن اراد ان يتذكر من

التهذيب اى هذا غاية تقريب المقصود
الى الطبايع والافهام والحمل على طريق
المبالغة او التقييد هذا كلام مقرب
غاية التقريب قوله من تقرير عقايد
الاسلام بيان للمرام والاضافة فى عقايد
الاسلام بيانية ان كان الاسلام عبارة
عن نفس الاعتقادات وان كان عبارة عن
مجموع الاقرار باللسان والتصديق با
الجنان والعمل بالاركان او كان
عبارة عن مجرد الاقرار باللسان
فالاضافة لامية قوله جعلته
تبصرة اى مبصر ويحتمل التجوز على
الاسناد وكذا قوله تذكرة قوله لدى
الافهام بالكسر اى تفهيم الغير اياه
وتفهيمه الغير والاول للمتعلم والثانى

للمعلم

من ذوى الافهام سيما الولد الاعز الحفى الحرى بالاكرام
سمى حبيب الله عليه التحية والسلام لازال لدين
التوفيق قوام ومن التاييد عصام وعلى الله متن

للعلم قوله من ذوى الافهام بفتح الهمزة جمع فهم
والظرف اما فى موضع الحال من فاعل يتذكر
او متعلق بيتذكر بتضمين معنى الاخذ او التعلم
اى يتذكر اخذا او متعلما من ذوى الافهام
فهذا ايضا يحتمل الوجهين قوله سيما السيئ
بمعنى المثل يقال هما سيان اى مثلان
والاصل سما لا سيما حذف لا فى اللفظ لكنه
مراد واما زائدة او موصولة او موصوفة
هذا اصله ثم استعمل بمعنى خصوصا وفيما
بعد ثلثة اوجه قوله الحفى الشفيق قوله
الحرى اللايق قوله قوام اى ما يقوم به
امر قوله التاييد اى التقوية من الايد
بمعنى القوة قوله عصام اى ما يحفظ به
امر من الزلل قوله وعلى الله قدم الظرف
ههنا لقصد الحصر فى قوله بل رعايت

التوكل وبه الاعتصام القسم الاول في المنطق من

التمم ايضا قوله التوكل التوكل هو التمسك بالحق والانقطاع عن الخلق والاعتصام التثبث والتمسك قوله القسم الاول لما علم ضمنا في قوله في تحرير المنطق والكلام ان كتابه على قسمين لم يحتج الى التصريح بهذا فصح تعريف القسم الاول بلام العهد لكونه معهودا ضمنا وهذا بخلاف المقدمة فانها لم يعلم وجودها سابقا فلم تكن معهودة فلهذا نكرها وقال مقدمة قوله في المنطق فان قيل ليس الاقسم الاول الا المسائل المنطقية فيما توجيه الظرفية قلت يجوز ان يراد بالقسم الاول الفاظ والعبارة وبالمنطق المعاني فيكون المعنى ان هذه الالفاظ في بيان هذه المعاني ويحتمل وجوها اخر والتفصيل ان القسم الاول عبارة عن احد معان سبعة

الالفاظ

الالفاظ او المعاني او النقوش او المركب من الاثنين او الثلاثة والمنطق عبارة عن احد معان خمسة اما الملكة او العلم بجميع المسائل او ادلة القدرة المعتد بها الذي يحصل به العلم او نفس المسائل جميعا او نفس القدرة المعتد بها الذي يحصل من ملاحظة الخمسة مع ٥

السبعة خمسة وثلاثون احتمالا يقدر في بعضها
البيان وفي بعضها التحصيل او الحصول جيما وجد
العقل السليم مناسبا قوله مقدمة اى هذه مقدمة
يبين فيها امور ثلثة رسم المنطق والحاجة اليه و
موضوعه وهي ماخوذة من مقدمة الجيش والمراد بها
ههنا ان كان الكتاب عبارة عن الالفاظ
والعبارة طائفة من الكلام قدمت امام المقصود
لارتباط المقصود بها ونفعها فيه وان كان
عبارة على المعاني فالمراد من المقدمة
طائفة من المعاني يوجب الاطلاع عليها
بصيرة في الشروع وتجويز الاحتمالات الآخر
في الكتاب ليستدعي جوازها في المقدمة التي
هي جزئه لكن القوم لم يزيدوا على الالفاظ
والمعاني في هذا الباب قوله العلم هو الصورة
الحاصلة من الشيء عند العقل والمصنف

لم يتعرض لتعريفه اما لكفاية التصور بوجه ما
في مقام التقسيم واما لان تعريف العلم
مشهور مستفيض واما لان العلم بديهي
التصور على ما قيل قوله ان كان اذعانا
اى اعتقادا بالنسبة الخبرية الثبوتية كما
الاذعان بان زيدا قائم او السلبية كما
الاعتقاد بانه ليس بقائم فقد اختار مذهب
الحكماء حيث جعل التصديق نفس
الاذعان والحكم دون المجموع المركب
منه ومن تصور الطرفين كما زعمه
الامام الرازي واختار مذهب القدماء حيث
جعل متعلق الاذعان والحكم الذي هو جزء اخير
للقضية هو النسبة الخبرية الثبوتية او السلبية
وقوع النسبة الثبوتية التقييدية او لاوقوعها
وسيشير المصنف الى تثليث اجزاء القضية في مباحث

والا فتصور ويقتسمان بالضرورة الضرورة و
الاكتساب بالنظر في

القضايا قوله والا فتصور سواء كان ادراكا
لامر واحد كتصور زيد او لامور متعددة بدون
نسبة كتصور زيد وعمرو وبكر او مع نسبة
غير تامة لا يصح السكوت عليها كغلام زيد او
تامة انشائية كتصور اضرب او تامة خبرية
حد كتر بادراك غير اذعاني كما في صورة التخييل
والشك والوهم قوله ويقتسمان الاقسام
بمعنى القسمة على ما في الاساس اي يقسم
التصور والتصديق كلا من وصفي الضرورة
اي الحصول بالنظر فياخذ التصور قسما
من الضرورة فيصير ضروريا وقسما من
الاكتساب فيصير كسبيا وكذا الحال
في التصديق فالمذكور في العبارة ثمانية
هو انقسام الضرورة والاكتساب وبعلم انقسام
كل من التصور والتصديق الى الضروري و

الكسر

وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول

المكتسب ضمنا وكناية وهي ابلغ واحسن من التصريح **قوله** بالفرد اشارة الى ان هذه القسمة بديهية لا يحتاج الى تجشم الاستدلال كما ان تكلف القوم وذلك لانا لما رجعنا الى وجداننا وجدنا ان من التصورات ما هو حاصل لنا بلا نظر كتصور الحرارة والبرودة ومنها ما هو حاصل لنا بالنظر والفكر كتصور حقيقة الملك والجن وكذا من التصديقات ما يحصل لنا بلا نظر كالمتقدمين بان الشمس مشرقة والنار محرقة ومنها ما يحصل بالنظر كالمتصديق بان العالم حادث والصانع موجود **قوله** وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول اعلم ان النظر اعم من الفكر فان النظر هو تعمل النفس بالامور المعلوم لتحصيل امر غير معلوم وفي العدول عن لفظ المعلوم الى المعقول فوائد منها التعرض عن استعمال لفظ المشترك في التعريف ومنها التنبيه على ان الفكر انما يجري في المعقولات اي الامور الكلية الحاصلة في العقل دون الامور الجزئية الحاصلة بالحواس كالمبصرات والمسموعات فان الجزئي

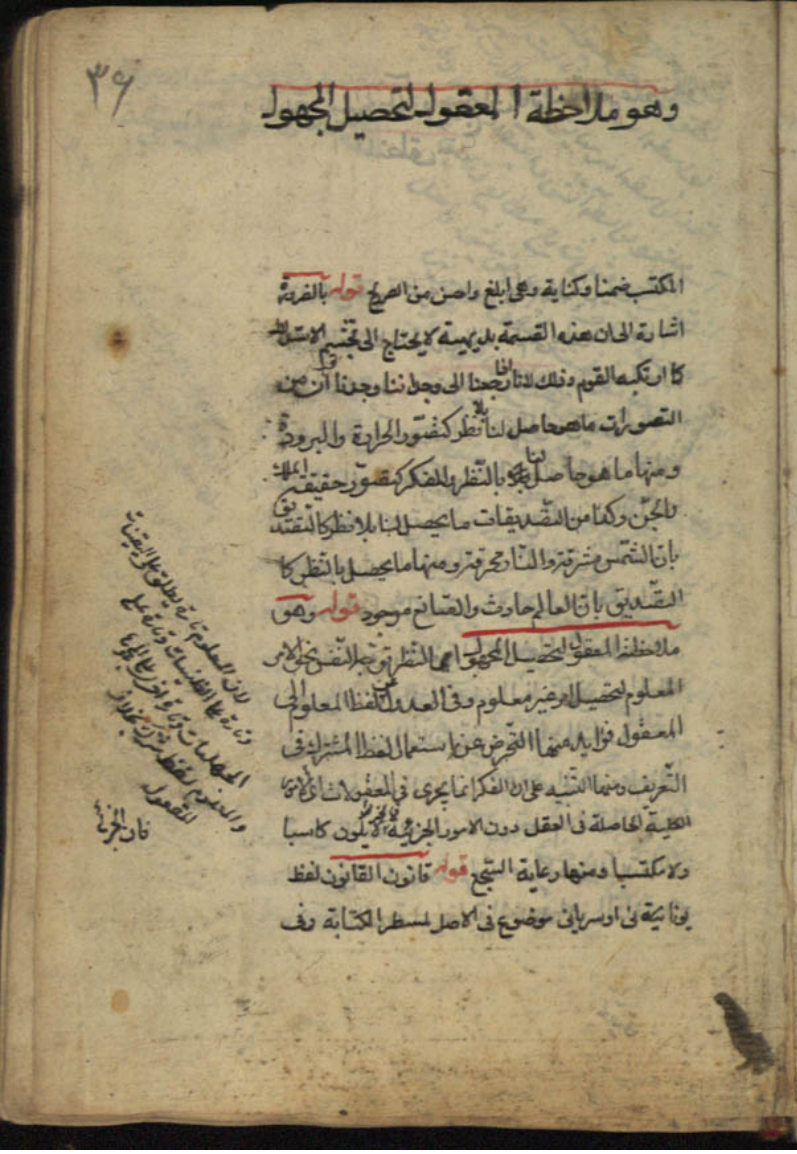

وقد يقع فيه الخطاء فاحتيج الى قانون تعصم عنه وهو
المنطق متن

الاصطلاح قضية كلية يتعرف منها احوال جزئيات موضوعها
كقول النحاة كل فاعل مرفوع فانه حكم كلى يعلم منه احكام احوال
جزئيات الفاعل قوله وقد يقع فيه الخطاء بدليل ان الفكر قد
ينتهى الى نتيجه كحدوث العالم ثم فكر اخر ينتهى الى نقيضه
كقدم العالم احد الفكرين خطا كما محالة والا لزم اجتماع النقيضين
فلابد من قاعدة كلية لو روعيت لم يقع الخطاء فى الفكر وهو
المنطق فقد ثبت احتياج الناس الى المنطق فى العصمة من
الخطاء فى الفكر بتلك مقدمات الاولى ان العلم اما تصور
واما تصديق والثانية ان كلا منهما اما يحصل بلا نظر
ويحصل بالنظر والثالثة ان النظر قد يقع فيه الخطاء
فهذه المقدمات الثلاث تفيد احتياج الناس فى التحرز
من الخطاء فى الفكر الى قانون وذلك هو المنطق وعلم من هذا
تعريف المنطق ايضا بانه قانون تعصم مراعاتها الذهن عن
الخطاء فى الفكر فهمنا علم لان من الامور الثلاثة التى
وضعت المقدمة لبيانها بقى الكلام فى الامر الثالث وهو

تحقيق

٣٧

والتصديق من حيث انه يحصل
معرفا او تصديقا حجة

٣٨

وموضوعه المعلوم التصوري والتصديقي من حيث انه يوصل
الى مطلوب تصوري فليسمى معرفا او تصديقي فليسمى حجة

تحقيق ان موضوع علم المنطق ماذا فاشار المصنف بقوله و
موضوعه الخ قوله وموضوعه اي موضوع العلم ما يبحث فيه
عن عوارضه الذاتيه والعرض الذاتي ما يعرض الشيء
اما اولا وبالذات كتعجب اللاحق للانسان من حيث انه هو
انسان واما بواسطه امر مساو لذلك الشيء كالضحك
الذي يعرض حقيقة التعجب ثم ينسب عروضه الى الانسان
بالعرض والمجاز فافهم قوله المعلوم التصوري ولكون اعلم
ان موضوع المنطق هو المعرفة والحجة اما المعرف فهو
عبارة عن المعلوم التصوري ولكن لا مطلقا بل من حيث
انه يوصل الى مجهول تصوري كالحيوان الناطق الموصل
الى تصور الانسان واما المعلوم التصوري الذي
لا يوصل الى مجهول تصوري فلا يسمى معرفا والمنطقي
لا يبحث عنه كالامور الجزئية المعلومة نحو زيد وعمر
واما الحجة فعبارة عن المعلوم التصديقي لكن لا مطلقا
ايضا بل من حيث انه يوصل الى المطلوب التصديقي

فصل المقصد الاول فى التصورات دلالة اللفظ على تمام ما وضع له مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى الخارج الالتزام متن

كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث الموصل الى التصديق بقولنا العالم حادث واما ما لا يوصل كقولنا العالم حارة مثلا فليس بحجة والمنطقى لا ينظر فيه بل منطقى يبحث عن المعرف والحجة من حيث انها كيف ينبغى ان يتيا حتى يوصلا الى المجهول قوله معرفا لانه يعرف ويتبين المجهول التصورى قوله حجة لانها تقرر سببا للغلبة على الخصم والحجة فى اللغة العلة فهذه من قبيل تسمية السبب باسم المسبب قوله دلالة اللفظ قد علمت ان نظر المنطقى فى الذات انما هو فى المعرف والحجة وهما من قبيل المعانى لا من قبيل الالفاظ الا انه كما تعارف ذكر الحد والقاعدة والموضوع فى صدر كتب المنطق ليفيد بصرة فى الشروع كذلك تعارف ايراد مباحث الالفاظ بعد المقدمة لتعين على الافادة والاستفادة وذلك بان يبين معانى الالفاظ والمصطلحة المستعملة فى محاورات اهل هذا العلم عن المفرد والمركب والكلى والجزئى والتواطئى والتشكك وغيرها فالبحث عن الالفاظ من حيث الافادة والاستفادة وهما انما يكونان بالدلالة فلذا بدأ بذكر الدلالة وهى كون الشىء

بحيث

ولا بد من اللزوم عرفا او عقلا متن

بحيث يلزم من العلم به العلم بشىء اخر والاول هو الدال والثانى هو المدلول والدلالة ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية وكل منهما ان كان بسبب وضع الواضع وتعيينه الاولى بالاول والثانى فوضعية كدلالة لفظ زيد على ذاته ودلالة دوالا الاربع على مدلولاتها وان كان بسبب اقتضاء الطبع كما يحدث الالم عند عروض المدلول فطبيعية كدلالة اح اح على وجع الصدر ودلالة سرعة النبض على الحمى وان كان بسبب امر غير الوضع والطبع فعقلية كدلالة لفظ زيد المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ ودلالة الدخان على وجود النار فاقسام الدلالة ستة والمقصود بالبحث ههنا فى الدلالة اللفظية ان عليها مدار الافادة والاستفادة وهى تنقسم الى مطابقة وتضمن والتزام لان الدلالة اللفظ بسبب وضع الواضع اما على تمام الموضوع له او جزئه او على ما هو خارج عنه لازم له قوله ولا بد فى دلالة الالتزام قوله من اللزوم

ويلزمها المطابقة ولو تقديرا ولا عكس والموضوع ان قصد
جزء منه الدلالة على جزء المعنى فمركب

اى كون الامر الخارج بحيث يستحيل تصور الموضوع له
بدونه سواء كان هذا اللزوم الذهنى عقليا كالبصر بالنسبة
الى العمى او عرفيا كالجود بالنسبة الى الحاتم قوله ويلزمها
المطابقة ولو تقديرا لا شك ان الدلالة الوضعية على
جزء المسمى دلالة زمه فوع الدلالة على جزء المسمى سواء كانت
الدلالة المسمى محققة بان يطلق اللفظ ويراد به المسمى
ويفهم الجزء واللازم بالطبع او مقدرة كما اذا اشتهر
اللفظ فى الجزء او اللازم فالدلالة على الموضوع له وان لم
يتحقق هناك بالفعل الا انها واقعة تقديرا بمعنى ان
لهذا اللفظ معنى لو قصد من اللفظ لكان دلالة عليه
مطابقة والى هذا اشار بقوله ولو تقديرا قوله
ولا عكس اذ يجوز ان يكون للفظ معنى بسيط لا جزء له
ولا لازم له فيتحقق حد المطابقة بدون تضمن والتزام
والتضمن بدون الالتزام ولو كان له معنى بسيط له
لازم تحقق ولو كان له معنى مركب لا لازم له تحقق التضمن

فانها ان كانت موضوعة
لما هو خارج لازم لم تحقق الالتزام بدون التضمن وليس المطابقة لانها
مطابقة للمعنى كله وليس التضمن لانه ضمن المطابقة لان جزء المعنى بدون الكل وليس
التزاما لانه لازم له وليستحيل الفكاك منه كقابل العلم والصنعة فانهما لا يفترقان

ولا عكس والموضوع ان قصد لجزء منه الدلالة على جزء
المعنى فمركب اما تام خبر امتن

بدون الالتزام ولو كان له معنى بسيط له لازم تحقق
الالتزام بدون التضمن فاستلزام غير واقع فى شئ من
الطرفين قوله والموضوع اى اللفظ الموضوع بان
اريد دلالة جزء منه على جزء معناه فهو المركب فالمركب
انما يتحقق بتحقق امور اربعة الاول ان يكون للفظه
جزء الثانى ان يكون لمعناه جزء والثالث ان يراد جزء
معناه الرابع ان يكون هذه الدلالة مرادة فبانتفاء
كل واحد من القيود الاربعة يتحقق المفرد فالمركب
قسم واحد والمفرد اقسام اربعة الاول ما لا جزء له
نحو همزة الاستفهام الثانى ما لجزء لمعناه لفظة اما لا
ما دلالة لجزء لفظه على جزء معناه كزيد وعبد الله
علما الرابع ما يدل جزء لفظه على جزء معناه لكن الدلالة
غير مقصودة كالحيوان الناطق على الشخص الانسانى
قوله اما تام اى يصح السكوت عليه كزيد قائم
قوله خبر ان احتمل الصدق والكذب ان يكون

جزء اللفظ على جزء المعنى

او انشاء واما ناقص تقييدى اوغيرى والا فمفرد وهو ان
استقل فى الدلالة بهيئة على احد الازمنة الثلاثة
كلمة وبدونها اسم

من شانه ان يتصف بهما بان يقال صادق او كاذب
قوله او انشاء ان لم يحتملها قوله واما ناقص اى لم
يحسن السكوت عليه قوله تقييدى ان كان الجزء الثانى
قيد الاول نحو غلام زيد ورجل فاضل وقائم فى الدار قوله
اوغيرى ان لم يكن الثانى قيدا للاول نحو فى الدار وخمسة
عشر قوله والا فمفرد اى وان لم يقصد بجزء منه الدلالة
على جزء المعنى قوله فان استقل فى الدلالة على معنى
بان لا يحتاج فيها الى ضم ضميمة قوله بهيئة بان يكون
بحيث كلما تحققت هيئة التى ليست فى مادة موضوعة
متعرفة فيها فهم واحد من بعض الازمنة الثلاثة
مثلا هيئة ضرب وهى الملتئمة من ثلاثة حروف مفتوحة
متواليه كلما تحققت فهم الزمان الماضى لكن بشرط
ان يكون تحققها فى ضمن مادة موضوعة متعرفة فيها
فلا يراد النقض بنحو جَبَلٌ وحجر قوله كلمة فى اصطلاح
المنطقيين وفى عرف النحاة فعل وايضا مفعول مطلق
جىء لانه ليس بمفعول لانه يطلق فيما مثل ان يقال فى ضرب ماض
او مضارع او امر ذلك وبهذا القيد خرج مثل ضرب قوله ونحوها
لانها وان كانت بهيئة تفرق مادة موضوعة
لم تتفرق فيها

المركبة

والافادات وايضا ان الحد معناه مع تشخصه وضعا
علم وبدونه معنوا ط

مراد از معنى موضوع له اعم است
از موضوع له حقيقى وتاويلى
تا مستعمل فيه لفظ
از لفظ ينقسم الى الواضحة اى العلم المتواطئ او اللفظ الموضوع لمعنى
والمشكك والمشترك والملى زوا

قوله والا اى وان لم يستقل فى الدلالة فاداة فى عرف
المنطقيين وحرف عند النحاة قوله وايضا مفعول
مطلق لفعل محذوف اى اعرض عرضا وفيه اشارة
الى ان هذا التقسيم ايضا مطلق المفرد لا الاسم وحده
وفيه بحث فانه يقتضى ان يكون الفعل والحرف اذا
كانا متحدى المعنى داخلين فى العلم او المتواطى او
المشكك مع انهم لا يسمونها بهذه الاسامى بالتحقيق
فى وضعه ان معنيها لا يتصف بالكلية والجزئية
تامل فيها قوله ان الحد اى وحد معناه قوله مع
تشخصه اى جزئية قوله وضعا اى بحسب الوضع دون
الاستعمال فان ما يكون مدلوله كليا فى الاصل و
مشخصا فى الاستعمال كاسماء الاشارة على رأى المص
لا يسمى علما وههنا كلام وهو ان المراد بالمعنى فى
هذا التقسيم اما الموضوع له تحقيقا او ما استعمل
فيه اللفظ سواء كان وضع اللفظ له تحقيقا او تاويلا

ان تساوت افراده ومشككا ان تفاوتت باولية
اواوليه وان كثر معناه فان وضع

فعلى الاول لا يصح عد الحقيقة والمجاز من اقسام
متكثر المعنى وعلى الثانى يدخل نحو الاسم للاشارة
على مذهب المصنف فى المتكثر المعنى ويخرج عن متكثر المعنى
فلا حاجة فى اخراجها الى التقييد بقوله وضعا
قوله ان تساوت افراده اى يكون صدق هذا المعنى
الكلى على تلك الافراد على السوية قوله ان تفاوتت
اى يكون صدق هذا المفهوم على بعض افراده متقدما
على صدقه على بعض اخر بالطبية او يكون صدقه على
بعض افراده اولى وانسب من صدقه على بعض اخر
غرضه من قوله هذا ان تفاوتت باولية او اولويته
مثلا فان التشكيك لا يختص فيها بل قد يكون بالاولية
والنقصان او بالشدة والضعف قوله وان كثر
اى اللفظ ان كثر معناه المستعمل هو فيه فلا يخلوا
اما ان يكون موضوعا لكل واحد من تلك المعانى
ابتداء بوضع على حدة او لا يكون كذلك والاول يسمى

مشتركا

لكل واحد فمشترك والا فان اشتهر فى الثانى فمنقول ينسب الى
الناقل والا فحقيقة ومجاز **فصل** المفهوم من ان اجتمع

شركا كالعين للباصرة والذهب طلقات وعلى الثانى
فلا محالة من ان يكون اللفظ موضوعا لواحد من تلك
المعانى او المفرد قسم من اللفظ الموضوع ثم انه استعمل
فى معنى اخر فان اشتهر فى هذا الثانى وترك استعماله فى
فى المعنى الاول بحيث يتبادر منه معنى الثانى ان اطلق
مجردا عن القرائن فيسمى منقولا وان لم يشتهر فى الثانى
ولم يهجر فى الاول بل يستعمل تارة فى الاول اى المعنى الموضوع
له ويسمى حينئذ حقيقة فان استعمل فى الثانى
الذى هو غير الموضوع يسمى مجازا ثم اعلم ان المنقول لا بد
من ناقل من المعنى الاول المنقول منه الى المعنى الثانى المنقول
اليه فهذا الناقل اما الشرع واهل العرف العام او اهل العرف
واصطلاح الخواص كالنحو مثلا فعلى الاول يسمى
منقولا شرعيا وعلى الثانى عرفيا وعلى الثالث اصطلاحيا
والى هذا اشار بقوله ينسب الى الناقل قوله المفهوم
اى ما حصل عند العقل بعد ان ما يستفاد من اللفظ

فرض صدقة عالمين والا فكلي امتنعت افراده او امكنت
ولم يوجد او وجد الواحد فقط مع امكان غيره او امتناعه او
الكثير مع التناهي او عدمه الكلان

باعتبار انه فهم منه ليس مفهوما وباعتبار انه قصد
منه ليس معنى وباعتبار ان اللفظ دال عليه ليس ملفوظا
قوله فرض صدقة الفرض ههنا بمعنى تجويز العقل
لا التقدير فانه لا يستحيل تقدير صدق الخبر على كثيرين
قوله امتنعت افراده كشريك الباري قوله او امكنت
اي لم يمتنع افراده في الخارج فيشتمل الواجب والممكن
الخاصين كليهما قوله ولم يوجد كالعنقاء قوله او وجد
الواحد مع امكان الغير كالشمس قوله او امتناعه
كمفهوم واجب الوجود قوله مع التناهي كالكواكب السبعة
السيارة قوله او عدمه كمعلومات الباري عز اسمه
وكالنفس الناطقة عند من ذهب الى فنائها قوله والكليتان
ان تفاوتا فكليتا متباينان اي كل كليين لا بد وان
ان يتحقق بينهما احدى النسب الاربع المتباين الكلي
والتساوي والعموم المطلق والعموم من وجه
وذلك لانهما اما ان لا يصدق احدهما على شيء

ان وجود ليس بضرورة وهو على المنع والممكن المنع فلا يلزم ان يكون المنع
فيشتمل الواجب والممكن الخاصين وبهذا لا يلزم البحث
لان معنى بالضرورة عند الطرفين ان يكون وجوده وقد تم بيان كالمفهومات والواجب
المنع والممكن

ان تفارقا كليا فمتباينان والا فان تصدقا كليا من
الجانبين فمتساويان

من افراد الاخرى ويصدق نفي الاول نفيها فمتباينان كا
الانسان والحجر وعلى الثاني فاما ان لا يكون بينهما صدق
كلي من جانب اصلا او يكون نفي الاول نفيها اعم واخص
من وجه كالحيوان والابيض وعلى الثاني فاما ان يكون
الصدق الكلي من الجانبين او من جانب واحد فعلى
الاول فهما متساويان كالانسان والناطق وعلى
الثاني فهما اعم واخص مطلقا كالحيوان والحيوان
والانسان فرجع التساوي الى موجبتين كليتين
نحو كل انسان ناطق وكل ناطق انسان ومرجع التباين
الى سالبتين كليتين نحو لا شيء من الانسان بحجر وكذا
من الحجر بانسان ومرجع العموم والخصوص مطلقا الى
موجبة كلية موضوعها الاخص ومحمولها الاعم
وسالبة جزئية موضوعها الاعم ومحمولها الاخص
نحو كل انسان حيوان وبعض الحيوان ليس بانسان
ومرجع العموم من وجه الى موجبة جزئية وسالبتين

ونقيضهما كذلك او من جانب واحد اعم واخص مطلقا
ونقيضاهما بالعكس

جزئيين نحو بعض الحيوان ابيض وبعض الحيوان ليس
ابيض وبعض الابيض ليس بحيوان قوله ونقيضهما
كذلك يعني ان نقيض المتساويين ايضا متساويان اي
كل ما صدق عليه احد النقيضين صدق عليه نقيض
الاخر لو صدق احدهما بدون الاخر لصدق مع عين
الاخر ضرورة الاستحالة ارتفاع النقيضين فيصدق عين
الاخر بدون عين الاول لامتناع اجتماع النقيضين و
هذا يرفع التساوي بين العينين مثلا لو صدق الانسان
على شيء ولم يصدق عليه الناطق فيصدق الناطق
ههنا بدون الانسان وهذا خلف قوله ونقيضهما
بالعكس اي نقيض الاعم مطلقا اعم واخص مطلقا لكن
بعكس العلتين فنقيض الاعم اخص ونقيض الاخص
الاخص اعم بمعنى كل ما صدق عليه نقيض الاعم صدق
عليه نقيض الاخص وليس كلما صدق عليه نقيض
الاخص صدق عليه نقيض الاعم اما الاول فلانه لو

صدق

والاعم

والا فمن وجه وبين نقيضيهما تباين جزئي

صدق نقيض الاعم على شيء بدون نقيض الاخص فلصدقه مع عين
الاخص فيصدق عين الاخص بدون عين الاعم هذا خلف مثلا لو
صدق اللاحيوان على شيء بدون اللاانسان يصدق عليه اللاانسان و
يمتنع هناك صدق الحيوان لاستحالة اجتماع النقيضين فيصدق
الانسان بدون الحيوان واما الثاني فلانه ثبت ان كل نقيض
الاعم نقيض الاخص فلو كان كل نقيض الاخص اعم لكان النقيضان
متساويين فيكون نقيضاهما اعني العينان متساويين كما مر وقد
كان العينان اعم واخص هذا خلف قوله والا فمن وجه اي وان
لم يتصادقا كليا من الجانبين فكل من جانب واحد فمن وجه قوله تباين
جزئي التباين الجزئي هو صدق كل من كليتين بدون الاخرى لجواز
ان يصدق معا ايضا كان بينهما عموم من وجه وان لم يصدقا
اصلا كان بينهما تباين كلي فالتباين الجزئي يتحقق في ضمن العموم
من وجه وفي ضمن التباين الكلي ايضا ثم ان الامرين اللذين بينهما عموم
من وجه فليكن بين نقيضيهما ايضا عموم من وجه كالحيوان والابيض
فان بين نقيضيهما وهما اللاحيوان واللابيض ايضا عموم من

اخص من وجه

كالمتباينين

وجه وقد يكون بين نقيضيهما متباين كالحيوان والانسان
فان بينهما عموم من وجه بين نقيضيهما وهما اللاحيوان واللانسان
مباينة كلية فهذا لو ان بين نقيضي الاعم والاخص من وجه
تباين جزئي لكان العموم من وجه فقط فقوله كالمتباينين اي كالمتباينين
نقيضي الاعم والاخص من وجه مباينة جزئية كذلك بين
نقيضي المتباينين تباين جزئي فانهما صدق كل من النقيضين
مع نقيض الاخر صدق كل من النقيضين مع نقيض الاخر في
الجملة وهو التباين الجزئي ثم انه قد يتحقق في ضمن التباين
الكلي كالوجود والعدم فان بين نقيضيهما وهما اللا
موجود واللا معدوم ايضا تباين كلي وقد يتحقق في ضمن العموم
من وجه كالانسان والابجر فان بين نقيضيهما اعني
اللا انسان والا ابجر عموم من وجه فلهذا قالوا ان
بين نقيضيهما متباينة جزئية حتى يصح في الكل والله اعلم
ان الماتن اخذ كالنقيضي المتباينين لوجهين الاول
قصد الاختصار بقياسه على نقيضي الاعم والاخص

من وجه

وقد يقال الجزئي للاخص من الشيء وهو اعم

من بعض بديرا وكليا وابن شامل جزئي وكل ادوست واخص
كه دران وبذكور شنه كلي بود كه صادق بر ماسديرو كل
ديكر وابن اخص الخ ازان حاشيه

من وجه والثاني ان تصور التباين الجزئي من حيث انه مجردا
عن خصوص فرديه موقوف على تصور فرديه الذين هما
العموم من وجه والتباين الكلي فقبل ذكر فرديه كليهما
لا يتأتى ذكره قوله وقد يقال الجزئي الى الاخر يعني ان
لفظ الجزئي كما يطلق على المفهوم الذي يمتنع ان يجوز
صدقه على كثيرين كذلك يطلق على الاخص من شيء وعلى
الاول يقيد بقيد الحقيقي وعلى الثاني بالاضافي و
الجزئي بالمعنى الثاني اعم منه بالمعنى الاول اذ كل جزئي
حقيقي فهو مندرج تحت مفهوم عام واقل المفهوم
الشمولي والا لكان كلا عكس اذ الجزئي الاضافي قد يكون كليا كالانسان
بالنسبة الى الحيوان فلذلك ان قوله وهو اعم جواب سؤال
مقدر كان قائلا يقول الاخص كما علم سابقا هو الكلي الذي
يصدق عليه كلي اخر صدقا كليا ولا يصدق هو على ذلك
الاخر كذلك والجزئي الاضافي بالاخص بهذا المعنى تفسير
بان الاخص فاجاب بقوله وهو اعم اي الاخص المذكور

والكليات خمس الاول الجنس وهو المقول
على الكثرة المختلفة الحقايق فى جواب ماهو
فان كان الجواب عن

والنقطة ثم الاجناس متصاعدة الى العالى
ويسمى جنس الاجناس والانواع ومتنازلة
الى السافل ويسمى نوع الانواع ومتن

على الماهية المقول عليها وعلى جزئيها الجنس في جواب ما
هو ومختص بالاضافة كالاول بالحقيقة وبينهما عموم
وخصوص من وجه لتصادقهما على الانسان وتفارقهما

هاهنا فذلك الجنس فالجنس قريب كالحيوان حيث يقع جوابا
للسؤل عن الانسان وعن كل ما يشاركه في ذلك الجنس
فالجنس بعيد كالجسم حيث يقع جوابا عن السؤل
بالانسان والشجر والفرس مثلا قوله على الماهية
اى القول في جواب ما هو فلا يكون الاكليا لا جزئيا
ذاتيا لما لحقته لا عرضيا فالتشخص والصنف كالزيدى
مثلا خارجان عنها فالنوع الاضافى دائما يكون
اعلى ما حقيقة مندرجا تحت جنس كالانسان تحت
الحيوان واما جنسا مندرجا تحت جنس آخر كالحيوان مندرجا تحت الجسم النامى فهو الاول بمقتضى
النوع الحقيقى والاضافى وفى الثانى يوجد الاضافى
بدون الحقيقى ويجوز ايضا تحقق الحقيقى بدون الاضافى
ضافى فيما اذا كان النوع بسيطا لا جزء له حتى يكون
جنسا له وقد مثل بالنقطة وفيه مناقشة و
بالجملة النسبة بينهما هى العموم من وجه قوله
كما زيد وبكر وبكر في جواب ما هو وهو متفقة الحقيقة فانه تمام حقيقة
بالاراضى التشخصة فيكون نوعا حقيقيا ويقال ليس النقطة
جواب ما هو يكون نوعا اضافيا وا

الجنس قريب كالحيوان حيث يقع جوابا عن السؤال عن الانسان وعن كل ما يشاركه في ذلك الجنس
فالجنس بعيد كالجسم حيث يقع جوابا عن السؤال
بالانسان والشجر والفرس مثلا قوله على الماهية
اى القول في جواب ما هو فلا يكون الاكليا لا جزئيا
ذاتيا لما لحقته لا عرضيا فالتشخص والصنف كالزيدى
مثلا خارجان عنها فالنوع الاضافى دائما يكون
اعلى ما حقيقة مندرجا تحت جنس كالانسان تحت
الحيوان واما جنسا مندرجا تحت جنس آخر كالحيوان مندرجا تحت الجسم النامى فهو الاول بمقتضى
النوع الحقيقى والاضافى وفى الثانى يوجد الاضافى
بدون الحقيقى ويجوز ايضا تحقق الحقيقى بدون الاضافى
ضافى فيما اذا كان النوع بسيطا لا جزء له حتى يكون
جنسا له وقد مثل بالنقطة وفيه مناقشة و
بالجملة النسبة بينهما هى العموم من وجه قوله
كما زيد وبكر وبكر في جواب ما هو وهو متفقة الحقيقة فانه تمام حقيقة
بالاراضى التشخصة فيكون نوعا حقيقيا ويقال ليس النقطة
جواب ما هو يكون نوعا اضافيا وا

على الماهية المقول عليها وعلى بعضها الجنس في جواب ما
هو ويختص بالاضافة كالاول بالحقيقة وبينهما عموم
وخصوص من وجه لتصادقهما على الانسان وتفارقهما

والنقطة ثم الاجناس متصاعدة الى العالي
ويسمى جنس الاجناس والانواع ومتنازلة
الى السافل ويسمى نوع الانواع ومتن

والنقطة النقطه طرف الخط والخط طرف السطح
والسطح طرف الجسم فالسطح غير منقسم في الطول و
العرض والعمق فهو عرض لا يقبل القسمة اصلا واذا
لم يقبل القسمة اصلا لم يكن لها جزء فلا يكون لها جنس
وفيه نظر فان هذا يدل على ان الاجزاء الفصلية لها
في الخارج والجنس ليس جزءا خارجيا بل هو من الاجزاء
العقلية فجاز ان يكون للنقطة جزء عقلي وهو جنس
لها وان لم يكن لها جزء في الخارج قوله متصاعدة اعلم بان
يكون الترقي من خاص الى عام وذلك لان جنس الجنس
يكون اعم من الجنس وهكذا الى جنس الاجناس الذي ليس
فوقه وهو العالي وجنس الاجناس كالجوهر قوله
متنازلة بان يكون الانتقال من عام الى
خاص وذلك لان نوع النوع يكون اخص من
النوع وهكذا الى ان ينتهي الى نوع لا نوع له
تحته وهو السافل ونوع الانواع كالانسان

في العمق والخط غير
منقسم في العرض
والعمق والنقطه
غير منقسم صح

ام
جوان
ان ان كذا نوع
حيوانت وحيوان كه
نوع جسم نامليت وجسم
نامركه نوع مطلق
انت وجسم مطلق
كه نوع جوهر
است
٤٢

وما بينهما متوسطات الثالث الفصل وهو
القول على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته

قوله وما بينهما متوسطات اي ما بين العالي والسافل
في سلسلتي الانواع والاجناس فيسمى متوسطا فما
النوع بين الجنس العالي والجنس السافل اجناسا
متوسطة وما بين النوع العالي والنوع السافل متوسط
هذا ان رجع الضمير المجرد العالي والسافل وان عاد الى
الجنس العالي والنوع السافل متوسطات اما جنس متوسط
فقط كالنوع العالي او نوع متوسط فقط كالجنس السافل
او جنس متوسط ونوع متوسطة معا كالجسم النامي كل
ثم اعلم ان المصنف بغرضه الجنس المفرد والنوع المفرد اما
لان الكلام فيما يتركب والمفرد ليس داخلا في سلسلة
التركيب واما لعدم تحقق وجوده قوله اي شيء
اعلم ان كلمة اي موضوعة ليطلب بها ما يتميز الشيء
عما يشاركه فيما اضيف اليه هذه الكلمة مثلا اذا ابصرت
شبحا اسود من بعيد وايقنت انه حيوان لكن تردد في
انه هل هو انسان او فرس او غيرهما تقول اي حيوان هذا
فهل

فيجاب

فان ميزه عن المشاركات في الجنس القريب متن

فيجاب بما يخصه ويميزه من مشاركاته في الحيوانية
اذا عرفت هذا فنقول اذا قلنا الانسان يتميز عما
يشاركه في الحيوانية فيصح ان يجاب بأنه حيوان ناطق
كما صح ان يجاب بانه ناطق فيلزم صحة وقوع الحد
في جواب اي شيء وايضا يلزم ان لا يكون تعريف الاصل
الفصل ما نافا لصدقه على الحد وهذا ما استشكله
الامام الرازي في هذا المقام واجاب صاحب المحاكمات
بان معنى اي وان كانت بحسب اللغة لطلب المميز
لكن ارباب العقول اصطلحوا على انه لطلب المميز لا يكون
مقولا في جواب ما هو وبهذا الخرج الحد والجنس ايضا
والمحقق الطوسي رحمه الله ههنا مسلك آخر ادق و
اتقن وهو ان لا نسلم ان الفصل لا يجب ان تعلم ان
للشيء جنسا بنار على ان ما لا جنس له فصل له واذا
علمنا الشيء بالجنس فيطلب ما يميزه عن المشاركة
في ذلك الجنس فنقول الانسان اي حيوان هو في ذاته

اي شيء هو ذاته كان المطلوب ثابتا من ثابتات الانسان

تقريبا والبعيد فبعيد واذا نسب الى ما يميزه فمقوم
والى ما يميز عنه فمقسم والمقوم للعالى مقوم للسافل

متن

يتعين الجواب الناطق لانه هو الذى يطلب ما به يمتاز الشئ فى التعريف كناية
عن الجنس المعلوم الذى يطلب ما به يمتاز الشئ عن مشاركاته
فى الجنس ح فيندفع الاشكال فحذا فوه **قوله** فقرب كا
الناطق بالنسبة الى الانسان حيث يميزه عن المشاركات
فى جنسه القريب وهو الحيوان **قوله** ببعيد كا الحساس
بالنسبة الى الانسان حيث يميزه عن المشاركات فى
جنسه البعيد وهو الجسم النامى **قوله** واذا نسب الى ما
يميزه اى الفصل له بنسبة الى الماهية التى هو الفصل
ممزها ونسبة الى الجنس الذى ممز الماهية عنه من بين
افراده فهو بالاعتبار الاول يسمى مقوما لانه جزء الماهية
وفصلا لها وبالاعتبار الثانى يسمى مقسما لانه بانضمامه الى هذا
الجنس وجوه يحصل قسما وعدما ما يحصل قسما آخر كما ترى
فى تقسيم الحيوان الى الحيوان الناطق والحيوان غير الناطق
قوله المقوم للعالى اللازم الاستمرارى اى كل فصل مقوم
للعالى فهو مقوم للسافل لان مقوم العالى جزء للعالى

والعلا

ولا عكس والمقسم بالعكس الرابع الخاصة وهو الخارج المقول على ما تحت متن

والعالى جزء للسافل فجزء الجزء جزء فمقوم العالى جزء للسافل
ثم انه يميز السافل عن كل ما يميز العالى عنه فيكون جزءا
مميزا له وهو المعنى المفهوم فيعلم ان المراد بالعالى ههنا
كل جنس او نوع يكون فوق آخر سواء كان فوقه آخر فوقه
او لم يكن وكذا المراد بالسافل كل جنس او نوع يكون تحت
آخر سواء كان تحته آخر او لم يكن حتى ان الجنس المتوسط
عال بالنسبة الى ما تحته وسافل بالنسبة الى ما فوقه **قوله**
ولا عكس اى كليا بمعنى انه ليس كل مقوم للسافل
الذى هو الانسان وليس مقوما للعالى الذى هو الحيوان فان الناطق
قوله والمقسم بالعكس اى كل مقسم للسافل مقسم للعالى
ولا عكس اى كليا اما الاول فلان السافل قسم من العالى
فكل فصل يحصل للسافل قسما فقد حصل للعالى قسما
لان قسم القسم قسم واما الثانى فلان الحساس مثلا مقسم
للعالى الذى هو الجسم النامى وليس مقسما للسافل الذى
هو الحيوان **قوله** وهو الخارج اى الكلى الخارج فان

حقيقة واحدة فقط الخامس العرض العام وهو الخارج المقول
عليها وعلى غيرها وكل منهما ان امتنع انفكاكه من الشئ فلازم
بالنظر الى الماهية والوجود اما بين يلزم من تصور ملزومه
تصوره او من تصورهما الجزم باللزوم وغير بين بخلافه والا فعرض
المقسم معتبر في جميع مفهومات الاقسام واعلم ان
الخاصة ينقسم الى خاصة شاملة لجميع افراد ما هي
خاصة له كالكاتب بالقوة للانسان والى غير شاملة
لجميع افراده مما هي خاصة له كالكاتب بالفعل للانسان
قوله حقيقة واحدة نوعية او جنسية فان الاول خاصة
النوع والثاني خاصة الجنس فالماشي خاصة الحيوان وعرض
عام للانسان فافهم قوله وعلى غيرها وكل منهما امتنع
كالماشي حيث يقال على حقيقة الانسان وعلى غيرها
من الحقايق الحيوانية قوله وكل منهما اي كل من الخاصة
والعرض العام وبالجملة الكلي الذي هو عرضي لافراده اما بين
للازم واما مفارق اذ لا يخلو اما ان يستحيل انفكاكه عن
معروضه وذلك اما الاول هو الاول والثاني هو الثاني ثم
اللازم ينقسم بقسمين احدهما انه لازم للشئ اما
لازم له بالنظر الى نفس الماهية مع قطع النظر عن خصوص
وجوده في الخارج او الذهن وذلك بان يكون هذا

الشئ بحيث كلما تحقق في الذهن او في الخارج وذلك بان
يكون كان هذا اللازم ثابتا له واما لازم له بالنظر الى
وجوده اي الى خصوصه وجوده الخارجي او الذهني فهذا
القسم بالحقيقة قسمان فاقسام اللازم بهذا التقسيم
ثلث لان اللازم اما بين الماهية كزوجية الاربعة واللازم الوجود الخارجي
كامر في الشارب واللازم الوجود الذهني كون حقيقة الانسان
كليا وهذا القسم يسمى معقولا ثانيا ايضا والثاني اي
اللازم اما بين او غير بين والبين له معنيان احدهما
اللازم الذي يلزم تصوره من تصور الملزوم كما
يلزم تصور البصر من تصور العين وهذا يقال له البين
بالمعنى الاخص وغير البين هو اللازم الذي لا يلزم
تصوره من تصور الملزوم كالكاتب بالقوة للانسان
الثاني من معنى البين وهو اللازم الذي يلزم من تصور
مع تصور الملزوم والنسبة بينهما الجزم باللزوم كزوجية
الاربعة فان ان تصور الاربعة فان الحكم والزوجية

يدوم او يزول بسرعة او ببطوء فصل مفهوم الكلي يسمى
كليا منطقيا ومعروضه طبيعيا والمجموع عقليا متن
وخاتمة

ونسبة الزوجية اليهما يحكم جزما بان الزوجية لا نعته لهما
وذلك يقال له البين بالمعنى الاعم فخير البين هو اللازم
الذي لا يلزم من تصوره مع تصور الملزوم والنسبة بينهما
الجزم باللزوم كالحدوث للعالم فهذا القسم الثاني با
الحقيقة يضمان لان القسمين الحاصلين على كل
تقديري انما تسميان بالبين وغير البين قوله يدوم كحركة
الفلك فانها دائمة للفلك وان لم يمتنع انفكاكها بالنقل
الى ذات للفلك قوله بسرعة كحركة الخجل وصفرة الوجل قوله
او ببطوء كالشباب قوله مفهوم الكلي اي ما يطلق عليه
هذا المفهوم لفظ الكلي يعني المفهوم الذي لا يمتنع فرض
صدقه على كثيرين يسمى كليا منطقيا لان المنطق يبحث من
الكلي بهذا المعنى قوله ومعروضه اي ما يصدق عليه هذا
المفهوم كالانسان والحيوان يسمى كليا طبيعيا لوجوده
في الطبايع يعني في الخارج على ما سيجيء والمجموع المركب
من هذا العارض المعروض كالانسان الكلي والحيوان

وكذا الانواع الخمسة والحق وجود الطبيعي بمعنى وجود
اشخاصه متن

الكلي يسمى كليا وعقليا اذ لا وجود له الا في العقل قوله
وكذا الانواع الخمسة يعني كما ان كلي يكون منطقيا وطبيعيا
وعقليا كذلك الانواع الخمسة يعني الجنس والنوع والفصل
والخاصة والعرض العام يجري في كل منها هذه الاعتبارات
الثلث مثلا مفهوم النوع اعني الكلي المقول على كثيرين
متفقين بالحقيقة في جواب ما هو يسمى نوعا منطقيا
ومعروضه كالانسان والفرس نوعا طبيعيا ومجموع
العارض والمعروض كالانسان والفرس نوعا طبيعيا
ومجموع العارض والمعروض كالانسان النوع نوعا عقليا بناء
على هذا نفس البواقي بل الاعتبارات الثلاثة يجري في الجزئي
ايضا فاما اذا قلنا زيد جزئي مفهوم الجزئي اعني ما يمتنع
فرض صدقه على كثيرين يسمى جزئيا منطقيا ومعروضه اعني
زيدا يسمى جزئيا طبيعيا والمجموع اعني زيدا الجزئي يسمى
جزئيا عقليا قوله والحق وجود الطبيعي بمعنى وجود اشخاصه
لا ينبغي ان يشك فان الكلي المنطقي غير موجود في

فصل معرف الشيء ما يقال عليه لافادة تصوره ويشترط ان
يكون مساويا وداخلا ولا يصح بالاعم والاخص والمساوي
معرفه والاخفى والتعريف من

الخارج فان الكلية انما يعرض المعقول في العقل ولو كانت
من المعقولات الثانية وكذا في الامكان الكلي العقلي غير
موجود فيهم فان انتفاء الجزء لا يستلزم انتفاء الكل وانما
النزاع في ان الطبيع كالانسان من حيث هو انسان
الذي يعرضه الكلية في العقل هل هو موجود في الخارج
بوجود افراده ام لا بل ليس الموجود فيه الا افراد الاول
مذهب الجمهور والحكما والثاني مذهب بعض المتاخرين
ومنهم المصنف فلذا قال الحق هو الثاني وذلك لانه لو وجد
الكلي في الخارج في ضمن افراده لزم اتصاف الشيء الواحد
في الامكنة المتعددة وح نعني بوجود الطبيع هو ان افراده
موجودة فيه تامل والحق الحقيق بالتحرير قوله
معرف الشيء بعد الفراغ عن بيان ما يتركب منه المعرف
شرع في البحث عنه وقد علمت ان المقصود بالذات في
هذا الفن هو المعرف والحجة وعرفته بانه يحمل على الشيء
اي على المعرف ليفيد تصور هذا الشيء اما بكنهه او

بوجه يمتاز عن جميع ما عداه ولما لم يجز ان يكون اعم
لان الاعم لا يفيد شيئا منتهيا كالحيوان في تعريف الانسان
فان الحيوان ليس كنه الانسان لان حقيقة الانسان
هو الحيوان مع الناطق وايضا لا يميز الانسان عن جميع ما
عداه لان بعض الحيوان هو الفرس وكذا الحال في الاعم
من وجه واما الاخص اعني مطلقا فهو وان جاز ان يفيد
تصوره تصور الاعم بالكنه او بوجه يمتاز عما عداه كما اذا
تصورت الانسان بانه حيوان ناطق فقد تصورت في ضمنه
الحيوان باحد الوجهين لكن لما كان الاخص اقل وجودا
في العقل واخفى في نظره وشان المعرف ان يكون اعرف من
المعرف لم يجز ان يكون اخص ايضا وقد علم من تعريف المعرف
بما يحمل على الشيء انه لا يجوز ان يكون مباينا للمعرف فتعين
ان يكون مساويا له في الصدق ثم ينبغي ان يكون المعرف
اعرف من المعرف في نظر العقل لانه معلوم موصل الى
الى تصور مجهول هو المعرف ولا اخفى ولا مساويا في الخفاء

وقد اجيب فى الناقص ان يكون اعم كاللفظى وهو ما
يقصد به تفسير مدلول اللفظ فصل القضية قول يحتمل
فى التصديق والتكذيب

عرض عام للمعرف لكن المجموع خصته كتعريف الانسان بماشى
مستقيم القامة وتعريف الخفاش بالطائر الولود وهو
التعريف بالخاصة مركبة معتبرة عندهم كما صرح به بعض
المتاخرين قوله وقد اجيب فى الناقص ان يكون اشارة
الى ما اجاب المقدمون حيث حققوا انه يجوز التعريف
بالذاتى الاعم كتعريف الانسان بالحيوان فيكون حدا
ناقصا او بالعرض الاعم كتعريفه بالماشى فيكون رسما
ناقصا بل جوازوا التعريف بالعرض الاخص ايضا كتعريف
الحيوان بالناطق لكن المصنف لم يعتد به فنبه فى قوله
انه تعريف بالاخفى وهو غير جايز اصلا قوله كاللفظى
اى كما اجيب بالتعريف اللفظى ان يكون اعم كقولهم سعدانة
وبنت قوله تفسير مدلول اللفظ اى تعيين مسمى اللفظ
من بين المعانى المخزونة فى الخاطر فليس فيه تحصيل مجهول
من معلوم كما فى التعريف الحقيقى قوله فصل القول فى عرف هذا
الفن يقال المركب سواء كان مركبا معقولا او ملفوظا

فافهم صح

با الفصل القريب حد وبا الخاصة رسم فان كان مع الجنس
القريب فناقص ولم يعتبروا بالعرض العام متن
فتام والا فناقص شرح

والظاهر قوله با الفصل القريب حد التعريف لابد ان
يشتمل على امر يختص المعرف وليسا ويه بناء على ما سبق
من اشتراطات المساوات فهذا الامر ان كان ذاتيا كان
فصلا قريبا وان كان عرضا كان خاصة لامحالة فعلى الاول
المعرف يسمى حدا وعلى الثانى يسمى رسما ثم كل منهما ان
اشتمل على الجنس القريب يسمى حدا تاما ورسما تاما وان
لم يشتمل على الجنس القريب سواء اشتمل على الجنس
البعيد او كان هناك فصل قريب وحده او خاصة
وحدها يسمى حدا ناقصا ورسما ناقصا هذا محصل
كلامهم وفيه ابحاث كثيرة لا يسعها المقام قوله ولم
يعتبروا بالعرض العام تالوا فاما العرض من التعريف
اما الاطلاق على كنه المعرف او امتيازه عن جميع ما
عداه والعرض العام لا يفيد شيئا منهما فلذا لم يعتبروه
فى مقام التعريف والظاهر من غرضهم من ذلك انه لا يعتبروا
انفرادا واما التعريف بمجموع امور كل واحد منها

الصدق والكذب فان كان الحكم فيها بثبوت شيء لشيء
او نفيه عنه فحملية موجبة او سالبة ويسمى المحكوم عليه موضوعا
والمحكوم به محمولا والدال على النسبة رابطة وقد استعيرها كلمة

فالتعريف ينحل القضية المعقولة والملفوظة قوله
الصدق هو المطابقة للواقع والكذب هو اللامطابقة
لا هذا المعنى لا يتوقف معرفته على معرفة الجزء والقضية
تلزم الدور قوله موضوعا لانه وضع ومعنى لمحكوم عليه قوله
محمولا لانه امر جعل حملا للموضوع قوله والدال على
النسبة اى اللفظ المذكور فى القضية الملفوظة التى
يدل على النسبة الحكمية يسمى رابطة تسمية الدال باسم
المدلول فان الرابطة حقيقة هو النسبة الحكمية وفى
قوله والدال على النسبة اشارة الى ان الرابطة اداة
لدلالتها على النسبة التى هى معنى حرفى غير مستقل بالعلم
ان الرابطة قد تذكر فى القضية وقد تحذف والقضية
على الاول تسمى ثلاثية وعلى الثانى ثنائية قوله وقد
استعيرها هو واعلم ان الرابطة تنقسم الى زمانية
تدل على اقتران نسبة الحكمية بالاحد الازمنة الثلاثة
وغير زمانية بخلاف ذلك وذكر الفاضل ابى ان
والكونية تعريف الصدق والكذب بعد الخبر المراد للقضية
للقضية وبدفع الدور عن المطلوب من هذا الصدق والكذب ان يكون
تعريف للقضية لتوضيح تعريف القضية بها لانه معرفة القضية الخبر

والا فشرطية وليس الجزء الاول متن

الحكمة الفلسفة لما نقلت من اللغة اليونانية الى العربية
وجد القوم ان الرابطة الزمانية فى اللغة العرب هى
الافعال الناقصة ولكن لم تجد فى تلك اللغة رابطة غير
زمانية يقوم است فى الفارسية واستين فى اليونانية
فاستعاروا الرابطة الغير الزمانية لفظ هو هى ونحوها
مع كونها فى الاصل اسما او ذات فهذا ما اشار اليه
المصنف بقوله وقد استعيرها هو وقد يذكر الرابطة الغير
الزمانية اسماء مشتقة من الافعال الناقصة كقولنا
وموجود فى قولنا زيد كائن قائما او مرئس موجود شاب
قوله والا فشرطية اى وان لم يكن الحكم بثبوت الشيء للشيء
او نفسه عنه فالقضية شرطية سواء كان الحكم بثبوت
نسبة على تقدير لاخرى او نفى ذلك الثبوت او المنافات
بين النسبتين او سلب تلك المنافات فالاولى شرطية
متصلة والثانية شرطية منفصلة واعلم ان حصر القضية
فى الحملية والشرطية على تقدير ما المصنف حصر عقلى دايرين

مقدمًا والثانى تاليًا والموضوع ان كان متخصا سميت القضية
شخصية مخصوصة وان كان نفس الحقيقة نطبيعة والافان
بين كمية افراده كلا او بعضا محصورة كلية او جزئية وما به البيان

سور والا
نهمله من

النفى والاثبات واما حروف الشرطية فى المتصله والمنفصلة
فاستقرائى قوله مقدما لتقدمه فى الذكر قوله فالتالى
لتاليه الجزء الاول قوله والموضوع هذا التقسيم للقضية
الحملية باعتبار الموضوع ولذا لوحظ فى تسمية الاقسام
حال الموضوع نيقع ما هو موضوعه تخصص شخصية
وعلى هذا القياس ومحصل التقسيم ان الموضوع اما
جزئى حقيقى كقولنا هذا انسان او كلى وعلى الثانى
فاما ان يكون الحكم على نفس حقيقة هذا الكلى نطبيعته
او على افراده وعلى الثانى فاما ان يبين كمية الافراد
المحكوم عليها بان يبين ان الحكم على كلها او على بعضها
او لا يبين ذلك بل يهمل فالاول شخصية والثانى
طبيعية والثالث محصورة والرابع مهملة والمحصورة ان
بين فيها ان الحكم على كل افراد الموضوع فكلية وان
بين ان الحكم على بعض افراده جزئية وكل منهما اما موجبة
او سالبة ولا بد فى كل من الاقسام الحصورة الاربع من امر

موجبة مثل كل انسان حيوان وكلية سالبة مثل لا شئ من الحيوان جزئية
بعض الحيوان ان جزئية سالبة بعض الحيوان ليس بانسان

يبين كمية افراد الموضوع وبقى ذلك الامر بالسور اذ كما ان سور
البلد محيط به كذلك هذا الامر محيط بما حكم عليه من الافراد
الموضوع فسور الموجبة كليه هو الكل ولزم الاستغراق
وما يفيد معناها من اى لغة كانت وسور الموجبة الجزئية
هو بعض واحد وما يفيد مرادهما وسور السالبة الكلية
لا شئ ولا واحد ونظايرهما وسور السالبة الجزئية ليس
بعض وبعض ليس وليس كل وقاياسها قوله وتلازم
الجزئية اعلم ان القضايا المعتبرة فى العلوم فى الحصورة
الاربع لا غير وذلك لان المهملة والجزئية مثلا زمان
اذ كل ما صدق الحكم على افراد الموضوع فى الجملة صدق
الحكم على بعض افراده وبالعكس فالمهملة منزلة
تحت الجزئية والشخصية لا يبحث عنها لخصوصها فانه لا
كمال معرفة احزئيات لتغيرها وعدم ثباتها بل انما
يبحث عنها فى المحصورات التى يحكم فيها على
الاشخاص اجمالا والطبيعية لا يبحث عنها فى العلوم

ولا بد في الموجبة من وجود الموضوع اما محققا في الخارجية
او مقدرا فالحقيقية او ذهنا فالذهنية وقد يجعل متن

اصلا فان الطبايع الكلية من حيث هي هي مفهوما
كما هو موضوع الطبيعيه لا من حيث تحققها في ضمن
الاشخاص فهي موجودة في الخارج فلا كلام في معرفته
احوالها فان حصر القضايا المعتبرة في الحصورات الاربع
قوله ولا بد في الموجبة اي في صدقها وذلك لان الحكم في
الموجبة بثبوت شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له اعني
الموضوع فانما يصدق هذا الحكم اذا كان الموضوع محققا
موجودا اما في الخارج ان كان الحكم بثبوت المحمول له هناك
او في الذهن كذلك ثم القضايا الحملية المعتبر بانتاجها
وجود موضوعها ثلثة اقسام لان الحكم فيها اما على
الموضوع الموجود في الخارج محققا نحو كل انسان حيوان
بمعنى ان كل انسان موجود في الخارج واما على الموضوع
الموجود في الخارج مقدرا نحو كل انسان حيوان بمعنى
ان كل لو وجد في الخارج وكان انسانا فهو على تقدير
وجوده حيوان وهذا الوجود المقدر انما اعتبروه في
القضايا كلها لان استلزم ثبوت الرابط للثبوت في نفسه
مثل الذهن موجود وقد يكون للثبوت الرابط مقدما على ثبوت

الافراد

حرف السلب جزء من جزء فليتي معدولة والا محصلة وقد
يصرح بكيفية النسبة نوجهة وما به البيان جهة فكان

الافراد الممكنة لا الممتنعة كالافراد اللاشيء وشريك
الباري واما على الموضوع الموجود في الذهن كقولك شريك
الباري ممتنع بمعنى ان كل ما يوجد في العقل ويفرضه العقل
شريك باري فهو موصوف في الذهن بالامتناع وهذا انما
اعتبروه في الموضوعات التي ليست لها افراد الممكنة التحقق
في الخارج قوله حرف السلب كلا وليس في هما ما يشاركها
في معنى السلب قوله من جزء اي من الموضوع فقط او من المحمول
فقط او من كليهما فالقضية على الاول يسمى معدولة الموضوع
وعلى الثاني معدولة المحمول وعلى الثالث معدولة الطرفين
قوله معدولة لان حرف السلب موضوع لسلب النسبة واذا
استعمل في هذا المعنى كان معدولا عن معناه الاصلي سميت
القضية التي هذه الحروف جزء من طرفيها معدولة تسمية
للكل باسم الجزء والقضية التي لا يكون حرف السلب جزءا
لشيء من طرفيها يسمى محصلة قوله بكيفية النسبة الخ
المحمول الى الموضوع سواء كانت ايجابية او سلبية تكون

الحكم فيها بضرورة النسبة مادام ذات الموضوع موجودة
فضرورية مطلقة او مادام الوصف فمشروطة عامة او في وقت

لا محالة بكيفية في نفس الامر والواقع بكيفية مثل الضرورة
او الدوام او الامكان او الامتناع او غير ذلك فتلك الكيفية
الموجهة في نفس الامر هي مادة القضية ثم قد يعرج في القضية
بكيفية كان تلك النسبة بكيفية في نفس الامر كما اذا القضية ح تسمى
موجهة بذلك فيسمى القضية المطلقة واللفظ الدال
عليها على الكيفية في القضية الملفوظة والصورة العقلية
الدالة عليها في القضية المعقولة تسمى جهة القضية فان
طابقت الجهة المادة صدقت القضية كقولنا الانسان
حيوان بالضرورة والا كذبت كقولنا كل انسان حجر بالضرورة فان كان الحكم فيها بضرورت الخ اى قد يكون
الحكم في القضية الموجهة بان النسبة الثبوتية او السلبية
ضرورية اى ممتنعة الانفكاك عن الموضوع على احد اربعة
اوجه الاول انها ضرورية مادام ذات الموضوع موجودة نحو
كل انسان حيوان بالضرورة ولا شئ من الانسان بحجر
بالضرورة فيسمى القضية ح ضرورية مطلقة لانها على

الضرورة

معين فوقتية مطلقة او غير معين فمنتشرة مطلقة او
بدوامها مادام الذات فدائمة مطلقة عرفيا مادام
الوصف فعرفية عامة متن

الضرورية وعدم تقييد الضرورة بالوصف والوقت الثاني
انها ضرورية مادام الوصف العنواني ثابتا لذات الموضوع
نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لا شئ
منه بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا فتسمى ح
عامة لاشتراط الضرورة بالوصف العنواني [illegible] القضية
اعم من المشروطة الخاصة كما [illegible] انها ضرورية
في وقت معين نحو كل قمر منخسف بالضرورة في وقت حيلولة
الارض بينه وبين الشمس [illegible] من القمر منخسف بالضرورة
وقت التربيع فتسمى ح وقتية مطلقة لتقيد الضرورة بالوقت
وعدم تقييد القضية بالدوام الرابع انها ضرورية في
وقت من الاوقات كقولنا كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما
لا شئ منه بمتنفس دائما بالضرورة فتسمى ح منتشرة
مطلقة لكون وقت الضرورة فيها منتشرا الى غير معين و
عدم تقييد القضية بالدوام قوله فدائمة مطلقة
الفرق بين الضرورة والدوام ان الضرورة هي الاستحالة

او بفعليتها متن

انفكاك الشيء عن الشيء والدوام ان المقررة علم الانفكاك عنه وان لم يكن مستحيلا كدوام الحركة للفلك ثم الدوام اعني عدم انفكاك النسبة الايجابية والسلبية عن الموضوع اما ذاتي وصفي فان كان الحكم في الموجهة بالدوام الذاتي اي بعدم انفكاك النسبة عن ذات الموضوع ما دام ذات الموضوع موجودة سميت القضية دائمة لاشتمالها على الدوام ومطلقة لعدم تقييد الدوام بالوصف العنواني وان كان الحكم بالدوام الوصفي اي بعدم انفكاك النسبة عن ذات الموضوع ما دام الوصف العنواني ثابتا لتلك الذات سميت عرفية لان اهل العرف يفهمون هذا المعنى من القضية المتالية بل من الموجبة ايضا عند الاطلاق فانا قبل كل كاتب متحرك الاصابع فهو ان ذلك الحكم ثابت ما دام كاتبا دائما لكونها اعم من العرفية الخاصة التي سيجيء ذكرها قوله او بفعليتها اي بتحقق النسبة فالمطلقة العامة هي التي حكم فيها بكون النسبة محققة بالفعل اي في احد

او بفعليتها فمطلقة عامة او بعدم ضرورة خلافها فممكنة عامة

عطف على قوله بالضرورة فهذا بسائط اي القضايا الثمانية المذكورة من جملة الموجهات بسائط اعلم ان القضية الموجهة اما بسيطة وهي ما يكون حقيقتها امتا ايجابا فقط او سلبا فقط كما مر من الموجهات الثمانية واما مركبة وهي التي يكون حقيقتها مركبة من الايجاب والسلب بشرط ان لا يكون الجزء الثاني منها مذكورا بعبارة مستقلة سواء كان في اللفظ تركيب

الان صفة وتسميتها بالمطلقات لان ما هو المفهوم من القضية عند اطلاقها وعدم تقييدها بالضرورة او الدوام او غيرهما من الجهات وبالعامة لكونها اعم من الوجودية اللادائمة واللاضرورة على ما سيجيء قوله او بعدم ضرورة اه اذا الحكم في القضية خلاف بان نسبته المذكورة فيها ليس ضروريا نحو قولنا زيد كاتب بالامكان يعني ان الكتابة غير مستحيلة له بمعنى ان سلبها عنه ليس ضروريا سميت القضية ح ممكنة لاشتمالها على الامكان وهو سلب الضرورة وعامة لكونها اعم من الممكنة الخاصة قوله فهذه بسائط اي

اعلم ان القضية الموجهة اما بسيطة وهي ما يكون حقيقتها امتا ايجابا فقط او سلبا فقط كما مر من الموجهات الثمانية واما مركبة وهي التي يكون حقيقتها مركبة من الايجاب والسلب بشرط ان لا يكون الجزء الثاني منها مذكورا بعبارة مستقلة سواء كان في اللفظ تركيب

العامّتان والوقتيّان المطلقتان باللادوام الذاتي متن

كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لادائما فقولنا لادائما
اشاره الى حكم سلبي اى لاشيء من الانسان بضاحك بالفعل
اولم يكن في اللفظ تركيب كقولنا كل انسان كاتب بالامكان
الخاص فانه في المعنى قضيتان ممكنتان عامتان اى
كل انسان كاتب بالامكان العام ولاشيء من الانسان
بكاتب بالامكام العام والعبرة بالايجاب والسلب ح
بالجزء الاول الذي هو اصل القضية المركبة انما يحصل
قضية بسيط واعلم ايضا ان القضية المركبة انما يحصل
بتقييد قضية بسيط بقيد مثل اللادوام والضرورة
قوله العامتان اى المشروطة العامة والعرفية العامة
قوله والوقتيتان اى الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة
قوله باللادوام الذاتي معنى باللادوام الذاتي ان هذه
النسبة المذكورة في القضية ليست دائمة مادام ذات
الموضوع موجودة فيكون نقيضها واقعة البتة في
زمان من الازمنة فيكون اللادوام اشارة الى قضية

مطلقة

فتسمّى المشروطة الخاصّة والعرفية الخاصّة والوقتية والمنتشرة وتقييد المطلقة العامة من

مطلقة عامة مخالفة للاصل في الكيف وموافقة للكم
فافهم قوله المشروطة الخاصّة هي المشروطة العامة المقيدة
باللادوام الذاتي نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة
مادام كاتبا لادائما اى لاشيء من الكاتب بمتحرك الاصابع
بالفعل قوله والعرفية الخاصّة هي العرفية العامة المقيدة
باللادوام الذاتي كقولنا لاشيء من الكاتب بساكن
الاصابع مادام كاتبا لادائما اى كل كاتب بساكن الاصابع
بالفعل والوقتية والمنتشرة لما قيدت الوقتية المطلقة
والمنتشرة المطلقة باللادوام الذاتي حذفت من اسميهما
لفظ الاطلاق فسميت الاولى وقتية والثانية منتشرة
فالوقتية هي الوقتية المطلقة المقيدة باللادوام الذاتي
نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الارض
لادائما اى لاشيء من القمر بمنخسف بالفعل والمنتشرة
هي المنتشرة المطلقة مقيدة باللادوام الذاتي نحو قولنا
لاشيء من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما لا

بالّلاضرورة الذاتية فتسمى الوجودية اللاضرورية

دائما اى كل انسان متنفس بالفعل قوله بالّلاضرورة الذاتية معنى اللاضرورة الذاتية ان هذا النسبة المذكورة فى القضية ليست ضرورية مادام ذات الموضوع موجودة فيكون هذا حكما بامكان نقيضها لان الامكان هو السلب الضرورة عن طرف المقابل كما مر فيكون مفاد اللاضرورة الذاتية ممكنة عامة فخالفته للاصل فى الكيف قوله الوجودية اللاضرورية لان معنى المطلقة العامة هو نفى النسبة ووجودها فى وقت من الاوقات ولا شتمالها على اللاضرورة فالوجودية اللاضرورة المطلقة العامة المقيدة بالّلاضرورة الذاتية نحو كل انسان متنفس بالفعل بالضرورة اى كل شئ من الانسان متنفس بالامكان العام فهى مركبة من مطلقة عامة وممكنة عامة احديهما موجبة والاخرى سالبة

قوله او بالّلادوام الذاتى انما قيد اللادوام بالذاتى لان تقييد العامتين بالّلادوام الوصفى غير صحيح ضرورة تنافى اللادوام بحسب الوصف مع الدوام بحسب الوصف فلم يمكن

او بالّلادوام الذاتى

تقييد الوقتيتين المطلقتين بالّلادوام الوصفى ايضا لكن هذا التركيب غير معتبر عندهم واعلم انه كما يصح تقييد هذا القضايا الاربع بالّلادوام الذاتى كذلك يصح تقييدها بالّلاضرورة الذاتية وكذلك يصح تقييد ماسوى المشروطة العامة من تلك الجملة بالّلاضرورة الوصفية فالاحتمالات الحاصلة من ملاحظة كل واحد من تلك القضايا الاربع مع كل من تلك القيود الاربع ستة عشر ثلثة منها غير صحيح واربعة منها صحيح معتبر والتسعة الباقية صحيحة غير معتبرة واعلم ايضا انه كما يمكن تقييد المطلقة العامة بالّلادوام والّلاضرورة الذاتيتين كذلك يمكن تقييدها بالّلادوام والّلاضرورة الوصفيين وهذان ايضا من الاحتمالات الصحيحة

فتسمى الوجودية اللادائمة وقد يقيد الممكنة العامة بلافرودة الجانب الموافق ايضا فتسمى الممكنة الخاصة من

الغير المعتبرة وكما يصح تقييد الممكنة العامة باللافرودة الذاتية يصح تقييدها باللافرودة الوصفية وكذا باللادوام الذاتى والوصفى لكن هذه الاحتمالات الثلاثة ايضا غير معتبرة عندهم وينبغى ان يعلم ان التركيب لا ينحصر فيما اشرنا اليه بل يجوز الاشارة الى بعض آخر فيمكن تركيبات كثيرة آخر لم يتعرضوا لها لكن المتفهم بعد التنبيه بما ذكروه يمكن من الاستخراج اى قد تقول الوجودية اللادائمة هى المطلقة العامة المقيدة باللادوام الذاتى نحو لا شيء من الانسان بمتنفس بالفعل فانها مركبة من مطلقتين عامتين احدهما موجبة والاخرى سالبة قوله باللافرودة الجانب الموافق ايضا اى كما انه حكم فى الممكنة العامة بلافرودة الجانب المخالف فقد حكم بلافرودة الجانب الموافق ايضا فيصير القضية مركبة من ممكنتين عامتين ضرورة ان سلب الفرودة من الجانب المخالف هو امكان الطرف الموافق وسلب

وهذه مركبات لان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة واللافرودة الى ممكنة عامة نخالفتى الكيفية موافقتى الكمية من حيث الماقيد بهما فصل الشرطية متصلة ان حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير او بنفيها عنها لزوميته ان كان ذلك الحكم من

فرودة الطرف الموافق هو امكان الطرف المقابل فيكون الحكم فى القضية بامكان الطرف الموافق و امكان الطرف المقابل نحو كل انسان كاتب بالامكان الخاص فان معناه كل انسان كاتب بالامكان العام ولا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام قوله وهذه مركبات اى هذه القضايا السبع المذكورة وهى المشروطة الخاصة والوقتية والعرفية الخاصة والوقتية المنتشرة الوجودية اللادائمة والممكنة الخاصة قوله نخالفتى الكيفية اى فى الايجاب والسلب وقد مر بيان ذلك فى بيان معنى اللادوام واللافرودة واما الموافقة فى الكمية اى فى الكلية والجزئية فلان الموضوع فى القضية المركبة امر واحد وقد حكم عليه بحكمين مختلفين بالايجاب والسلب فان كان الحكم فى الجزء الاول على كل افراد كان ح فى الجزء الثانى ايضا على كلها وان كان على بعض فى الاول فكذلك فى الثانى

لعلاقته والا فاتفاقية ومنفصلة ان حكم فيها متن

قوله لما قيد بها اى للقضية التى قيلت بها اى
اللزوم واللاضرورة يعنى لاصل القضية قوله على
تقدير اخرى سواء كانت النسبتان ثبوتيتين او سلبيتين
او مختلفتين فقولنا كلما لم يكن زيد حيوانا لم يكن انسانا
متصلة موجبة فالمتصلة الموجبة ما حكم فيها بانصال
النسبتين والسالبة ما حكم فيها بسلب انصالها
فقولنا ليس البتة كلما كانت الشمس طالعة كان الليل
موجودا وكذلك اللزومية الموجبة ما حكم فيها بانه
ليس الانصال لعلاقة والسالبة هناك ما حكم
فيها بانه ليس هناك انصال لعلاقة سواء لم يكن
هناك انصال او كان لكن لا لعلاقة واما الاتفاقية
فهى ما حكم فيها بمجرد الانصال او نفسه من غير ان يكون
ذلك مستندا الى علاقة نحو كلما كان الانسان ناطقا
فالحمار ناهق وليس كلما كان انسان ناطقا والفرس
ناهق قوله لعلاقة وهى امر بسببه يستصحب المقدم

بتنا فى النسبتين او لا تنا فى صدقا وكذبا وهى الحقيقة او
صدقا فقط فمانعة الجمع متن

التالى كعلية طلوع الشمس لوجود النهار فى قولنا كلما
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قوله بتنا فى
النسبتين سواء كانت النسبتان موجبتين او
سلبيتين او مختلفتين فان كان الحكم بتنا فيهما فهى
منفصلة موجبة وان كان بسلب تنا فيهما فهى منفصلة
سالبة قوله وهى الحقيقة المنفصلة الحقيقة ما حكم
فيها بتنا فى النسبتين فى الصدق والكذب كقولنا
اما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون هذا
العدد فردا او حكم فيها بسلب تنا فى النسبتين فى
الصدق والكذب نحو قولنا ليس البتة اما ان يكون
هذا العدد زوجا او منقسما بمتساويين والمنفصلة
المانعة الجمع ما حكم فيها بتنا فى النسبتين او لا تنا فيهما
فى الصدق فقط نحو هذا الشئ اما ان يكون شجرا واما
ان يكون حجرا والمنفصلة المانعة الخلو ما حكم فيها بتنا
النسبتين او لا تنا فيهما فى الكذب فقط نحو اما

او كذبا فقط فمانعة الخلو وكل منهما عنادية ان كان
التنافي لذاتي الجزئين والا فاتفاقية ثم الحكم في الشرطية ان
كان على جميع من

ان يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق او صدقا فقط
اي لا في الكذب او مع قطع النظر عن الكذب حتى جاز
ان يجتمع الشيئان في الكذب وان لا يجتمعا ويقال
للمعنى الاول مانعة الجمع بالمعنى الاخص والثاني بمعنى الاعم
قوله او كذبا فقط اي لا الصدق او مع قطع النظر عن الصدق
والاول مانعة الخلو بالمعنى الاخص والثاني بالمعنى الاعم
قوله لذاتي الجزئين الى ان كان المنافات بين الطرفين
الى المقدم والتالي هنا منافات ناشية عن ذاتيهما في اي
مادة فحققا كالمنافات بين الزوجية والفردية لا عن
خصوصي المادة كالمنافات بين التواد والكتابة كما
في انسان يكون اسود او غني كاتب او يكون كاتبا او عمى
اسود فالمنافات بين طرفي هذه المنفصلة واقعة لا
لذاتيهما بل بحسب خصوص المادة اذ قد يجتمع السواد والكتابة
في الصدق او الكذب في ماده اخرى فهذه منفصلة حقيقية
اتفاقية قوله ثم الحكم انما ينقسم الى محصورة ومهملة

تقادير المقدم فكلية او بعضها مطلقا فجزئية او معينا
فشخصية والا فمهملة وطرفاء الشرطية في الاصل قضيتان

او شخصية وطبعية كذلك الشرطية ايضا سواء كانت متصلة
او منفصلة ينقسم الى محصورة الكلية والجزئية والمهملة و
الشخصية ولا يعقل الطبعية ههنا قوله تقادير المقدم كقولك
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود نكلمة وسورها
في المتصلة موجبة كلما ودائما ومتى وما في معناها وفي
المنفصلة دائما وابدا ونحوها هنا في الموجبة واما سالبة
مطلقا صورها ليس البتة قوله او بعضها مطلقا اي
بعضها غير معين كقولك قد يكون اذا كان الشيء
حيوانا كان انسانا فجزئية وسورها في الموجبة متصلة
كانت او منفصلة قد يكون وفي السالبة كذلك قد لا
يكون قوله فشخصية كقولك ان جئتني اليوم فاكرمتك قوله
والا اي وان لم يكن الحكم على جميع التقادير المقدم ولا
على بعضه بان يكنت عن بيان الكلية والبعضية مطلقا
قوله فمهملة نحو ان كان الشيء انسانا كان حيوانا قوله
في الاصل اي قبل دخول ادات الاتصال والانفصال

حمليتان او متصلتان او منفصلتان او مختلفتان الا
انهما خرجتا بزيادة اداة الاتصال والانفصال عن التمام متن

عليها قوله حمليتان كقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود فان طرفيها وهما الشمس طالعة
والنهار موجود قضيتان حمليتان قوله او متصلتان
كقولنا كلما كان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
فكلما لم يكن النهار موجودا لم يكن الشمس طالعة فان
النهار موجود قولنا كلما لم يكن النهار موجودا لم يكن
الشمس طالعة قضيتان متصلتان قوله او منفصلتان
كلما كان كلما كان دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا
فدائما اما ان يكون العدد منقسما بمتساويين او غير
منقسم بهما قوله او مختلفتان بان يكون احد الطرفين
حملية والآخر متصلة او احدهما حملية والاخرى منفصلة
او احدهما منفصلة والاخرى متصلة فالاقسام ستة
وعليك باستخراج ما تركنا من الامثلة قوله عن التمام
ان اى عن ان يصح السكوت عليها ويحتملان الصدق و
الكذب مثلا قولنا الشمس طالعة مركب تام جزئي

يحتمل الصدق والكذب ولا نعني بالقضية الا هذا
اذا دخلت عليه اداة الاتصال مثلا وقلنا ان كانت الشمس
طالعة لم يصح ان تسكت عليه ولم يحتمل الصدق والكذب
بل اقتضت الحال ان تضم اليه قولك فالنهار موجود قوله
لاختلاف القضيتين قيده بالقضيتين اما لان التناقض
لا يكون بين المفردات على ما قيل واما لان الكلام في
تناقض القضايا قوله بحيث يلزم لذاته الخ خرج بهذا
القيد الاختلاف الواقع بين الموجبة والسالبة المهملتين
فانهما قد يصدقان معا في نحو بعض الحيوان انسان وبعضه
ليس بانسان فلم يتحقق التناقض بين الجزئيتين قوله
وبالعكس اى ويلزم من كذب كل من القضيتين صدق
الاخرى فخرج بهذا القيد اختلاف الموجبة والسالبة
الكليتين فانهما قد يكذبان معا في نحو لا شئ من الحيوان
بانسان وكل حيوان انسان فلا يتحقق التناقض بين
الكليتين ايضا فقد علم ان القضيتين لو كانتا محصورتين

ولا بد من الاختلاف فى الكم والكيف والجهة والاتحاد فيما عداها متن

يجب اختلافهما فى الكم كما سيصرح به المص قوله ولا بد من الاختلاف اى يشترط فى التناقض ان يكون احد القضيتين موجبة والاخرى سالبة فردة ان الموجبتين وكذا السالبتين قد يجتمعان فى الصدق و الكذب ثم ان كانت القضيتان محصورتين يجب اختلافهما فى الكم ايضا كما مر ثم ان كانتا موجهتين يجب اختلافهما فى الجهة فان الفرديتين قد يكذبان معا كقولنا كل انسان كاتب بالفردة ولا شئ من الانسان بكاتب بالفردة والممكنتان قد يصدقان معا كقولنا كل انسان كاتب بالامكان العام ولا شئ من الانسان بكاتب بالامكان الخاص قوله والاتحاد فى ما عداها اى ويشترط فى التناقض اتحاد القضيتين فيما عدا الامور الثلاثة المذكورة اعنى الكم والكيف والجهة وقد ضبطوا هذا الاتحاد فى ضمن الامور الثمانية قال فالمهم قوله وفى تناقض هشت وحدت شرط دان وحدت

والنقيض للفردية الممكنة العامة والدائمة المطلقة العامة وللمشروطة العامة الحينية الممكنة وللعرفية العامة الحينية المطلقة متن

موضوع ومحمول ومكان وحدت شرط واضافه جزؤ

كل قوة فعل است در اخر زمان قوله والنقيض للفردية اعلم ان نقيض كل شئ رفعه فنقيض قضية التى حكم فيها بفردة الايجاب او السلب هو قضية حكم فيها بسلب تلك الفردة وسلب كل فردة هو عين الكان الطرف المقابل فنقيض فردة السلب امكان الايجاب ونقيض الدوام هو سلب الدوام وقد عرفت انه يلزم فعلية الطرف المقابل فرفع دوام الايجاب يلزم فعلية السلب وسلب دوام السلب يلزم فعلية الايجاب فالممكنة العامة نقيض مرخ للفردية المطلقة والمطلقة العامة لا مرخة لنقيض الدائمة المطلقة ولما لم يكن لنقيضها الصريح وهو اللادوام مفهوم محصل معتبر من بين القضايا المتعارفة عدل الى نقيض الدائمة هو المطلقة العامة ثم اعلم ان نسبة الحينية الممكنة المشروطة العامة كنسبة الممكنة العامة الى الفردية فان الحينية الممكنة هى التى حكم فيها بسلب الفردة الوصفية اى الفردة ما دام الوصف عن الجانب المخالف فتكون نقيضا صريحا لما حكم

والمركبة المفهوم الموجبة نقيض الجزئيين ولكن متن
بين

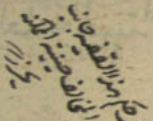

فيها بفردة جانب المخالف بحسب الوصف نقولنا بالفردة
كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا نقيضه ليس بعض الكاتب
متحرك الاصابع حين هو كاتب بالامكان وبنسبة الحينية المطلقة
وهي قضية حكم فيها بفعلية النسبة حين اتصاف ذات الموضوع
بالوصف العنواني الى العرفية العامة كنسبة المطلقة العامة
الى الدائمة وذلك لان الحكم في العرفية العامة بدوام النسبة
مادام ذات الموضوع متصفا بالوصف العنواني نقيضها القرع
هو سلب ذلك الدوام ويلزمه وقوع الطرف المقابل في اوقات
الوصف العنواني وهذا معنى الحينية المطلقة المخالفة لهيئة
العرفية في الكيف فنقيض قولنا بالادوام كل كاتب متحرك الاصابع
مادام كاتبا قولنا ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو
كاتب بالفعل والمصنف يتعرض لبيان نقيض الوقتية والمنتشرة
المطلقين من البسائط اذ لا يتعلق بذلك غرض فيما سيأتي في
مباحث العكوس والاقيسة بخلاف باقي البسائط فتامل والاقيسه
قوله والمركبة قد علمت ان نقيض كل شيء رفعه فاعلم ان

ولكن في الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد فصل العكس
المستوى تبديل

الرفع المركب انما يكون برفع احد جزئيه لا على التعيين على سبيل
منع الخلو فيجوز ان يكون برفع كلا جزئيه فنقيض القضية
المركبة نقيض احد جزئيه على سبيل منع الخلو فنقيض قولنا
كل كاتب متحرك الاصابع بالفردة مادام كاتبا لا دائما اى
لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل قضية منفصلة
مانعة الخلو وهي قولنا اما بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع
بالامكان حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك الاصابع
دائما وانت بعد اطلاعك على حقايق المركبات ونقائض
البسائط متمكن من استخراج التفاصيل قوله ولكن في الجزئية
بالنسبة قوله الى كل فرد فرد يعني لا يكفي في اخذ نقيض
القضية المركبة الجزئية النقيض بين نقيضي جزئيها وهما
الكليتان اذ قد يكذب المركبة كقولنا بعض الحيوان انسان
بالفعل دائما وبكذب كلا نقيضي جزئيها ايضا وهما قولنا
لا شيء من الحيوان بانسان دائما وقولنا كل حيوان انسان دائما
وح فطريق اخذ نقيض المركبة الجزئية ان توضع افراد الموضوع

طرفي القضية مع بقاء الصدق والكيف والموجبة الكلية
انما تنعكس جزئية لجواز عموم المحمول او التالي والسالبة الكلية
تنعكس سالبة الكلية مثل

كلها فربما ان نقيض الجزئية هي الكلية ثم تردد بين نقيض
ويقال الجزئين بالنسبة الى كل واحد من تلك الافراد في المثال المذكور
كل حيوان اما انسان دائما او ليس بانسان دائما فيصدق ح
نقيض وهي حملية مهملة المحمول فقوله الى كل فرد اي افراد الموضوع
قوله طرفي القضية سواء كان طرفان هما الموضوع والمحمول او
المقدم والتالي واعلم ان العكس كما يطلق على المعنى المصدري
المذكور كذلك يطلق على القضية الحاصلة من التبديل وذلك
اطلاق مجازي من قبيل اطلاق اللفظ على الملفوظ والخلق على
المخلوق قوله مع بقاء الصدق بمعنى ان الاصل لو فرض صدقه
لزم من صدقه صدق العكس لا انه يجب صدقهما في الواقع قوله
والكيف ان كان الاصل موجبة كان العكس موجبة ان كان
سالبة كان سالبة قوله انما تنعكس جزئية يعني ان الموجبة
سواء كانت كلية نحو كل انسان حيوان او الجزئية نحو بعض الانسان
حيوان انما تنعكس الى الموجبة الجزئية لا الى الموجبة الكلية
اما صدق الموجبة الجزئية فظاهر لربما اذا صدق

والا لزم سلب الشيء عن نفسه والجزئية لا ينعكس اصلا من

المحمول على ما صدق عليه الموضوع كلما او بعضا لتصادق
الموضوع او المحمول في هذا الفرد فيصدق على افراد الموضوع
في الجملة واما عدم صدق الكلية لان المحمول في القضية الموجبة
قد يكون الاعم من الموضوع فلو عكست القضية صار الموضوع
اعم ويستحيل صدق الاخص كليا على الاعم فالعكس اللازم
الصدق في جميع المواد هو الموجبة الجزئية هذا هو البيان في
الحمليات وقس عليه الحال في الشرطيات فقوله لجواز عموم
الى آخر بيان للجزء السلبي من الحكم المذكور واما الايجابي فبديهي
كما مر قوله والا لزم سلب الشيء عن نفسه تقريره ان يقال
كلما صدق لا شيء من الانسان بحجر صدق لا شيء من
الحجر بانسان والا لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان فنضمه
مع الاصل فنقول بعض الحجر انسان ولا شيء من الانسان
بحجر فينتج بعض الحجر ليس بحجر وهو سلب الشيء عن نفسه فهذا
محال منشاؤه هو نقيض العكس لان الاصل صادق والعكس
منتج فيكون نقيض العكس باطلا فيكون العكس حقا وهو المطلوب

لجواز عموم الموضوع او المقدم واما لحسب الجهة فمن الموجبات
تنعكس الدائمتان والعامتان حينيه مطلقة ومن

قوله لجواز عموم الموضوع وح يصح سلب الاخص عن
بعض الاعم لكن لا يصح سلب الاعم عن بعض الاخص مثلا يصدق
بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق بعض الانسان ليس
بحيوان قوله او المقدم مثلا يصدق قد لا يكون اذا كان
الشيء حيوانا كان انسانا ولا يصدق قد لا يكون اذا كان
الشيء انسانا كان حيوانا قوله واما لحسب الجهة يعني ان ما ذكرنا
هو بيان انعكاس القضايا بحسب الكم والكيف واما بحسب الجهة
قوله الدائمتان اى الفرودة والدائمة مثلا كل ما صدق قولنا
بالفرودة اودائما كل انسان حيوان صدق قولنا بعض الحيوان
انسان بالفعل حين هو حيوان والا يصدق بقيضه وهو
دائما لا شيء من الحيوان بانسان ما دام حيوانا فهو مع الاصل
ينتج لا شيء من الانسان بانسان بالفرودة اودائما خلف
قوله والعامتان اى المشروطة العامة والعرفية العامة
مثلا اذا صدق بالفرودة اوبالدوام كل كاتب متحرك
ما دام كاتبا صدق بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل

والخاصتان حينيه لا دائمة والوقتيتان والوجوديتان

حين هو متحرك الاصابع والا يصدق نقيضه وهو دائما
لا شيء من متحرك الاصابع بكاتب ما دام متحرك الاصابع
وهو مع الاصل ينتج قولنا بالفرودة اوبالدوام لا شيء
من الكاتب بكاتب ما دام كاتبا خلف قوله والخاصتان
اى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة تنعكسان الى حينية
مطلقة مقيدة بالدوام واما انعكاسها الى الحينية
المطلقة فلانه كلما صدقت الخاصتان صدقت العامتان
وقد مر ان كلما صدقت العامتان صدق عكسها الحينية
المطلقة واما الدوام فبيان صدقه انه لو لم يصدق
الدوام لصدق نقيضه ويضم هذا النقيض الى الجزء
الاول من الاصل فينتج نتيجة ويضم الى الجزء الثاني من الاصل
فينتج ما بينا في تلك النتيجة مثلا كلما صدق بالفرودة
اوبالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما
صدق في العكس بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل
حين هو متحرك الاصابع لا دائما اما صدق الجزء الاول

والمطلقة العامة مطلقة عامة من

نقول هذا ما سبق واما صدق الجزء الثانى اى اللادوام وهو انا
ليس بعض المتحرك الاصابع كاتبا بالفعل فلانه لو لم يصدق
لصدق نقيضه وهو قولنا كل متحرك الاصابع كاتب دائما
فنضم مع الجزء الاول من الاصل ونقول كل متحرك الاصابع كاتب
دائما وكل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا ينتج كل متحرك
الاصابع متحرك الاصابع دائما نقيضه الجزء الثانى من الاصل
ونقول كل متحرك الاصابع كاتب دائما ولاشئ من الكاتب
بمتحرك الاصابع بالفعل ينتج لاشئ من متحرك الاصابع
بمتحرك الاصابع بالفعل وقد بينا فى النتيجة السابقة يلزم
من صدق نقيض لادوام العكس اجتماع النقيضين فيكون
باطلا فيكون اللادوام حقا وهو المطلوب قوله والمطلقة
العامة مطلقة عامة اى هذه القضايا الخمس تنعكس
كل واحدة منها الى مطلقة عامة فنقول لو صدق كل ج ب
باحدى الجهات الخمس لصدق بعض ب ج بالفعل
والا لصدق نقيضه وهو لاشئ من ب ج دائما وهو

ولا عكس للممكنتين ومن الثوالث متن

مع الاصل ينتج لاشئ من ج ج خلف قوله ولا عكس
للممكنتين اعلم ان صدق وصف الموضوع على ذاته فى
القضايا المعتبرة فى العلوم بالامكان عند الفارابى
وبالفعل عند الشيخ فمعنى كل ج ب بالامكان على راى
الفارابى هو ان كل ما صدق عليه ج بالامكان صدق
عليه ب بالامكان ويلزمه العكس ج وهو ان بعض
ما صدق عليه ب بالامكان صدق عليه ج بالامكان
وعلى راى الشيخ معنى كل ج ب بالامكان هو ان كل ما
صدق عليه ج بالفعل صدق عليه ب بالامكان و
يكون عكسه على اسلوب الشيخ هو ان بعض ما صدق عليه
ب بالفعل صدق عليه ج بالامكان ولاشك انه
لا يلزم من صدق الاصل صدق العكس مثلا اذا
فرض ان مركوب زيد بالفعل منحصر فى الفرس صدق
كل حمار بالفعل مركوب زيد بالامكان ولم يصدق
عكسه وهو ان بعض مركوب زيد بالفعل حمار بالامكان

مطلقة

تنعكس الدائمتان دائمة والعرفيتان عرفيه عامة

فالمصنف اختار مذهب الشيخ اذ هو المتبادر في العرف واللغة حكم بانه لا عكس للممكنتين **قوله** تنعكس الدائمتان دائمة اى الفرديه المطلقه والدائمة المطلقة تنعكسان دائمة مطلقة مثلا اذا صدق قولنا لاشيء من الانسان بحجر بالفرديه او بالدوام صدق لاشيء من الحجر بانسان دائما او الاصدق فبعض الحجر انسان بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض الحجر ليس بحجر دائما هف **قوله** والعامتان عرفيه عامة اى المشروطة العامة والعرفية العامة تنعكسان عرفيه عامة اى مثلا اذا صدق بالفرديه او بالدوام لاشيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا صدق بالدوام لاشيء من ساكن الاصابع بكاتب مادام ساكن الاصابع والا فيصدق نقيضه وهو قولنا بعض ساكن الاصابع كاتب حين هو ساكن الاصابع بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بساكن الاصابع حين هو ساكن الاصابع

هوز

والخاصتان عرفيه لا دائمة في البعض والبيان في الكل ان نقيض العكس مع الاصل ينتج المحال متن

هف **قوله** والخاصتان عرفيه الخ اى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة تنعكس عرفيه عامة سالبه كليه موجبه جزئيه فنقول اذا صدق بالفرديه او بالدوام لاشيء من الكاتب بساكن مادام كاتبا لا دائما فيصدق لاشيء من الساكن بكاتب مادام ساكنا لا دائما في البعض اى بعض الساكن كاتب بالفعل اما الجزء الاول فقد تم بيانه والجزء الثاني فلانه لو لم يصدق لصدق لاشيء من الساكن بكاتب دائما وهذا مع الدوام الاصلي وهو ان كل كاتب ساكن بالفعل ينتج لاشيء من الكاتب بكاتب دائما وهو محال لزم الدوام في الكل لانه لا يجب في مثالنا كل هذا ساكن كاتب بالفعل لصدق قولنا بعض الساكن ليس بكاتب دائما كما لا يخفى على المتأمل في ذلك ان اللادائما السالبه موجبة وهي تنعكس الا جزئية وفيه تامل اذ ليس انعكاس المجموع المجموع منوطا بانعكاس الاجزاء الى الاجزاء

ينتج المحال ولا عكس للبواقي بالنقض فصل عكس النقيض من

ملاحظة

كما يشهد بذلك انعكاس الموجهات الموجبة عامة فان الخاصتين الموجبتين ينعكس الى الحينية لا دائما مع ان جزء الثاني منها هو المطلقة العامة السالبة ولا عكس لها فتدبر **قوله** ينتج المحال فهذا المحال اما ان يكون ناشئا عن الاصل او عن نقيض العكس او عن هيئة تاليفهما لكن الاول مفروض الصدق والثالث هو الشكل الاول المعلوم صحته وانتاجه فتعين الثاني فيكون النقيض باطلا فيكون العكس حقا **قوله** ولا عكس للبواقي اى للوالبا قيه وهي تسعة وقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة والمطلقة العامة والممكنة العامة من البسايط والوقتيان والوجوديتان والممكنة الخاصة من المركبات **قوله** بالنقض اى بدليل التخلف مادة بمعنى انه يصدق الاصل مادة بدون العكس فيعلم بذلك ان العكس غير لازم لهذا الاصل وبيان التخلف في تلك القضايا ان اخصها وهي الوقتية قد يصدق بدون العكس فانه يصدق لا شيء من القمر

تبديل النقيضين الطرفين مع بقاء الصدق والكيف او جعل نقيض الثاني اولا متن

بمخفف وقت التربيع لا دائما مع كذب بعض المخسف ليس بقمر بالامكان العام لصدق نقيضه وهو كل مخسف قمر بالفرضية وان تخلف تحقق التخلف وهو عدم الانعكاس في الاخص تحقق في الاعم اذ العكس لازم للنقيض فلو انعكس الاعم كان العكس لازما للاعم والاعم لازم للاخص والملزوم اذا لزم لازمه فيكون العكس لازما للاخص ايضا وقد ثبت عدم انعكاسه هكذا واما اخترنا في العكس الجزئية لانها اعم من الكلية والممكنة العامة لانها اعم من سايرالموجهات واذا لم يصدق الاعم لم يصدق الاخص بطريق الاولى بخلاف العكس **قوله** تبديل نقيضي الطرفين اى وجعل نقيض جزء الاول من الاصل جزءا ثانيا ونقيض جزء الثاني جزءا اولا مع بقاء الصدق اى ان كان الاصل صادقا كان العكس صادقا مع بقاء الكيف اى ان كان الاصل موجبا كان العكس موجبا وان كان الاصل سالبا كان العكس سالبا مثلا قولنا كل ج ب ينعكس بعكس النقيض الى قولنا كل ما ليس

مع مخالفة الكيف وحكم الموجبات ههنا حكم السوالب في المستوى متن

ب ليس ح وهذا طريق القدماء واما المتاخرون فقالوا عكس نقيض هو جعل النقيض الجزء الثاني او الاعم جزء الاول ثانيا قوله مع مخالفة الكيف اى ان كان الاصل موجبا كان العكس سالبا وبالعكس ويعتبر بقاء الصدق كما تقول لما كل ح ب ينعكس الى قولنا لا شيء مما ليس ب ج والمتمم لم يصرح بقولهم عين الاول ثانيا للعلم به ضمنا او باعتبار بقاء الصدق في التعريف الثاني لذكره سابقا فحيث لم يخالفه هذا التعريف علم اعتباره ههنا ايضا ثم انه بين احكام عكس النقيض على طريق القدماء اذ فيه غنية لطالب الكمال وترك ما اورده المتاخرون اذ تفصيل قول فيه وتمافيه لا يسعه المجال قوله ههنا اى في عكس النقيض في المستوى يعني كما ان السالبة الكلية ينعكس في العكس المستوى كنفسها والجزئية لا ينعكس اصلا كذلك الموجبة الكلية في عكس النقيض ينعكس كنفسها والجزئية لا تنعكس اصلا لصدق قولنا بعض الحيوان لا انسان

وبالعكس والبيان البيان متن

وكذب قولنا بعض الانسان لا حيوان وكذلك تبع من الموجهات اعني الوقتيتين المطلقتين والوقتيتين والوجوديتين والممكنتين والمطلقة العامة لا تنعكس والباقي ينعكس على ما سبق تفصيله من السوالب في العكس المستوى قوله وبالعكس اى حكم السوالب ههنا حكم الموجبات في المستوى فكما ان الموجبة في المستوى لا ينعكس الا جزئيه كذلك السالبة ههنا لا تنعكس الا جزئية لجواز ان يكون نقيض المحمول في السالبة اعم من الموضوع فلا يجوز سلب نقيض الاخص عن عين الاعم كليا مثلا يصح لا شيء من الانسان بلا حيوان ولا يصح لا شيء من الحيوان بلا انسان لصدق بعض الحيوان بلا انسان كالفرس وكذلك بحسب الجهة الدائمتان والعامتان ينعكس حينية مطلقة والخاصتان حينية مطلقة لا دائمة والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة ولا عكس للممكنتين على قياس الموجبات في المستوى قوله والبيان البيان يعني كما ان المطالب المذكورة في العكس

والنقض النقض وقد بين انعكاس الخاصتين من

المستوى كانت تثبت بالخلف فكذا ههنا قوله والنقض
النقض اى مادة التخلف ههنا اى مادة التخلف تمة
قوله وقد بين انعكاس الخاصتين اما بيان انعكاس
الخاصتين من السالبة الجزئية فى العكس المستوى الى
العرفية الخاصة فهو ان يقال لانه اذا صدق بعض ج ليس ب
ما دام ج لا دائما اى بعض ج ب با الفعل صدق بعض
ب ليس ج ما دام ب لا دائما اى بعض ب ج
با الفعل وذلك بدليل الافتراض وهو ان يفرض ذات
الموضوع اعنى بعض ج د فلد ب بحكم لا دوام الاصل و د ج
با الفعل لصدق العنوان على الذات با الفعل على ما هو
التحقيق فصدق بعض ب ج با الفعل وهو لا دوام العكس
ثم تقول وليس ج ما دام ب والا لكان د ج فى بعض
اوقات كونه ب فيكون ب فى بعض الاوقات كونه ج
لان الوصفين اذا تعاقبا فى ذات ثبت كل واحد منهما
فى زمان الاخر فى الجملة وقد كان حكم الاصل انه ليس ب

ما دام

ما دام ج هف فيصدق ان بعض ب اعنى د ليس ج
ما دام ب وهو الجزء الاول من العكس فثبت العكس بكلا
جزئيه فافهم اما بيان انعكاس الخاصتين من الموجبة
الجزئية فى عكس النقيض الى العرفية الخاصة فهو ان
يقال اذا صدق بعض ج ب ما دام ج لا دائما اى بعض
ج ليس ب با الفعل لصدق بعض ما ليس ب ليس
ج ما دام ليس ب لا دائما اى ليس بعض ما ليس ب
ليس ج وذلك با الافتراض وهو ان يفرض ذات
الموضوع اعنى بعض ج د فلد ج با الفعل على مذهب الشيخ
وهو التحقيق و د ليس ب با الفعل بحكم لا دوام الاصل
فيصدق بعض ما ليس ب ج با الفعل وهو ملزوم لا دوام
العكس لان الاثبات يلزم رفع النفى ثم نقول د ليس ج ما دام
ليس ب والا لكان ج فى بعض اوقات كونه ليس ب فيكون
ليس ب بعض اوقات كونه ج كلام وقد كان حكم الاصل
انه ب ما دام ج هف فيصدق ان بعض ما ليس ب

فصل القياس قول مؤلف من القضايا يلزم لذاته قول آخر من

وهو ليس ج ما دام ليس ب وهو الجزء الاول من العكس فثبت العكس بكلا جزئيه فتامل قوله القياس قول اى مركب وهو اعم من المؤلف اذ قد اعتبر في المؤلف المناسبة بين اجزائه كما مر ومن الالفة مرج بذلك الشريف المحقق في حاشية الكشاف وج فذكر المؤلف بعد القول من قبيل ذكر الخاص بعد العام وهو المتعارف في التعريفات وفي اعتبار التاليف بعد التركيب اشارة الى اعتبار الجزء الصوري في الحجة والقول جنس يحتمل المركبات التامة وغيرها كلها وبقوله مؤلف من القضايا مرج ما ليس كذلك كالمركبات الغير التامة والقضية الواحدة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها اما البسيط فظاهر واما المركب فلان المتبادر من اطلاق القضايا القضايا الحملية والجزء الثاني من المركبة ليس كذلك او لان المتبادر من القضايا ما يعد في عرفهم قضايا مستقلة وبقوله يلزم لذاته مرج استثنائي

والتمثيل اذ لا يلزم منهما شيء ولم يحصل منهما الظن بشيء و

فان كان مذكورا بمادته وهيئته فاستثنائي متن

بقوله لذاته مرج ما يلزم منه قول آخر بواسطة مقدمة خارجية كقياس المساوات فمن ا مساو لب و ب مساو لج فانه يلزم من ذلك ان ا مساو لج لكن لا لذاته بل بواسطة مقدمة خارجية هي ان مساوي المساوي مساو وقياس المساوات مع هذه المقدمة الخارجية يرجع الى قياس يحذف بعض مقدماته ليس من اقسام الموصل بالذات فاعرف ذلك والقول الآخر اللازم من القياس يسمى نتيجة ومطلوبا قوله فان كان اى القول الآخر الذي هو النتيجة والمراد بمادته طرفاه المحكوم عليه وبه والمراد بهيئته الترتيب الواقع بين طرفيه سواء كان تحقيقيا في ضمن الايجاب والسلب فانه قد يكون المذكور في الاستثنائي نقيض النتيجة كقولنا ان كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بحيوان ينتج ان هذا ليس بانسان والمذكور في القياس هذا انسان وقد يكون المذكور فيه عين النتيجة كقولك في الدار المذكور لكنه انسان ينتج ان هذا حيوان قوله فاستثنائي

والا فاقترانى اما حملى او شرطى وموضوع المطلوب من
الحملى متى

لاشتمال على كلمة الاستثنا اعنى لكن **قوله** والا اى وان
لم يكن القول الآخر مذكورا فى القياس بمادته وهيئته وذلك
بان يكون مذكورا بمادته لا بهيئته اذ لا يعقل وجود الهيئة بدون
وكذا لا يعقل قياس لا يشتمل على شيء من اجزاء النتيجه المادية
والصورية ومن هذا يعلم انه لو حذف قوله بمادته لكان اولى
قوله فاقترانى لاقتران حدود المقدمتين وهى الاصغر والاكبر
الاوسط **قوله** حملى القياس الاقترانى ينقسم الى حملى وشرطى
لانه ان كان مركبا من الحمليات المعرفة فحملى نحو العالم متغير
وكل متغير حادث فالعالم حادث والا فشرطى سواء مركب
من الشرطيات المعرفة نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود وكلما كان النهار موجودا فالعالم مضىء وكلما كانت
الشمس طالعة فالعالم مضىء او مركب من الحملية والشرطية
نحو كلما كان هذا الشيء انسانا كان حيوانا وكل حيوان جسم فكلما
كان هذا الشيء انسانا كان جسما والمصنف قدم البحث
عن الاقتران الحملى لكونه ابسط من الشرطى **قوله** من الحملى اى

اقل اجزاء المعرفة الشرطية
من الاقتران

ليس اصغر محموله اكبر والمتكرر اوسط وما فيه الاصغر الصغرى وما
فيه الاكبر الكبرى والاوسط اما محمول الصغرى وموضوع فى الكبرى
وهو الشكل الاول او محمول محمولهما فالثانى او موضوعهما
فالثالث او عكس الاول فالرابع ويشترط فى الايجاب الصغرى وفعليتها

من الاقتران الحملى **قوله** يعنى اصغر لكونه الموضوع فى الغالب
اخص من المحمول واقل افرادا منه فيكون المحمول اكبر واكثر افرادا
قوله والمتكرر اوسط لتوسطه بين الطرفين **قوله** وما فيه
اى المقدمة التى فيها الاصغر وتذكير الضمير نظرا الى لفظ
الموصول **قوله** الصغرى لاشتمالها على الاصغر **قوله** الكبرى
اى وما فيه الاكبر الكبرى لاشتمالها على الاكبر **قوله** الشكل
الاول يعنى اولا لان انتاجه بديهى وانتاج البواقى نظرى فترجع
اليه فيكون اسبق واقدم فى العلم **قوله** فالثانى لاشتراكه مع
الاول فى اشرف المقدمتين اعنى الصغرى **قوله** فالثالث
لاشتراكه مع الاول فى اخص المقدمتين اعنى الكبرى **قوله**
فالرابع لكونه فى غاية البعد عن الاول **قوله** وفعليتها ليتحقق
الحكم من الاوسط الى الاصغر وذلك لان الحكم فى الكبرى
ايجابا كان او سلبا انما هو على ما يثبت له الاوسط بالفعل
بناء على مذهب الشيخ فلو لم يحكم فى الصغرى بان الاصغر ما
ثبت له الاوسط بالفعل لم يلزم تعدى الحكم من الاوسط

مع كلية الكبرى لينتج الموجبتان مع الموجبة الكلية الموجبتين و
مع السالبة الكلية السالبتين بالفرودة متن

الى الاصغر قوله مع كلية الكبرى ليلزم اندراج الاصغر
فى الاوسط فيلزم من الحكم على الاوسط الحكم على الاصغر وذلك
لان الاوسط محمول صغراها على الاصغر ويجوز ان يكون المحمول
اعم من الموضوع فلو حكم فى الكبرى على بعض الاوسط لاحتمل
ان يكون الاصغر غير مندرج فى ذلك البعض فلا يلزم من الحكم
على ذلك البعض الحكم على الاصغر كما يشاهد فى قولك كل
انسان حيوان وبعض الحيوان فرس قوله لينتج الموجبتان
الكلية والجزئية واللام فيه للغاية اى اثر هذه الشروط ان
ينتج الصغرى الموجبة الكلية والموجبة الكلية مع الكبرى
الموجبة الكلية الموجبتين فنفع الاولى يكون النتيجة موجبة
كلية وفى الثانى موجبة جزئية وان ينتج الصغرى الموجبتان
مع السالبة الكلية الكبرى السالبتين الكلية والجزئية
على ما سبق وامثلة الكل واضحة قوله الموجبتين اى
ينتج الكلية والجزئية قوله السالبتين اى ينتج الكلية
والجزئية قوله بالفرودة متعلق لقوله لينتج والمقصود

والثانى اختلافهما فى الكيف متن

الاشارة الى ان انتاج هذا الشكل للمحصورات الاربع بديهى
بخلاف انتاج سائر الاشكال لان انتاجها نظرى كما سيجىء
تفصيلها قوله وفى الثانى اختلافهما الخ اى يشترط فى هذا
الشكل بحسب الكيفية اختلاف المقدمتين فى السلب والايجاب
وذلك لانه لو تالف هذا الشكل من الموجبتين لحصل
الاختلاف وهو ان يكون الصادق فى نتيجة القياس
الايجاب تارة اخرى فانه لو قلنا كل انسان حيوان وكل
ناطق حيوان كان الحق الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا
كل فرس حيوان كان الحق السلب وكذا الحال لو تالف من
السالبتين كقولنا لا شىء من الانسان بحجر ولا شىء من
الناطق بحجر والحق الايجاب ولو قلنا لا شىء من الفرس
بحجر كان الحق السلب والاختلاف دليل عدم الانتاج
فان النتيجة مع القول الاخرى الذى يلزم من المقدمتين
فلو كان اللازم من المقدمتين الموجبة لما كان الحق فى
بعض المواد هو السالبة ولو كان اللازم ضمنهما السالبة

وكلية الكبرى مع دوام الصغرى او العكس سالبة الكبرى
ولكون الممكنة مع الضرورة او مع كبرى مشروطة الخاصة والعا
الضرورة مطلقة

لينتج الكليتان سالبة كلية والمختلفتان في الكم ايضا سالبة
جزئية من

لما صدق في بعض المواد الموجبة قوله وكلية الكبرى اى
يشرط في الشكل الثاني بحسب الكم كلية الكبرى اذ عند جزئيتها
يحصل الاختلاف بقولنا كل انسان ناطق وبعض الحيوان ليس
بناطق كان الحق الايجاب ولو قلنا بعض الساهل ليس
بناطق كان الحق السلب قوله مع دوام الصغرى او العكس
سالبة الكبرى اى يشترط في هذا الشكل بحسب الجهة امران
الاول احد الامرين اما ان يصدق الدوام على الصغرى
اى يكون دائمة او ضرورية واما ان يكون الكبرى من
القضايا الستة التي تنعكس سالبتها الامن المنع التي
لا تنعكس سوالبها والثاني ايضا احد الامرين وهو ان
الممكنة لا تستعمل في هذا الشكل الا مع الضرورية سواء كانت
الضرورة صغرى او كبرى او مع كبرى شروطة عامة او خاصة
وحاصله ان الممكنة ان كانت صغرى كانت الكبرى ضرورية
او شروطة عامة او خاصة وان كانت كبرى كانت الصغرى
ضرورية لا غير ودليل الشرطيين انه لو لا هما لزم الاختلاف

والتفصيل الايناسب هذا المختصر قوله لينتج الكليتان
الضرب المنتج في هذا الشكل ايضا اربعة حاصلة من ضرب
الكبرى الكلية الموجبة في الصغريين السالبتين الجزئية
والكلية وضرب الكبرى الكلية السالبة في صغريين الموجبتين
والضرب الاول هو المركب من كليتين والصغرى موجبة
كلية نحو كل ج ب ولا شيء من اب والضرب الثاني هو
المركب من كليتين والصغرى سالبة نحو لا شيء من ج ب
وكل اب والنتيجة منهما سالبة كلية نحو لا شيء ج ا
واليهما اشار المصنف بقوله لينتج الكليتان سالبة كلية
والضرب الثالث هو المركب من صغرى موجبة جزئية وكبرى
سالبة كلية نحو بعض ج ب ولا شيء من اب والضرب
الرابع هو المركب من صغرى جزئية سالبة وكبرى موجبة
كلية نحو بعض ج ليس ب وكل اب والنتيجة سالبة
جزئية نحو بعض ج ليس ا واليهما اشار المصنف بقوله والمختلفتان
في الكم ايضا اى كما انهما مختلفتان في الكيف بناء على ما سبق

بالخلف او عكس الكبرى او الصغرى ثم التركيب ثم عكس النتيجة في الشكل الثالث متن

في الشرايط سالبة جزئية **قوله** بالخلف يعني دليل انتاج هذه الضروب هاتين النتيجتين امور الاول الخلف وهو ان يجعل نقيض النتيجة ايجابا صغرى بكرى القياس لكليتها كبرى لينتج من الشكل الاول ما ينافي الصغرى وهذا جار في الضروب الاربع كلها الثاني عكس الكبرى ليرد الى الشكل الاول لينتج النتيجة المطلوبة وذلك انما يجرى في الضرب الاول والثالث لان كبراهما سالبة كلية ينعكس كنفسها واما الاخيران فكبراهما موجبة كلية ينعكس الى موجبة جزئية لا يصلح كبرى بية الشكل الاول مع ان صغراهما ايضا سالبة لا يصلح صغرية الشكل الاول مع ان صغراهما والثالث ان ينعكس الصغرى فيصير شكلا رابعا ثم ينعكس الترتيب بعض يجعل عكس الصغرى كبرى والكبرى صغرى فيصير شكل الاول وينتج النتيجة تنعكس الى الموجبة النتيجة المطلوبة وذلك انما يتصور فيما يكون عكس الصغرى كلية ليصلح الكبروية للشكل الاول هذا انما هو في الضرب الثاني فان صغراه سالبة كلية تنعكس كنفسها واما الاول

والثالث

ايجاب الصغرى وعليتها مع كلية احديهما لينتج الموجبتان مع موجبة الكلية او العكس موجبة جزئية ومع السالبة الكلية او الكلية مع الجزئية سالبة جزئية متن

والثالث فصغراهما موجبة لا تنعكس الا جزئية واما الرابع فصغراه سالبة جزئية لا تنعكس ولو فرض انعكاسها لا يكون الا الى جزئية ايضا تندرج **قوله** ايجاب الصغرى وعليتها لان الحكم في كبراه سواء كان ايجابا او سلبا على ما هو اوسط بالفعل كما تراهم يتحدا الاصغر مع الاوسط بالفعل لا يتحد اصلا ويكون الصغرى سالبة او يتحد لكن لا بالفعل بل ويكون الصغرى موجبة لكنه لم يتعد الحكم من الاوسط بالفعل الى الاصغر **قوله** مع كلية احديهما لانه لو كانت المقدمتان جزئيتين لجاز ان يكون البعض من الاوسط المحكوم عليه بالاصغر غير البعض المحكوم عليه بالاكبر فلا يلزم تعدية الحكم من الاكبر الى الاصغر مثلا **قوله** الموجبتان الضرب المنتجة في هذا الشكل بحسب الشرايط المذكورة ستة حاصلة من ضم الصغرى الموجبة الكلية الى الكبريات الاربع كلها وضم الصغرى الموجبة الجزئية الى الكبريين الكليتين الموجبة والسالبة وهذه الضرب كلها مشتركة في انها لا ينتج الا جزئية لكن ثلاثة منها

لا ان ثلاثة منها ينتج الجزئية وثلاثة منها ينتج الكلية

بالخلف او عكس الصغرى او الكبرى ثم الترتيب ثم النتيجة بين

ينتج الايجاب وثلثة ينتج السلب واما المنتج للايجاب
فاولها المركب من موجبتين كليتين نحو كل ج ب وكل ج ا بعض
ب ا وثانيها المركب من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية
كبرى نحو بعض ج ب وكل ج ا ينتج بعض ب ا والى هذين
اشار المصنف بقوله لينتج الموجبتان اى الصغرى مع الموجبة
الكلية الكبرى اما الثالث عكس الثاني اعني المركب
من موجبة كلية الصغرى وموجبة جزئية كبرى والية اشار
بقوله او بالعكس فليس المراد بالعكس عكس الضربين المذكورين
اذ ليس عكس الاول الا الاول فتامل واما المنتج للسلب فاولها
المركب من موجبة كلية وسالبة كلية والثانيها من موجبة
جزئية وسالبة كلية والية اشار بقوله ومع السالبة
الكلية اى لينتج الموجبتان مع السالبة الكلية الثالث
من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى كما قال او الكلية
مع الجزئية اى الموجبة الكلية مع السالبة الجزئية قوله با
الخلف يعني بيان انتاج هذه الضروب لهذه النتايج اما

بالخلف

وفي الرابع اما ايجابهما مع الكلية الصغرى او اختلافهما با
الكيف مع كلية احديهما من

بالخلف وهو ههنا ان يوخذ نقيض النتيجة ويجعل الكلية
كبرى وصغرى القياس الايجابها صغرى لينتج من الشكل الاول
ما يناقض الكبرى وهذا يجري في ضروب كلها واما بعكس صغرى
يرجع الى الشكل الاول وذلك حيث يكون الكبرى الكلية كما
في الاول والثاني والرابع والخامس اما بعكس الكبرى ليصير شكلا
رابعا ثم بعكس الترتيب ليرتد الى الشكل الاول وينتج نتيجة ثم بعكس
هذه النتيجة فانه المطلوب وذلك حيث يكون الكبرى موجبة
ليصح عكسه صغرى للشكل الاول ويكون الصغرى كلية
ليصلح كبرى له كما في الضرب الاول والثالث لا غير قوله وفي
الرابع شرط انتاج الشكل الرابع لجنس الكم والكيف احد
الامرين اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى واما اختلاف
المقدمتين في الكيف مع كلية احديهما وذلك لانه لو لم يوجد احد
لزم اما كون المقدمتين سالبتين او موجبتين مع كون الصغرى
جزئية جزئيتين مختلفتين في الكيف على التقديرين الثلثة
يحصل الاختلاف وهو دليل العقم اما على الاول فلان

العقم

الموجبة الجزئية جزئية موجبة ان لم يكن سالبا والا فسالبة جزئية

السالبتين الكلية والجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية نفهم كليتها اى الصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة الجزئية فالاولان من هذه الضروب وهو المؤلف من موجبتين الكليتين والمؤلف من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتجان موجبة جزئية والباقى مشتملة على السالب ينتج سالبة جزئية فى جميعها الا فى ضرب واحد وهو المركب من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية فانه ينتج سالبة كلية وفى عبارة المص تسامح حيث توهم ان ما سوى الضربين من الاولين من هذه الضروب ينتج السالب الجزئى وليس كذلك كما عرفت ولو قال لفظ موجبة على جزئية لكان اولى والتفصيل فيهما ان ضرب هذا الشكل ثمانية الاول من موجبتين كليتين والثانى من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتجان جزئية الثالث من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية ينتج سالبة كلية الرابع عكس ذلك الخامس من

[illegible] موجبة كلية وكبرى سالبة كلية مثل كل انسان حيوان ولا شئ الحجر انسان ينتج بعض الحيوان ليس بحجر هذا صادق فالاتفيضه صادق مثل كل حيوان فرس نقيض الاخص اعنى بعض الحيوان ليس بفرس حيوان حجر وكل انسان حيوان ينتج بعض الحيوان ليس بحجر وهو ياتى الكبرى والنتيجة الجزء [illegible] وكذلك فى ضم الكبرى

لينتج الموجبة الكلية مع الاربع والجزئية مع السالبة الكلية والسالبتان مع الموجبة الكلية وكليتها مع ممكن

[illegible] صغرى سالبة كلية صغرى سالبة جزئية صغرى [illegible]

الحق فى قولنا لا شئ من الحجر بانسان ولا شئ من الناطق بحجر هو الايجاب ولو قلنا لا شئ من الفرس بحجر كان الحق السلب واما على الثانى فلان اذا قلنا بعض الحيوان انسان وكل ناطق حيوان كان الحق ايجاب ولو قلنا كل فرس حيوان كان الحق السلب واما على الثالث فلان الحق فى قولنا بعض الحيوان انسان وبعض الجسم ليس بحيوان هو الايجاب ولو قلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ثم ان المصنف لم يتعرض لبيان شرايط شكل الرابع لسبب الجهة لقلة الاعتداد بهذا الشكل لبعده عن الطبع ولم يتعرض ايضا لنتايج الاقترانات الحاصلة من المتوجهات فى شئ من اشكال الاربعة لطول الكلام فيها وتفصيلها موكول الى المطولات هذا لفظ قوله لينتج الضروب المنتجة من هذا الشكل بحسب احد الشرطين السابقين ثمانية حاصلة من ضم الصغرى الموجبة الكلية مع الكبريات الاربع والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية وضم الصغرى سالبتين

بالخلف او بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة صح او بطل المقدمتين

صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية السادس من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى السابع من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى الثامن من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى وهذه الضروب الخمسة الباقية ينتج سالبة جزئية فاحفظ هذا التفصيل فانه نافع فيما سيجيء قوله بالخلف اي في هذا الشكل ان يؤخذ نقيض النتيجة ويضم الى احد المقدمتين لينتج ما تنعكس الى ما تنافي المقدمة الاخرى وذلك انما يجري في الضرب الاول والثاني والثالث والرابع من الخامس دون البواقي وقال المصرح بانه في السادس وهو سهو قوله او بعكس الترتيب وذلك انما يجري حيث يكون الكبرى موجبة والصغرى كلية والنتيجة مع ذلك قابلة للانعكاس كما في الاول والثاني والثالث والرابع والخامس من ايضا ان انعكست السالبة الجزئية كما اذا كانت احدى الخاصتين دون البواقي قوله

او بالرد الى الثاني بعكس الصغرى والثالث بعكس الكبرى وضابطه شرايط الاربع

او بعكس المقدمتين فيرجع الى الشكل الاول فلا يجري الا حيث يكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة كلية لينعكس الى الكلية كما في الرابع والخامس لا غير فلو كل ب ج ولا شيء من ا ب فبعض ج ليس ا تنعكس المقدمتان هكذا بعض ج ب ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا قوله او بالرد الى الثاني ولا يجري الا حيث يكون المقدمتان مختلفتين في الكيف والكبرى كلية والصغرى قابلة للانعكاس كما في الثالث والرابع والخامس والسادس ايضا ان انعكس السالبة الجزئية الاخير قوله بعكس الكبرى ولا يجري الا حيث يكون الصغرى موجبة والكبرى قابلة للانعكاس فتكون الصغرى او عكس الكبرى كلية وهذا الاخير لازم للاولين في هذا الشكل فقيدي وذلك كما في الاول والثاني والرابع والخامس والسابع ايضا ان انعكس السالب الجزئي دون البواقي قوله وضابطه الشرايط الخ اي الامر الذي اذا راعيته في كل قياس اقتراني حمل كان منتجا وضمتملا على الشرايط

انه لابد اما من عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته
للاصغر بالفعل او جملة على الاكرمين

السابقة حرفا قوله انه لابد اى لابد فى انتاج القياس
احد الامرين على سبيل منع الخلو قوله اما من عموم موضوعية
الاوسط اى قضية كلية موضوعها الاوسط كالكبرى
فى الشكل الاول وكاحد المقدمتين فى الشكل الثالث وكا
الصغرى فى الضرب الاول والثانى والثالث والرابع
والسابع والثامن من الشكل الرابع قوله مع ملاقاته
بان يحمل الاوسط ايجابا على الاصغر بالفعل كالصغرى فى
الشكل الاول واما بان يحمل الاصغر على الاوسط ايجابا بالفعل كالصغرى فى الشكل الثالث وكالصغرى فى الضرب
الاول والثانى والرابع والسابع من الشكل الرابع ففى
الكلام اشارة استطرادية الى اشتراط فعلية الصغرى فى
هذا الضرب ايضا قوله او حمله على الاكبر اى ووضع حمل
الاوسط على الاكبر اى ايجابا فان السلب سلب المحمل وانما
المحمل هو الايجاب وذلك كالصغرى فى ضرب الاول والثانى
الثالث والثامن من الشكل الاول فان الضربان الاولان

واما من عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف فى الكيف

قد اندرجا تحت كلا شقى التقييد الثانى فهو ايضا على
سبيل منع الخلو كالاول وههنا تحت الاشارة الى شرايط
انتاج جميع ضروب الشكل الاول والثالث وستة ضروب
من الشكل الرابع فاحفظ واعلم انه لم يقل او للاكبر اى و
ملاقاته للاكبر حتى يكون احضر لان الملاقات يشتمل الوضع
والحمل كما تقدم فيلزم كون القياس المركب على هيئة الشكل
الاول من كبرى موجبة كلية مع صغرى سالبة منتجا

ويلزم ايضا كون القياس المركب على هيئة الشكل
الثالث من صغرى سالبة وكبرى موجبة مع كلية الصغرى
مقدمتين منتجا وقد اشتبه ذلك على بعض المحصلين فاعرفه
قوله واما من عموم موضوعية الاكبر هذا هو الامر الثانى
من امرين الذين ذكرنا اولا انه لابد فى انتاج القياس
من احدهما حاصلة كبرى حيث يكون الاكبر موضوعا
فيها مع اختلافى المقدمتين فى الكيف وذلك كما فى جميع ضروب
الشكل الثانى وكما فى الضرب الثالث والخامس والسادس
من الشكل الرابع

مع منافات نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر
لنسبة الى ذات الاصغر متن

من الشكل الرابع فقد اشتمل الضرب الثالث والرابع ضمنه
على كل الامرين فلا احتمل التردد الاول على منع الخلو
فقد اشير الى جميع شرايط الشكل الاول والثالث
كما وكيفا وجهة والى شرايط الشكل الثاني والرابع كما
وكيفا بقيت شرايط شكل الثاني بحسب الجهة فاشار
اليها بقوله مع منافات آه قوله مع منافات الخ
يعني ان القياس المنتج المشتمل على الامر الثاني اعني
عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف في الكيف اذا
كان الاوسط منسوبا وجوديا في كلتا مقدميته كما
في الشكل الثاني فح لابد في انتاجه من شرط ثالث
وهو منافاة نسبة وصف الاوسط المحمول الى وصف الاكبر
الموضوع في الكبرى لنسبة وصف الاوسط المحمول كذلك
الى ذات الاصغر الموضوع في الصغرى يعني لابد ان
يكون النسبتان المذكورتان بكيفيتين
حيث يمتنع اجتماع هاتين النسبتين في الصدق

او احد طرفيها فرضا وهذه المنافاة دائرة وجودا وعدما
مع ما مر من شرطي الشكل الثاني بحسب الجهة فبتحققها
يتحقق الانتاج وبانتفائها ينتفي اما انها دائرة
مع الشرطين وجودا اي كلما وجد الشرطان المذكوران
اي تحققت المنافاة المذكورة فلا نزاع اذا كانت الصغرى
مما يصدق عليه الدوام والكبرى اي قضية كانت
من الموجهات ما عدى الممكنتين فان لهما حكما على حدة
سيجيئ فلا تشك انه ح يكون نسبة وصف الاوسط
الى ذات الاصغر بدوام الايجاب مثلا ولا اقل
من ان يكون نسبة وصف الاوسط الى وصف
الاكبر بفعلية السلب ضرورة ان المطلقة العامة
اعم من تلك الكبريات والمطلقة العامة يدل
على سلب الاوسط عن ذات الاكبر بالفعل
اذا كان سلبا عن ذات الاكبر بالفعل كان
سلبا عن وصفه بالفعل قطعا لا خفاء في

المنافاة بين دوام الايجاب وفعلية السلب واذا تحققت
المنافاة بين شيئ وبين الاعم لزم المنافاة بينه وبين
الاخص بالضرورة وكذا اذا كانت الكبرى مما ينعكس سالبتها
والصغرى اى قضية كانت سوى الممكنة لما مر فح يكون
نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر بضرورة الايجاب مثلا
ودوامه وكاخفاء فى منافاة مع نسبة وصف الاوسط
الى ذات الاصغر بفعلية السلب واخص منها وكذا اذا
كانت الصغرى ممكنة والكبرى ضرورية او مشروطة الخ
يكون نسبة وصف الاوسط الى ذات الاصغر بامكان الايجاب
مثلا ونسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر بضرورة السلب
اما فى الكبرى المشروطة فظ واما فى الضرورية فلان المحمول
اذا كان ضروريا للذات ما دامت موجودة كان ضروريا لوصفها
العنوانى لان الذات تلازم الوصف والمحمول الازم للذات
واللازم اللازم لازم وكذا اذا كان الكبرى ممكنة والصغرى
ضرورية مثل ما مر واما انهما دايمة مع الشرطين عدما

اى كلما انتفى احد الشرطين المذكورين لم يتحقق المنافات
المذكورة فلانه اذا لم يكن الصغرى مما يصدق عليه الدوام
كالكبرى مما ينعكس سالبته لم يكن فى الصغريات اخص
من المشروطة الخاصة ولا فى الكبريات اخص من الوقتية
فلا منافاة بين ضرورة الايجاب مثلا بحسب الوصف دائما
وبين ضرورة السلب فى وقت معين لدائما اذ لعل
ذلك الوقت غير اوقات وصف العنوانى واذا ارتفعت
المنافاة بين الاخصين لم ترتفع بين ما هو اعم منهما
ضرورة وكذا اذا لم يكن الكبرى ضرورية ولا مشروطة جاز
كون الصغرى ممكنة كان اخص الكريات الدائمة او
العرفية الخاصة والوقتية ولا منافاة بين امكان
الايجاب ودوام السلب ما دام الذات ولا بينه وبين
دوام السلب بحسب الوصف لا دائما ولا بينه وبين
ضرورة السلب فى وقت معين لا دائما وكذا اذا لم يكن
الصغرى ضرورية على تقدير كون الكبرى ممكنة كان

فصل الشرطي من الاقتراني اما مركب من متصلتين او منفصلتين او حمليه ومتصله او حمليه ومنفصله او متصلة من متصلة

اخص الضروريات المشروطة الخاصة او الدائمة ولا منافاة بين امكان الايجاب وبين ضرورة السلب بحسب الوصف لا دائما ولا بينه وبين دوام السلب ما دام الذات وتحقيق هذا البحث على هذا الوجه الوجيه مما تفردت به بعون الله الجليل والله يهدي من يشاء الى سواء السبيل وهو حسبي ونعم الوكيل قوله من متصلتين كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالعالم مضيء ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء قوله او منفصلتين كقولنا اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا واما ان يكون الزوج زوج الزوج او يكون زوج الفرد ينتج اما ان يكون العدد زوج الزوج او يكون زوج الفرد او يكون فردا قوله او حمليه ومتصله كقولنا اما ان كان كل انسان حيوانا ينتج هذا حيوان قوله او حمليه ومنفصله كقولنا هذا عدد اما اما ان يكون زوجا او يكون فردا ينتج هذا اما

ان يكون

وينعقد فيه الاشكال الاربعة وفي تفصيلها طول

فصل الاستثنائي ينتج من المتصلة متن

ان يكون زوجا او فردا او متصلة ومنفصلة في كلما كان هذه ثلثة فهو عدد وبالعكس اما ان يكون العدد زوجا او فردا ينتج كلما كان هذه ثلثة فاما ان يكون زوجا او فردا قوله وينعقد يعني لا بد في تلك الاقسام من اشتراك المقدمتين في جزء يكون هو الحد الاوسط فاما ان يكون محكوما عليه في كلتا المقدمتين او محكوما به فيهما او محكوما به في الصغرى ومحكوما عليه في الكبرى او بالعكس فالاول هو الشكل الثالث والثاني هو الشكل الثاني والثالث هو الاول والرابع هو الرابع وفي تفصيل الاشكال الاربعة في تلك الاقسام الخمسة بحسب الشرايط والضروب والنتايج لا يليق بالمختصرات فليطلب من المطولات المتاخرين قوله الاستثنائي القياس الاستثنائي وهو الذي يكون النتيجة او نقيضه فيه بمادتها وهيئتها ابدا يتركب من مقدمة شرطية ومقدمة حملية يستثنى فيها عين احد جزئي الشرطية

واحد

وضع المقدم ورفع التالى وهى الحقيقة هو وضع كل كما نعة الجمع ورفعه
كما نعة الخلو وقد يخص باسم قياس الخلف وهو ما يقصد به
اثبات المطلوب بابطال نقيضه ومرجعه الى استثنائى و
اقتنى انى من

وما نعة الخلو بالعكس واما الحقيقة فلما يشتمل على منع الجمع
والخلو معا ينتج فى الصور الاربع النتائج الاربع قوله وضع
المقدم ورفع التالى فخوان كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه
انسان فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فهو ليس بانسان قوله
والحقيقة كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا
لكنه زوج فليس بفرد لكنه فرد فليس بزوج لكنه ليس بفرد
فهو زوج لكنه ليس بزوج فهو فرد قوله كما نعة الجمع فهى اما ان
يكون هذا شجرا او حجرا لكنه حجر فليس بشجر لكنه شجر فليس بحجر قوله
كما نعة الخلو فهى هذا اما لا شجر او لا حجر لكنه ليس بلا شجر فهو لا
حجر لكنه ليس بلا حجر فهو لا شجر قوله وقد يخص اعلم انه قد
يسلك على اثبات المدعى بانه لو لاه لصدق نقيضه لاستحالة
ارتفاع النقيض لكن نقيضه غير واقع فيكون هو واقعا كما
مر غير مرة فى صباغتنا لعكوس والاقتران وهذا القسم من
الاستدلال يسمى بالخلف اما لانه ينجر الى الخلف اى الجمع على
تقدير نقيض المطلوب او لانه ينتقل به الى المطلوب من

عين

او نقيضه لينتج غير الاخر اذ نقيضه فالاحتمالات
المتصوره فى انتاج كل استثنائى اربع وضع كل
ورفع كل لكن المنتج منها فى كل قسم شئ وتفصيله
ما افادة المصنف من ان الشرطية ان كانت متصلة ينتج
منه احتمالان وضع المقدم ينتج وضع التالى لاستلزام
تحقق الملزوم تحقق اللازم ورفع التالى ينتج رفع المقدم
لاستلزام انتفاء اللازم انتفاء الملزوم واما وضع
التالى فلا ينتج وضع المقدم ولا رفع المقدم ينتج رفع
التالى لجواز ان يكون اللازم اعم فلا يكون تحقق
الملزوم ولا من انتفاء الملزوم انتفاؤه وقد علمت
من هذا ان المراد بالمتصلة فى هذا الباب اللزومية
واعلم ايضا ان المراد بالمنفصلة ههنا هى العنادية
وان كانت شرطية منفصلة فما نعة الجمع ينتج من وضع
كل جزء رفع الاخر لامتناع اجتماعهما ولا ينتج من
رفع كل جزء وضع الاخر لعدم امتناع الخلو بينهما

وهانوه الحو

فصل الاستقراء تصفح الجزئيات متن

خلفه اى من ورائه الذى هو نقيضه وهذا ليس قياسا وحدا
بل يحتاج الى قياسين احدهما اقترانى شرطى والاخر استثنائى
متصلة يستثنى فيه نقيض التالى هكذا لو لم يثبت المطلوب
لم يثبت نقيضه وكلما ثبت نقيضه ثبت محال ينتج لو لم يثبت
المطلوب لثبت محال لكن المحال ليس بثابت فيلزم ثبوت
المطلوب لكونه نقيض المقدم ثم قد يفتقر ببيان الشرطية
يعنى قولنا كلما ثبت نقيضه ثبت محالها الى دليل فيتكثر
القياسات كذا قال المصنف فى شرح الاصول فقوله وترجعه
الى استثنائى واقترانى معناه ان هذا العقد مما لابد
منه فى كل قياس خلف وقد يزيد عليه فافهم قوله الاستقراء
تصفح الجزئيات اعلم ان الحجة على ثلاثة اقسام لان الاستدلال
اما من حال الكل على حال جزئياته واما من حال الجزئيات
على حال كليها واما من حال احد الجزئيتين المندرجين تحت
كل على حال الجزئى الاخر فالاول هو القياس وقد سبق
مفصلا والثانى هو الاستقراء والثالث هو التمثيل

فالاستقراء

لاثبات حكم كلى متن

فالاستقراء هو الحجة التى يستدل فيها من حكم الجزئيات
على حكم كليها هذا التعريف الصحيح الذى لا غبار عليه واما
ما استنبط المصنف من كلام الفارسى وحجة الاسلام ولخصا
اعنى تصفح الجزئيات وتتبعها لاثبات حكم كلى فيه نسامح
ظاهر فان هذا التتبع ليس معلوما تصديقا موصلا الى
مجهول تصديقى فلا يندرج تحت الحجة وكان الباعث
على هذا المسامحة هو اشارة الى ان تسمية هذا القسم من
الحجة بالاستقراء ليس على سبيل الارتجال بل على سبيل
النقل بعضا وجه آخر يجيئ بيانه انشاء الله الجليل فى تحقيق
التمثيل قوله لاثبات حكم كلى اما بطريق توصيف فيكون
اشارة الى ان اللام فى الاستقراء لا يكون حكما جزئيا كما
سنحققه واما بطريق الاضافة والتنوين فى كل عوض
من المضاف اليه اى لاثبات حكم كليها اى كلى تلك الجزئيات
وهذا وان شمل الحكم الجزئى والكلى كليها بحسب الظاهر
الا انه فى الواقع لا يكون للظفر بالاستقراء الا الكلى و

فصل التمثيل بيان مشاركة جزئي الجزئي آخر في علة الحكم ليثبت فيه متن

ومن هذا علم ان حمل عبارة المتن على التوصيف كما هو الرواية اصح من حيث الدراية ايضا فليس فيه وصمة التعريف بالاعم قوله التمثيل بيان مشاركة جزئي الجزئي آخر في علة الحكم في الجزئ ليثبت فيه اي ليثبت الحكم في الجزئ الاول وفي عبارة اخرى تشبيه جزئي الجزئي آخر في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلل بذلك المعنى كما يقال النبيذ حرام لان الخمر حرام وعلة حرمته الاسكار وهو موجود في النبيذ وفي العبارتين تسامح فان التمثيل هو الحجة التي تقع فيها ذلك البيان والتشبيه وقد عرفت النكتة في التسامح في تعريف الاستقراء ونقول ههنا كما ان العكس يطلق على المعنى المصدري اعني التبديل وعلى القضية الحاصلة من التبديل كذلك التمثيل يطلق على المعنى المصدري وهو التشبيه والبيان المذكوران وعلى الحجة التي تقع فيها ذلك التشبيه والبيان فما ذكره تعريف التمثيل بالمعنى الاول ويعلم المعنى الثاني بالمقايسة

وسمة

وبيان التسامح

تحقيق ذلك انهم قالوا ان الاستقراء اما تام يتصفح فيه حال الجزئيات باسرها وهو يرجع الى القياس المقسم كقولنا كل حيوان اما ناطق او غير ناطق وكل ناطق حساس وكل غير ناطق من الحيوان حساس ينتج كل حيوان حساس وهذا القسم يفيد اليقين واما ناقص يكتفى فيه بتتبع اكثر الجزئيات كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان كذلك والفرس كذلك الى غير ذلك مما صادفناه من افراد الحيوان وهذا القسم لا يفيد الا الظن اذ من الجائز ان يكون من الحيوانات التي لم نصادفها ما يحرك فكه الاعلى عند المضغ كما نسمعه في التمساح ولا يخفى عليك ان الحكم بان الثاني لا يفيد الا الظن انما يصح اذا كان المطلوب الحكم الكلي واما اذا اكتفى بالجزئي فلا شك ان تتبع البعض يفيد اليقين كما يقال بعض الحيوان فرس وبعضه انسان وكل فرس يحرك فكه الاسفل عند المضغ وكل انسان ايضا كذلك ينتج قطعا ان بعض الحيوان كذلك

غيم

ومنها

والعمدة في طريقة الدوران والتردد متن

وهذا كما عرف العكس بالتبديل وقس عليه
الحال فيما سبق في الاستقراء هذا لكن لا يخفى ان القضم
علل في قولنا في الاستقراء والتمثيل عن المشهور الى
المذكور دفعا لهذا التسامح وهل هو الاكثر على ما فر قوله
والعمدة في طريقة الدوران والتردد اعلم انه لا بد في
التمثيل من مقدمات الاولى ان الحكم ثابت في الاصل اعني
المشبه به الثانية ان علة الحكم في الاصل الوصف الكلي
الثالثة ان ذلك الوصف موجود في الفرع اعني المشبه فانه
اذا تحقق العلم بهذه المقدمات الثلاث ينتقل الذهن
الى كون الحكم ثابتا في الفرع ايضا وهو المطلوب من التمثيل
ثم المقدمة الاولى والثالثة ظاهرتان في كل تمثيل واما الاشكال
في الثانية وبيانها بطرق المتقدمة فصلوها في كتب
الاصول الفقه والمهم ذكرها هو العمدة من بينها وهو
طريقان الاول الدوران وهو ترتب الحكم على الوصف
الذي لم صلاحية العلية وجودا وعدما كترتب الحرمة

في الخمر

القياس اما برهاني متن

في الخمر على الاسكار فانه ما دام يسكر حرام واذا زال
عنه الاسكار وصارت خمرة قالوا والدوران علامة كون
المدار اعني الوصف علة للدائر اي الحكم الثاني الترديد ويسمى
بالسبر والتقسيم ايضا وهو ان يتصفح الاوصاف الاصل
ويردد ان علة الحكم بل هذا الوصف اوذاك ثم يبطل
ثانيا بحكم علة كل كل حتى يستقر على وصف واحد فيه
فيستفاد من ذلك كون هذا الوصف علة كما يقال
علة حرمة الخمر اما الاتخاذ من العنب او الميعان او اللون
المخصوص او الطعم المخصوص او الرائحة المخصوص او الاسكار
لكن الاول ليس علة لوجوده في الدبس بدون الحرمة
وكذا البواقي سوى الاسكار بمثل ما ذكر فتعين للعلية
قوله القياس اه القياس كما ينقسم باعتبار الهيئة
والصورة الى الاستثنائي والاقتراني باقسامها كذلك
ينقسم باعتبار المادة الى الصناعات الخمس اعني البرهاني
والجدلي والخطابي والشعري والمقالطي كما سيجيء استنطر

يتالف من اليقينيات واصولها متن

ايضا لان مقدماته اما ان يفيد تصديقا او تاثيرا
آخر غير التصديق اعني التخييل والثاني الشعر والاول
اما ان يفيد ظنا او جزما فالاول الخطابة والثاني
اما ان يفيد الجزم يقينا فهو البرهان والا فان اعتبى
فيه عموم الاعتراف من العامة او التسليم من الخصم فهو
الجدل والا فالمقالطة فاعلم ان المقالطة ان استعملت
في مقابلة الحكيم سميت سفسطة وان استعملت
في مقابلة غير الحكيم سميت مشاغبة واعلم ايضا انه
يعتبر في البرهان ان يكون مقدماته باسرها يقينية
فخلاف غير من الاقسام مثلا يكفي في كون القياس
المقالطي ان يكون احدى مقدميته وهمية وان كانت
الاخرى يقينية نعم يجب ان لا يكون فيها ما هو دون
منها كالشهريات والا فيلتحق بالادون فالمؤلف
من مقدمة مشهورة واخرى مخيلة لا يسمى جدليا
بل شعريا فاعرفه قوله من اليقينيات الخ اليقين

هو التصديق الجازم المطابق للواقع الثابت فباعتبار التصديق
لم يشمل الشك والوهم والتخييل وسائر التصورات وبقيد الجزم
اخرج الظن والمطابقة الجهل المركب والثابت التقليد ثم
المقدمات اليقينية اما بديهيات محضا او نظريات منتهية
الى البديهيات لاستحالة الدور والتسلسل فاصولا اليقينيات
هو البديهيات والنظريات متفرعة عليها والبديهيات
ستة اقسام بحكم الاستقراء ووجه الضبط ان القضايا
البديهية اما ان يكون تصور طرفيها مع النسبة كافيا
في الحكم والجزم او لا يكون فالاول هو الاوليات والثاني
اما ان يتوقف على واسطة غير الحس الظاهر او الباطن
اولا الثاني المشاهدات وينقسم الى مشاهدات الحس الظاهر
ويسمى حسيات والى مشاهدات بالحس الباطن ويسمى
وجدانيات والاول اما ان يكون تلك الواسطة بحيث لا
تغيب عن الذهن عند حضور الاطراف او لا يكون كذلك
والاول هو الفطريات ويسمى قضايا قياساتها معها والثاني

الاوليات والمشاهدات او التجربيات والحدسيات والمتواترات ثم ان كان
الاوسط مع علية النسبة في الذهن علة لها في الواقع فلمي والا فانى

واما اجلط يتالف من

اما ان يستعمل فيه الحدس وهو الانتقال الذهني من المبادي
الى المطلوب او لا يستعمل فالاول الحدسيات والثاني ان
كان الحكم فيه حاصلا باخبار جماعة يمتنع عند العقل تواطيهم
على الكذب فهي المتواترات وان لم يكن كذلك بل حاصلة من
من كثرة التجارب في التجربيات وعلم بذلك حد كل واحد
منهما قوله الاوليات كقولنا الكل اعظم من الجزء قوله
المشاهدات اما الظاهرة كقولنا الشمس مشرقة والنار
محرقة واما الباطنة كقولنا جوعان وعطشان قوله و
التجربيات كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء قوله
والحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس قوله
والمتواترات كقولك مكة موجودة قوله والفطريات
كقولك الاربعة زوج فان الحكم فيه بواسطة لا تغيب
عن ذهنك عند الملاحظة اطراف هذا الحكم وهو الانقسام
بمتساويين قوله ثم ان كان الخ اي الاوسط في البرهان
لابد في كل قياس لابد ان يكون علة لحصول العلم با

التسمية

النسبة الايجابية او السلبية المطلوبة في النتيجة ولهذا
يقال وله الواسطة في الاثبات والواسطة في التصديقات
فان كان مع ذلك واسطة في الثبوت ايضا اي علة لتلك النسبة
الايجابية او السلبية في الواقع وفي نفس الامر كتعفن الاخلاط
وكل متعفن الاخلاط محموم فهذا محموم فالبرهان ح يسمى
برهان اللم لدلالته على ما هو لم الحكم وعلته في الواقع وان
لم يكن في الثبوت ايضا يعني لم يكن علته النسبة في نفس
الامر فالبرهان ح يسمى برهان الان حيث لم يدل الا على
ابنية الحكم وتحققه في الواقع دون علته سواء كانت الواسطة
ح معلوما للحكم كالحمى في قولنا زيد محموم وكل محموم متعفن
الاخلاط فزيد متعفن الاخلاط وقد يخص هذا باسم الدليل
او لم يكن معلوما للحكم كما انه ليس علة له بل يكونان معلولين
للثالث ولهذا لم يخص باسم كما يقال لهذا لما تشتد غبا
وكل حمى تشتد غبا محرقة فهذه الحمى محرقة فان الاشتداد
غبا ليس معلولا للاحراق ولا الى العكس بل كلاهما معلولان

والمشبهات اجزء العلوم متن

يحكم بها الوهم فى غير المحسوس قياسا على المحسوس كما يقال فى
كل موجود فهو متحيز قوله والمشبهات هى القضايا الكاذبة شبهت
بالصادقة الاولية والمشهورة لاشتباه لفظى ومعنوى
واعلم ان مذكرى المتاخرين فى الصناعات الخمس اقتصروا
على قدماء الوهم واهملوه مع كونه من المهمات وطولوا فى الاقترانيات
الشرطية ولوازم الشرطيات مع قلة الجدوى وعليك بمطالعة
كتب القدماء وفان فيها شفاء العليل ونجاة الفليل قوله
اجزء العلوم كل علم من العلوم المدونة لابد فيه من امور
ثلثة احدها مايبحث فيه عن خصايصه والآثار المطلوبة
منه اى يرجع جميع المباحث العلم اليه وهو الموضوع وتلك
الآثار هى اعراض الذاتية الثانى القضايا التى تقع فيها
هذا البحث وهى المسائل وهى تكون نظرية فى الاغلب وقد
يكون بديهية محتاجة الى تنبيه كما صرحوا به وقوله تطلب
فى العلم يعم القبيلتين واما مايوجد فى بعض النسخ من
التخصيص بقوله بالبرهان فمن زيادات الناسخ على انه

من المشهورات والمسلمات واما خطابى يتالف من المقبولات والمظنونات
واما شعرى يتالف من المخيلات واما سفسطى يتالف من
الوهميات متن

للصفراء المتعفنة الخارجة من العروق قوله من المشهورات
هى القضايا التى تطابق فيها الاراء الكل كحسن الاحسان
وتقبيح العدوان او اراء طائفة كقبح نبح الحيوانات عند
اهل الهند قوله والمسلمات هى القضايا التى سلمت
من الخصم فى المناظرة او برهن عليها فى علم واخذت فى
آخر على سبيل التسليم قوله من المقبولات هى القضايا
التى يؤخذ من يعتقد فيه كالاولياء والحكماء قوله
المظنونات هى القضايا يحكم بها العقل حكما راجحا جازما
ومقابلتها بالمقبولات من قبيل المقابلة العام بالخاص
فالمراد به ماسوى الخاص قوله من المخيلات هى القضايا
لاتذعن بها النفس ولكن يتاثر منها تاثرا نفسيا وترهيبا
واذا قرن بها البسط او ضده كما هو المتعارف الان ازداد
تاثيرا قوله واما سفسطى منسوب الى السفسطة وهى مشتقة
من سوفسطا معرب سوفا اسطالقة يونانية يعنى الحكمة
الموهمة والمدلسة قوله من الوهميات هى القضايا التى

الموضوعات وهي التي يبحث في العلم عن اعراضها
الذاتية والمبادي وهي حدود الموضوعات متن

يمكن توجيهه بانه بناء على الغالب او بان المراد بالبرهان
ما يشمل التنبيه فتنبه الثالث ما يبتني عليه المسائل مما
يفيد تصورات اطرافها والتصديقات بالقضايا المأخوذة
في دلايلها فالاول هي المبادي التصورية والثانية
هي المبادي التصديقية قوله الموضوعات ههنا اشكال
مشهور وهو ان عد الموضوع من اجزاء العلوم اما
ان يريد به نفس الموضوع او تعريفه او تصديق بوجوده او
التصديق بموضوعيته والاول مندرج في موضوعات
المسائل التي هي اجزاء للمسائل فلا يكون جزء عليحدة والثاني
من المبادية التصورية والثالث من المبادية التصديقية
فلا يكون ان جزء عليحدة ايضا والرابع من مقدمات الشرع
فلا يكون جزء عليحدة ويمكن الجواب باختيار كل من الشقوق
الاربعة واما على الاول فيقال ان نفس الموضوع وان
اندرج في المسائل ولكن لشدة الاعتناء به من حيث
ان المقصود من العلم معرفة احواله والبحث عنها

عد جزء عليحدة او يقال ان المسائل ليست هي مجموع الموضوعات
والمحمولات والنسبة بل المحمولات المنسوبة الى الموضوعات
قال المحقق الدواني في حاشية المطالع المسائل هي
المحمولات المثبتة وفيه نظر لانه لا يلائم ظاهر قوله
المصنف والمسايل هي قضايا وكذا موضوعاتها كذا و
محمولاتها كذا وايضا فلو كان المسائل نفس المحمولات
المنسوبة لوجب عد سايي موضوعات المسائل التي
هي اجزاء موضوع العلم جزء عليحدة فتدبر واما على الثالث
فيقال ان تعريف الموضوع وان كان مندرجا في المبادي
التصورية لكن عد جزء عليحدة لمزيد الاعتناء به كما
سبق واما على الثالث فيقال بمثل ما مر ويقال ايضا ان
عد التصديق بوجود الموضوع من المبادي التصديقية كما
ينقل عن الشيخ نسامح فان المبادي التصديقية هي
القضايا التي يتالف منها قياسات العلم كما نص على
ذلك العلامة في شرح الكليات وايده بكلام الشيخ

واجزائها واعراضها الذاتية ومقدمات بينة او ماخوذة
يبتنى عليها قياسات العلم والمسائل وهى قضايا يطلب فى العلم
وموضوعاتها اما موضوع العلم او نوع منه متن

ايضح فقول المص يبتنى عليها قياسات العلم تعريف
او تقرير بالاعم واما على الرابع فيقال ان الصديق بما
الموضوعية لما توقف عليها الشروع على بصيرة وكان
له مزيد مدخلية فى معرفة مباحث العلم وتميزها عما ليس
منه عد جزء من العلم ساختة هذا بعد المحمولات قوله
واجزائها اى حدود اجزائها اذ كانت الموضوعات مركبة
قوله واعراضها اى حدود العوارض المتبسة لتلك
الموضوعات قوله ومقدمات بينة المبادى القضايا بقية
اما مقدمات بينة بنفسها اى بديهية او مقدمات
ماخوذة اى نظرية تقرر الاول كما سيجئ على ما متعارف والثانية
اذعن بها المتعلم بحسن الظن بالمعلم سميت اصولا الى
موضوعة وان اخذها مع استنكار سميت مصادرات
وههنا يعلم ان مقدمة واحدة يجوز ان يكون اصولا
موضوعا بالنسبة الى شخص ومصادرة بالقياس
الى آخر قوله موضوع العلم كقولهم فى الطبيع كل

اوعرض ذاتى او مركب ومجمولاتها امور خارجة عنها لاحقة لها لذواتها

جسم فله شكل طبيعى قوله اوعرض ذاتى له كقولهم كل متحرك
فله سبيل قوله اومركب من الموضوع مع العرض الذاتى كقولهم المهندس
كل مقدار وسط فى النسبة فهو ضلع ما يحيط به الظرفان ومن
نوعه مع العرض الذاتى كقولهم كل خط قائم على خط فان زاويتى
جنبيه قائمتان او متساويتان لهما قوله محمولاتها اى محمولات
المسائل امور خارجة عنها اى عن موضوعات المسائل لاحقة لها
اى عارضة لتلك الموضوعات والمراد ههنا محمولة عليها فان
العارض هو الخارج المحمول فاذا جرد عن قيد المروج للتصحيح به
قيل بقى الحمل ولو الكتفى المص بالمحمول لكفى ويوجد فى بعض النسخ قوله
لذاتها وهو حسب الظاهر لا ينطبق الا على العرض الاولى اى اللاحق
للشئ اولا وبالذات اى بدون واسطة فى العروض ولا يشتمل العارض
بواسطة الساوى مع انه العرض الذاتى ولذا اوله بعض الشارحين
وقالوا اى لاستعداد مخصوص بذاتها سواء كان محققا ايا ما
لذاتها اولا مريبا ايها فان الاحق للشئ بما هو اوبتناول الاعراض
الذاتيه جميعا على ما قال المصنف شرح الرسالة الشمسية ثم ان هذا

وقد يقال المبادى لما يبدئ به قبل المقاصد والمقدمات
لما يتوقف عليه الشروع على وجه الجزة وفرط الرغبة كتعريف
العلم وبيان غايته وموضوعه وكان القدماء متن

القيد يدل على ان المصنف اختار مذهب الشيخ فى لزوم كون
محمولات المسائل اعراضا ذاتية لموضوعاتها واليه ينظر كلام
شارح المطالع لكن الاستاد المحقق اورد عليه انه كثيرا ما يكون
محمول المسئلة بالنسبة الى موضوعها فى الاعراض العامة الغريبة
كقول الفقهاء كل مسكر حرام وقول النحاة كل فاعل مرفوع وقول
الطبيعيين كل فلك متحرك على الاستدارة نعم يعتبر ان لا يكونا ان
المحمولات اعم من موضوع العلم صرح بذلك المحقق الطوسى ايضا
فى نقد التنزيل واقول فى لزوم هذا الاعتبار ايضا نظر لصحة ايقاع
المحمولات العامة الى العرض الذاتى بالقيود المخصصة كما يرجع
المحمولات الخاصة اليه بالمفهوم المردد والاستاد قدس سره كانه
صرح باعتبار الثانى فعدم اعتبار الاول فتكلم وههنا زيادة
الكلام لا يسعها المقام قوله وقد يقال المبادى اشارة الى
اصطلاح آخر فى المبادى سواى ما تقدم وضعه ابن الحاجب
فى مختصر الاصول حيث طلق المبادى على ما يبدأ به قبل الشروع
فى مقاصد العلم سواء كان داخلا فى العلم فيكون من المبادى

المصطلحة

يذكرون ما يسمونه رؤس الثمانية الاول الغرض لئلا يكون
عبثا والثانى المنفعة الشوقة اى ما يشوق لينشط الطلب
ويحمل المتشقه متن

المصطلحة السابقة كتصور الموضوع والاعراض الذاتية والتصديقات
التى تمايز بها صناعات العلم او خارجا عنه يتوقف عليه
الشروع كمعرفة الحد والغاية وبيان الموضوع ولو على وجه
الجزة وبيع مقدمات والفرق بين المقدمات والمبادى
بهذا المعنى مما لا ينبغى ان يشتبه فان المقدمات خارجة عن
العلم بالمحالة بخلاف المبادى فيتصور قوله يذكرون اى فى صدر
كتبهم على انها من المقدمات ومن المبادى بالمعنى الاعم
قوله الغرض اعلم ان ما يترتب على فعل ان كان باعثا للفاعل
على صدور ذلك الفعل منه يسمى غرضا وعلة غائية والا
يسمى فايدة ومنفعة وغاية وهذا قالوا افعال الله تعالى
لا تعلل بالاغراض وان اشتملت على غايات ومنافع لا تحصى
كان مقصود المصنفان القدماء كانوا يذكرون فى صدر كتبهم
ما كان سببا حاملا على تدوين المدون الاول لهذا العلم
يعقبونه بما اشتمل عليه من منفعة ومصلحة حتى يميل اليها
عموم الطبايع ان كانت لهذا العلم منفعة ومصلحة سوى

الثالث السمة وهو عنوان العلم ليكون عنده اجمال ما يفصله

الرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم متن

الغرض الباعث للواضع الاول وقد عرفت فى صدر الكتاب الغرض والغاية من العلم المنطق وهو العصمة فتذكر قوله الثالث السمة السمة العلامة وكان المقصود ههنا الاشارة الى وجه تسمية العلم كما يقال انما سمى المنطق منطقا لان النطق يطلق على الظاهرى وهو التكلم وعلى الباطن وهو ادراك الكليات وهذا العلم يقوى الاول ويسلك بالثانى مسلك السداد فاشتق به الاسم من النطق فالمنطق اما مصدر ميمى بمعنى النطق اطلق على العلم المذكور مبالغة فى مدخليته فى تكميل النطق حتى كانه هو واما اسم مكان كان هذا العلم محل النطق ومظهرها وفى ذكر وجه التسمية اشارة اجمالية الى ما يفصله العلم من المقاصد قوله الرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم على ما هو انسان فى مبادى الحال من معرفة حال الاقوال بمراتب الرجال اما المحققون فيعرفون الرجال بالحق لا الحق بالرجال ونعم ما قال وفى ذى الجلال عليه السلام الله المستعان لا ننظر الى من قال وانظر الى ما قال

هذا

الخامس من الى علم هو ليطلب فيه ما يليق به متن

هذا ومؤلف القوانين المنطق والفلسفة هو الحكيم العظيم ارسطوطاديوس بامر اسكندر ولهذا لقب بالمعلم الاول وقيل للمنطق انه ميراث ذى القرنين ثم بعد نقل المترجمين تلك الفلسفيات من لغة يونان الى لغة العرب بلا تنبيها ترتيبها واحكمها واتقنها ثانيا المعلم الثانى ابو نصر الفارابى وقد فصلها وحررها بعد اضاعة كتب اجنبى النبع الوثيق الى على سينا شكر الله سايعته الجميلة قوله من اى هو اى من اى جنس من اجناس العلوم العقلية والنقلية العربية او الاصلية كما يبحث عن حال المنطق انه من جنس العلوم الحكمية لم لا فان شرف الحكمة بالعلم باحوال اعيان الموجودات على ما هى عليه فى نفس الامر بقدر الطاقة البشرية لم يكن منها اولى ليس لحقه الا عن المفهومات والموجودات الذهنية الموصلة الى المصور والى التصديق وان حذف الاعيان من التفسير المذكور فهو من الحكمة ثم على تقديرى الثانى فهو من قسم الحكمة النظرية الباحثة عما ليس بموجود بها

المقداد بن

السادس فى اى مرتبة هو ليقدم على ما يجب ويؤخر عما يجب التاسع
القسمة ليطلب فى كل باب ما يليق به من متن

لقد تنا واحيانا ثم هذا هو اصل من اصول الحكمة
النظرية او من فروع الالهية والمقام لا يسع بسط ذلك
الكلام قوله فى اى مرتبة هو كما يقال ان مرتبة المنطق
ان يشتغل به بعد تهذيب الاخلاق وتقويم الفكر ببعض
الهندسيات وذكر الاسنا فى بعض مسائله اذ ليس
تامر فى زماننا هذا عن تعلم قد رصالح من العلوم
الادبية لما شاع من كون التدوين باللغة العربية قوله
القسمة اى قسمة العلم والكتاب الى ابوابها فالاول
كما يقال ابواب المنطق تسعة الاول باب ايساغوجى اى
الكليات الخمس الثانى التعريفات الثالث القضايا
الرابع القياس واحواله الخامس البرهان السادس
الجدل السابع الخطابة الثامن المقالطة التاسع
الشعر وبعضهم عد بعض الالفاظ بابا آخر فعاد ابواب
المنطق عشرة كاملة والثانى كما يقال ان كتابنا هذا
مرتب على قسمين الاول فى المنطق وهو مرتب على مقدمة

ومقصدين وخاتمة المقدمة فى بيان الماهية والغاية والموضوع
والمقصد الاول فى مباحث التصورات المقصد الثانى فى مباحث
التصديقات والخاتمة فى اجزاء العلوم القسم الثانى فى علم
الكلام وهو مرتب على كذا ابواب الاول فى كذا فى الثمينة
ورتبته على مقدمة وثلاث مقالات وخاتمة وهذا التا
شايع كثير فلا يخ عنه كتاب قوله الاخناء التعليمية
اى ظرف المذكورة فى التعاليم بعوم نفعها فى العلوم وقد اضطر
كلمة الشراح ههنا وما يذكره هو الموافق لتتبع كتب القوم والماخوذ
من شرح المطالع قوله وهى التقسيم كان المراد بما يليه تركيب
القياس ليفيد ذلك بان يقال اذا اردت تحصيل مطلب
من المطالب التصديقية منع طرفى المطلوب واطلب جميع
موضوعات كل واحد منهما وجميع محمولات كل واحد منهما سوا
كان حمل الطرفين عليها او حملها فى الطرفين بواسطة او
بغير واسطة وكذا طلب جميع ما سلب عنه احد الطرفين
او سلب هو عن احدهما ثم انظر الى نسبة الطرفين الى

والتحليل عكسه متن

الموضوعات والمحمولات فان وجدت من محمولات موضوع المطلوب
ما هو موضوع المحمولة فقد حصلت المطلوب من الشكل الاول واما
هو محمول على المحمولة فمن الشكل الثانى او من موضوعات موضوع
ما هو موضوع على المحمولة فمن الشكل الثالث او محمول المحمولة فمن
الشكل الرابع كل ذلك بعد اعتبار الشرائط بحسب الكمية
والكيفية كذا فى شرح المطالع وقد عبر المصنف عن هذا المعنى بقوله
اعنى التكثير اى تكثير المقدمات اخذا من فوق اى من النتيجة
لانها المقصد الاقصى بالنسبة الى الدليل قوله والتحليل
فى شرح المطالع كثيرا ما يورد فى العلوم قياسات منتجة للمطالب
لا على الهيئات المنطقية لتساهل المركب اعتمادا على القطن
العالم بالقواعد فان اردت ان تعرف انه على شكل من
الاشكال فعليك بالتحليل وهو عكس التركيب حصل المطلوب
والنظر الى القياس المنتج له فان كان فيه مقدمة تشارك
المطلوب كلى جزئيه فالقياس استثنائى وان كانت مشاركة
للمطلوب باحد جزئيه فالقياس اقترانى ثم انظر الى المغنى

المطلوب

والتحديد اى فعل الحد والبرهان متن

المطلوب ليتميز عندك الصغرى عن الكبرى لان ذلك الجزء
ان كان محكوما عليه فى النتيجة فهى الصغرى او محكوما به
فيها فهى الكبرى ثم ضم الجزء الآخر من المطلوب الى الجزء
الآخر من تلك المقدمة فان تالفا على احد التاليفات
الاربع فانتظم الجزء الى المطلوب هو الحد الاوسط فتتميز الشكل
المنتج وان لم يتالف كان القياس الاول مركبا فاعمل بكل واحد
منهما العمل المذكور اى الجزء الآخر من المطلوب جزء الآخر
من المقدمة كما وضعت طرفى المطلوب فى التقسيم فلا بد ان يكون
لكل واحد منهما نسبة الى شئ ما فى القياس والا لم يكن
القياس منتجا للمطلوب وان وجدت حدا مشتركا بينهما
فقدم القياس وتبين ذلك بتقديم المقدمات والاشكال
والنتيجة فقوله وهو عكسه اى يكثر المقدمات الى فوق
هو النتيجة كما مر وجهه قوله اى فعل الحد يعنى ان المراد
بالتحديد بيان الحد وكان المعرف مطلقا للاشياء
وذلك بان يقال اذا اردت تعريف شئ فلا بد ان

تضع ذلك الشيء وتطلب جميع ما هو اعم منه يطل عليه
بواسطة او بغيرها وتميز الذاتيات عن عرضيات بان
تقدر ما هو بين الثبوت له واما يلزم مجرد ارتفاعه
ارتفاع نفس الماهية ذاتيا وما ليس كذلك عرضا واما
طلب جميع ما هو فرد مساوله فتميز عندك الجنس من النوع
العام والفصل من الخاصة ثم تركب اى قسم شئت من
اقسام المعرف بعد اعتبار الشرايط المذكورة فى باب المعرف
قوله اى الطريق الى الوقوف على الحق اى اليقين ان
كان للنظر علما نظريا والى الوقوف عليه والعمل به ان كان
عليا كان يقال اذا اردت الوصول الى اليقين فلا بد ان
يستعمل فى الدليل بعد محافظة شرايط صحة الصورة اما
للفروديات السنة او ما يحصل عنها بصورة صحيحة وهيئة
منتجة ويبالغ فى التفحص عن ذلك حتى لا يشتبه بالمشهورات
او الشبهات المسلمات والمشبهات ولا تذعن بشيء
مجرد حسن الظن به اى عين تتبع منه حتى تقع فى مضيقة

الخطابة ولا ترتبط بريقة التقليد قوله وهذا بالمقاصد
اشبه اى الامر الثامن اشبه بمقاصد الفن منه بمقدماته
ولذا يرى المتاخرين كصاحب المطالع يوردون ما سوى
التحديد فى مباحث الحجة ولواحق القياس واما التحديد
فشانه ان تذكر فى مباحث المعرف وقيل هذا اشارة الى
العمل وكونه اشبه المقصود وانجح بالمقصود من العلم
العمل جعلنا الله واياكم من الراسخين فى الامرين ووفقنا
بفضله وجوده لسعادة الدارين بجق محمد خير البرية الجمعين
واله وعترته الطاهرين انه خير موفق ومعين فرغ من
تاليفه الفقير الى عفو مولاه نجم ابن الشهاب المدعو عبد الله